علماء اليمن والعراق وفلسطين ولبنان يؤكدون
على حرمة التطبيع مع الكيان الصهيوني

الاعتصام

- تسارع خطوات التطبيع
  الأسباب والأبعاد
- التحديات الاقتصادية في ظل العدوان
  البدائل والحلول

مجلة فكرية- ثقافية - إسلامية - العدد الثاني والعشرون
ربيع الثاني وجمادى الأولى 1440هـ
ديسمبر ويناير 2018 - 2019م. السعر (200ريال)

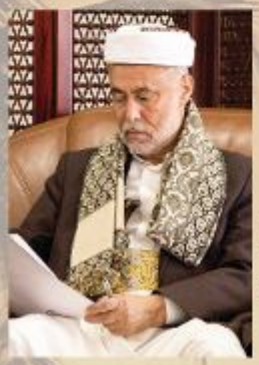

في حوار مع رئيس مجلس القضاء
القاضي العلامة
أحمد يحيى محمد المتوكل

تم إعداد الدراسات القانونية وتجهيز بعض الملفات القضائية والاستعداد قائم لمواجهة العدوان قانونياً.

- الأوقاف
  الواقع والمقاصد الشرعية والطموح المنشود.
- دور المساجد
  بين مقاصد الواقفين وجناية المتولين.
- الوضع الراهن
  لنظام الوقف والموقوف له والأعيان الموقوفة
- دور الوقف في التنمية
- دور الوقف في النهضة العلمية

الأوقاف

الواقع المظلم والمستقبل المجهول

مبنى وزارة الأوقاف والإرشاد

رابطة علماء اليمن

هي تجمع للعلماء من سائر المذاهب الموجودة في اليمن,تضم كل من وافق على نظامها الأساسي لتوجيه الأمة اليمنية والإسلامية وإرشادها وبيان الحلول الشرعية لمشكلاتها، وإيجاد المخارج لقضاياها وأزماتها في مختلف المجالات, والدعوة إلى كل ما من شأنه أن يحفظ وحدة وأمن واستقلال وكرامة وعزة الأمة.

أهداف الرابطة

- بيان الأحكام الشرعية في مسائل الحياة, والتأصيل في المسائل المستجدة, وبذل الجهد في توضيح الحقائق في الأحداث والوقائع وبيانها للأمة.
- بناء الوعي الحضاري الإسلامي, وتحصين الأمة من خطر الذوبان والانحراف والإفراط والتفريط, وتحديد المواقف من كافة القضايا الاجتماعية والسياسية والاقتصادية.
- توحيد كلمة اليمنيين خاصة والمسلمين عامة تجاه ثوابت الأمة, وتنسيق المواقف وتقريبها بين الاتجاهات والمؤسسات.
- جمع طاقات العلماء والدعاة والعاملين في الساحة الإسلامية, وتوجيهها في أداء دور التبيين والدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة, والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفق منهج القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة.
- التصدي للتدخلات الخارجية في شئون اليمن خاصة والعالم الإسلامي عامة.
- العمل على استقلال القرار السياسي, والتوجه للبناء الاجتماعي والاقتصادي والثقافي الإسلامي.
- مواجهة المخططات المعادية للإسلام والأوطان, والحيلولة دون تمزيق وتفريق الأمة.
- ترسيخ التعايش بين المذاهب السائدة في اليمن, وبين سائر المذاهب والآراء الاجتهادية, والاستيعاب والانفتاح على الفكر الحضاري المنسجم مع ثوابت الشرع.
- الإسهام في تأهيل الدعاة والعلماء ودعم بناء مراكز البحث العلمي والمدارس والجامعات العلمية لاستثمار مخرجاتها في خدمة الأمة.

الافتتاحية

عبدالسلام بن عباس الوجيه
رئيس التحرير

يصدر هذا العدد من مجلتكم الاعتصام متأخرًا عن وقته المحدد لأسباب منها: إعادة النظر في سياسة المجلة، ومحاولة الرقي بها بحيث تسهم في تسليط الضوء على الواقع المعاش وتحقيق أهداف الرابطة في التوعية والتنوير وتقديم الرؤى ومعالجة المشكلات وإيصال صوت العلماء والدعاة وأبناء المجتمع إلى من بيده الحل والعقد.

وفي هذا العدد تلمسون التغيير الحاصل في سياسة المجلة من خلال التركيز على مواضيع وقضايا مهمة جدًا للإصلاح والبناء، فتسليط الضوء عليها يحتل الأهمية القصوى.

وقد احترنا في تخصيص ملف العدد بين الأوقاف والقضاء والتربية والتعليم وغيرها من القضايا واستقر الأمر أخيرًا على تخصيص ملف العدد لموضوع الأوقاف، ما لها وما عليها.

ومعلوم أن الأوقاف ذات الأموال الكبيرة والممتلكات الكثيرة التي قدّر بعضهم ممتلكاتها بـ ٣٠٪ من الأراضي الزراعية في الجمهورية اليمنية، الأوقاف للأسف الشديد تعاني من الإهمال الكبير والركود العجيب والعبث اللا متناهي في أموالها وممتلكاتها، ولا نبالغ إن قلنا أن الواقع يحكي ضياع الجزء الأكبر لممتلكات الأوقاف وتآكل أصولها المادية من الأراضي والعقارات والمباني والمؤسسات، وتعاني كذلك من الإشكاليات القانونية والإدارية والمؤسسية والأخلاقية لأسباب كثيرة منها عبثية الحكومات المتعاقبة لعقودٍ من السنين التي جعلت الاعتبارات الشخصية والحزبية وتسييس الوزارة وخضوعها للولاءات الضيقة والمحاصصة في وضع يرثى له من الضياع والفساد، وغياب الرؤى والاستراتيجيات والبناء التنظيمي والخطط والبرامج السليمة والمدروسة لأعمالها وأنشطتها، كذلك غياب القانون واللوائح وعدم اكتمالها وازدواجيتها وتداخل الاختصاصات والكادر المتضخم وضعف الوازع الديني والأخلاقي لدى القطاع الأكبر من هذا الكادر، الأمر الذي أدى إلى غياب الكادر المتخصص وفرص التدريب والتطوير للعاملين وانفلات وتفلت كادر الأوقاف وأموالها بسبب غياب الحصر وإهمال الوثائق والمستندات والسجلات والدفاتر المحفوظة في ديوان الوزارة ومكاتبها وفروعها في المحافظات ووثائقها في الجامع الكبير، وفي غيره، ووجود الكثير من سجلات الحصر والمسودات والوثائق الخاصة بالأوقاف لدى العديد من الأمناء والمتولين وأصحاب المناصب والنظار السابقين، والأشخاص الذين يحتفظون بها في منازلهم وكثيرٌ منهم توفي ولا يزال ورثتهم يحتفظون بتلك الوثائق ويتصرفون بها حتى الآن، حتى بيع الكثير منها بعد تحريرها وبعد تواطئهم مع بعض القضاة بسبب عدم وجود الرقابة، وعدم استكمال مشروع الحصر الشامل لوثائق وأراضي وممتلكات الأوقاف بطرق علمية جديدة ومتخصصة وتوقف مشاريع الحصر، وعدم إدخال المحصور الموجود من محاولات الحصر السابقة في السجلات في نظام آلي متكامل، الأمر الذي شلّ وأضاع وبدّد الجزء الأكبر من أموال الأوقاف، وضيّع الكثير من إيراداتها لما هو موجودٌ ومحصور، وأخلّ بشروط الواقفين من حيث صرف غلة العين الموقوفة في المصارف الموقوف لها حيث لا يتم مسك سجلات توضح الموقوف والعين المؤجرة وغلتها، والموقوفة عليه والمصرف وفقًا لمقاصد الواقفين.

كل هذا بسبب فساد عقودٍ من الزمن كما ذكرنا، وهو الأمر الذي يوجب أن نوجه من خلال هذا الملف الدعوة الصادقة للقيادة السياسية وقيادة الثورة بضرورة العناية والاهتمام الكبير بهذا القطاع المهم وفق رؤية واضحة، وتطبيق عملي للمبادئ العلمية في الإدارة والتنظيم والتنسيق ومواصلة الرقابة الصارمة، ومواصلة الدور الكبير المشكور الذي بدأه الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة الذي صدر تقريره خلال إعدادنا لهذا الملف، وقد نشرنا في الملف ملخصًا و خبرًا عن هذا التقرير ومحتوياته يكشف بعض ما يحصل من فسادٍ ومخالفات وما حصل في السنوات الماضية، الأمر الذي تقشعر منه الأبدان، وتشيب لهوله الولدان.

إننا في هذه العجالة نوجّه التحية والتقدير لجهاز الرقابة والمحاسبة وجهوده التي بدأها في متابعة ورقابة وتحديد الاختلالات في كثير من مؤسسات ووزارات الدولة، وننادي بضرورة دعمه في مواصلة عمله الذي بدا واضحًا خلال العام الجاري ٢٠١٨م.

كما نؤكد على ضرورة إنشاء هيئة مستقلة للأوقاف وجعل الوزارة خاصة بالتوجيه والإرشاد والحج والعمرة، وإعادة النظر في الهيكل التنظيمي للوزارة وقطاعاتها وتقسيماتها الإدارية، وتعيين الأكفاء ذوي الأمانة والنزاهة والخشية والخوف من الله والقدرة والاختصاص بعيدًا عن الولاءات الحزبية والمحاصصة وقانون حصانة كبار مسئولي الدولة الذي كان ولا زال هو العائق الأكبر أمام مكافحة الفساد.

إن استكمال حصر وتوثيق أراضي وممتلكات الأوقاف وتفريغ بياناتها وتبويبها وحفظ وأرشفة وجمع وحماية وثائق الأوقاف وإلزام الشخصيات التي بيدها هذه الوثائق بتسليمها لجهة واحدة تحفظها وتؤرشفها، وكذلك حصر ومتابعة أعيان وممتلكات الأوقاف المغتصبة وكذلك المنظورة أمام النيابات والتنسيق مع القضاء بسرعة البت في هذه القضايا وسرعة التنفيذ واستخراج أموال الأوقاف وإيجاد نظام مالي ومؤسسي متكامل خاص بالأوقاف لهو الأمر الملح والعاجل، وهي صرخة نوجهها لكل مسئولٍ قادرٍ على التغيير..لا أطيل .. في ملف الأوقاف تجدون الكثير حولها، كما تجدون في مواضيع هذا العدد القليل مما كنا نأمل أن يحتويه من مواضيع الساعة.وفق الله الجميع لما فيه عزة ورفعة وصلاح الأمة، ونسأل الله النصر والتمكين لجيشنا ولجاننا الشعبية وأبناء القبائل الأبية المرابطين في جبهات العزة والشرف، والرحمة لشهدائنا الأبرار والشفاء لجرحانا الأطهار والخلاص لأسرانا إنه على ما يشاء قدير وبالإجابة جدير.

الاعتصام

العدد الثاني والعشرون - 1440هـ -2018م-2019م

تصدرها دائرة الإعلام والعلاقات العامة

رئيس التحرير

عبدالسلام عباس الوجيه

مدير التحرير

عمار محيي الدين

هيئة التحرير

خالد موسى

طه هادي أحمد

عبدالملك الشرقي

سكرتير التحرير

حفظ الله عقيل

التصميم والإخراج

عمار أحمد

am.ah.m87@gmail.com

المراســـلات:

ترسل جميع المقالات والمشاركات إلى هيئة تحرير المجلة عبر البريد الالكتروني

aletisam@hotmail.com

البريد الإلكتروني

info@yemenscholars.com

بريد إلكتروني دائرة الفتاوى:

fatawa@yemenscholars.com

الموقع الإلكتروني

www.yemenscholars. com

أخبار وتقارير

علماء اليمن والعراق وفلسطين يؤكدون على حرمة التطبيع 06

بيان مشترك لهيئات علمائية بشأن التطبيع مع الكيان الصهيوني 08

اللقاء الموسع بعنوان (موقف علماء اليمن من التطبيع والتصعيد في فلسطين واليمن) 10

اللقاء الموسع بعنوان (مسؤولية العلماء في مواجهة العدوان واستمرار الحصار) 14

الرابطة تحيي المناسبات الدينية في شهر محرم الماضي 16

رابطة علماء اليمن مواقف وإدانات 18

حوار 20

رئيس مجلس القضاء الأعلى

القاضي العلامة

أحمد يحيى المتوكل

تبويبات ثابتة

تسارع خطوات التطبيع الأسباب والأبعاد 94

مواجهة تصفية القضية الفلسطينية 99

حوار مع أمين رابطة علماء اليمن 104

التحديات الاقتصادية في ظل العدوان (البدائل والحلول) 107

أم المؤمنين خديجة بنت خويلد أنموذج المرأة الرسالية.. 110

معالم زبيد بين الازدهار والاندثار 114

شهداء الفوز العظيم ووجوب عون المصلحين 117

ملف العدد

الوقف في الشريعة الإسلامية 30
الأوقاف (الواقع والمقاصد الشرعية والطموح المنشود) 36
الوقف ووسائل تحقيق أغراضه 40
أوقاف الوصايا والترب 43
دور المساجد بين مقاصد الواقفين وجناية المتولين 46
دور الوقف في التنمية 50
التعليم والتثقيف الوقفي والتجارب الوقفية المعاصرة 55
دور الوقف في النهضة العلمية 59
الوضع الراهن لنظام الوقف والموقوف له والأعيان الموقوفة 61
تحقيق صحفي: إهمال كبير وعبث لا متناهي بأموال الوقف 66
تقرير: الفساد والعبثية في وزارة الأوقاف (مكتب الأمانة نموذجاً) 74
تقرير: الأوقاف بعين الرقابة والمحاسبة 80
الأعيان الموقوفة وأنواعها 84
الموقوف عليه ومجالاته 90

رابطة علماء اليمن

شروط النشر في مجلة الاعتصام

ترحب هيئة تحرير مجلة الاعتصام بالمقالات والمساهمات من الكتاب والباحثين والمثقفين وفق الشروط التالية:

- أن يكون المقال المرسل جديد لم يسبق نشره في وسيلة إعلامية أخرى. أو قدم لأي جهة أخرى لغايات النشر.
- يصبح المقال بعد قبوله للنشر حق للمجلة ولا يجوز النقل عنه إلا بالإشارة إلى مجلة الاعتصام.
- أن لا يكون المقال منقولاً من أطروحة جامعية أو من كتاب سبق نشره.
- أن يلتزم صاحب المقال أو البحث بمعايير البحث العلمي وقواعده، وأن يذيل بحثه بذكر المصادر والمراجع المعتمدة في بحثه.
- ألا يزيد حجم النص على (١٥٠٠) كلمة كحد أقصى، وللمجلة أن تختصر النصوص التي تتجاوز الحد المطلوب.
- المجلة غير ملزمة بإعادة النصوص إلى أصحابها نشرت أم لم تنشر، وتلتزم بإبلاغ أصحابها بقبول النشر، ولا تلتزم بإبداء أسباب عدم النشر.
- تحتفظ المجلة بحقها في نشر النصوص وفق خطة التحرير وحسب التوقيت الذي تراه مناسبا.
- للمجلة حق إعادة نشر النص منفصلاً أو ضمن مجموعة من البحوث، بلغته الأصلية أو مترجمًا إلى أي لغة أخرى، دون حاجة إلى استئذان صاحب النص.

المقر الرئيسي لرابطة علماء اليمن.
الجمهورية اليمنية - صنعاء
تلفون: 733237542 - 770183088

ملاحظة: الآراء الواردة في المجلة تعبّر عن وجهة نظر كُتّابها، ولا تعبّر بالضرورة عن رأي المجلة أو الرابطة.

علماء اليمن والعراق وفلسطين ولبنان

يؤكدون على حرمة التطبيع مع الكيان الصهيوني ويعتبرونه خيانة للمقدسات والحقوق الإسلامية

❖ قسم الأخبار

أكد علماء اليمن والعراق وفلسطين ولبنان على حرمة التطبيع مع الكيان الصهيوني الغاصب .. معتبرين ذلك خيانة عظمى للمقدسات والحقوق الإسلامية وخيانة لدماء الشهداء الذين مضوا في سبيل استعادة الحق المغتصب طيلة مراحل الصراع مع الكيان الصهيوني.

جاء ذلك في بيان صادر عن الهيئة الإسلامية الفلسطينية ومجلس علماء فلسطين في غزة وجمعية نور اليقين - فلسطين ومجلس علماء فلسطين في لبنان وتجمع العلماء المسلمين -لبنان وعلماء فلسطين في العالم ورابطة علماء اليمن ودار الإفتاء اليمنية والملتقى الإسلامي- اليمن والمجلس الشافعي الإسلامي - اليمن والمجلس الزيدي الإسلامي - اليمن وملتقى التصوف الإسلامي - اليمن وعلماء دار الإفتاء العراقية ولجنة حكماء أهل العراق وعلماء المجمع الفقهي للدعوة والإفتاء - العراق وعلماء الجماعة السلفية في العرق وسماحة مفتي محافظة حلب سوريا.

وأوضح العلماء في البيان الصادر عنهم اليوم أن التطبيع مع الكيان الصهيوني إقرار بما عمل ولا يزال يعمله العدو الصهيوني بحق الشعب الفلسطيني الذي هو جزء من هذه الأمة .. مؤكدين رفضهم القاطع لتواطؤ وتآمر الأنظمة الحاكمة لدول العالم العربي والإسلامي وعلى رأسها أنظمة الخليج الغارقة في الوهم مع اليهود والنصارى المعادين للأمة الإسلامية.

واعتبروا التطبيع مع الاحتلال الصهيوني مخالفة لشريعة خاتم الأنبياء والمرسلين والنصوص الصريحة لكتاب الله وسنة رسوله الكريم وخطيئة كبرى سيحملون عارها وشنارها وأوزارها وآثارها إلى يوم القيامة.

وأشار البيان الصادر عن الهيئات العلمائية في اليمن والعراق وفلسطين ولبنان أن المسجد الأقصى وقضية فلسطين هي قضية الأمة الإسلامية الأولى والمركزية وأنها معيار فارق بين المحقين والمبطلين والمؤمنين والمنافقين والأحرار والعبيد في هذا العصر.

وشددوا على أن تحرير المسجد الأقصى من دنس اليهود وكذا تحرير فلسطين من الاحتلال الصهيوني من أوجب الواجبات على الشعوب العربية

والإسلامية بشتى أقطارها وأن قضية فلسطين ليست محصورة على الفلسطينيين ولا على العرب فحسب بل هي قضية كل المسلمين ويجب أن تبقى القضية الأولى والمركزية.

وأدان العلماء المؤامرات التي تحاك ضد القضية الفلسطينية والتشويه المنهج لحركات المقاومة في فلسطين ولبنان وسائر البلدان الإسلامية .. داعين الشعوب إلى اليقظة والصحوة ودعم حركات المقاومة بكل الوسائل والأساليب كون المقاومة، خيار وحيد لتحرير كامل التراب الفلسطيني من دنس اليهود وتخليص المقدسات الإسلامية من هيمنة عملاء أمريكا وإسرائيل.

وجدد العلماء التأكيد على أن الأشد عداوة لهذه الأمة والأعظم خطرا على حاضرها ومستقبلها ووجودها بل والإنسانية كلها هم اليهود المحتلون الغاصبون لبيت المقدس والمفسدون في الأرض ولا يمكن بحال وتحت أي ظرف أو عنوان أن يصير العدو صديقا والصديق عدوا واليهودي الغاصب وليا والمسلم المسالم خصماً وأن السعي لتحويل بوصلة العداء نحو أي بلد مسلم مسالم هو سعي شيطاني يخدم أمريكا وإسرائيل ولا يخدم الإسلام والمسلمين.

وأعلنوا تأييدهم ووقوفهم الكامل والمطلق مع كافة حركات المقاومة والجهاد في أرض فلسطين .. مباركين أي تحرك جهادي ضد اليهود الغاصبين.

ودعا البيان الشعب الفلسطيني إلى المزيد من التلاحم وتنفيذ العمليات التي تقض مضاجع الصهاينة وتجعلهم يرحلون صاغرين عن الأراضي المقدسة.

وطالب البيان، كافة علماء العالم الإسلامي لاستنهاض الشعوب وإحياء قيم الأخوة والوحدة والتآلف وتوجيه الأمة إلى الاعتصام بحبل الله المتين والتمسك بكتابه المبين.

وحذر العلماء كافة المسلمين من الإنجرار وراء مخططات التقسيم للدول العربية والإسلامية وكل الدعوات الفتنوية الطائفية والمذهبية والمناطقية .

وأكدوا على تحريم إنفاق أموال وثروات ومقدرات الأمة العربية والإسلامية في إشعال الحروب ودعم اقتصاد دول الاستعمار والاستكبار العالمي التي تستنزف ثروات الأمة إلى خزائنها من أجل حماية عروش وأنظمة الحكام السائرين في فلكها في الوقت الذي يرزح فيه معظم أفراد وشعوب الأمة تحت خط الفقر ويعانون من انتشار الأوبئة والأمراض وتدهور كل أسباب العيش الكريم.

وأهاب العلماء بالخطباء والمرشدين والمثقفين والشعراء والأدباء ورجال الإعلام والفكر بإحياء القضية الفلسطينية في قلوب أبناء الأمة العربية والإسلامية من خلال العمل الإعلامي والتربوي والإرشادي المكثف وإقامة المؤتمرات والندوات واللقاءات الموسعة وكذا من خلال إعادة النظر في المناهج التربوية التي يجب أن تحتوي على قيم الأخوة الإسلامية والمحبة والتآلف وإعادة الشعوب إلى مبادئ العزة والكرامة والحرية والإستقلال .

تحرير المسجد الأقصى من دنس اليهود وتحرير فلسطين من الاحتلال الصهيوني من أوجب الواجبات على الشعوب العربية والإسلامية بشتى أقطارها ، وأن قضية فلسطين ليست محصورة بالفلسطينيين ولا بالعرب فحسب بل هي قضية كل المسلمين.

يؤكد علماء المسلمين على حرمة التطبيع مع الكيان الصهيوني الغاصب وأنه يعد خيانة عظمى للمقدسات والحقوق الإسلامية وخيانة لدماء وأرواح الشهداء الذين مضوا في سبيل استعادة الحق المغتصب طيلة مراحل الصراع

بيان مشترك لهيئات علمائية في اليمن والعراق وفلسطين ولبنان

بشأن التطبيع مع الكيان الصهيوني

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدلله القائل : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ۞ فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَن تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَى مَا أَسَرُّوا فِي أَنفُسِهِمْ نَادِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١-٥٢]

والصلاة والسلام على رسول الله البشير النذير وعلى آله الأطهار ورضي الله عن صحبه الأخيار من المهاجرين والأنصار. وبعد ..

نظراً لما يجري في الساحة العربية والإسلامية وتعرضها لأخطر المؤامرات وأبشع الحملات التي تستهدف تمزيق الأمة وتهدد وجودها وكيانها وتزيّف وعيها وثقافتها، وتستبيح بلدانها ودماءها وأموالها وأعراضها ومقدساتها التي أصبحت أسيرة بيد أشد الناس عداوة للذين آمنوا وأتباعهم والموالين لهم الذين سلطوهم على رقاب المسلمين بعد أن أعلنوا التبعية المطلقة والتولي لأمريكا وبما تسمى إسرائيل وأصبحوا خداماً لهم وسعاة لتحقيق أهدافهم وسيوفاً مسلطة على رقاب المسلمين ساعين إلى الارتكاس والانغماس في مشاريع ومخططات الأعداء كما هو موثق ومشاهد وملموس من تسارع وهرولة بعض الأنظمة العربية للتولي الصريح والركون المطلق لحماية عروشها إلى أمريكا وبما تسمى إسرائيل ، وإقدام هذه الأنظمة المسارعة في خطوات التطبيع باسم السلام والتناسي لقضايا الأمة والتنصل عن القيام بواجب المسؤولية.. فإن علماء المسلمين ممثلين بالهيئات العلمية والتجمعات العلمائية في اليمن والعراق وفلسطين ولبنان اتفقوا قياماً بالواجب وأداء للأمانة ، وتبرئة للذمة على البيان التالي:

١- يؤكد علماء المسلمين على أن المسجد الأقصى وقضية فلسطين هي قضية الأمة الإسلامية الأولى والمركزية وأنها معيار فارق بين المحقين والمبطلين والمؤمنين والمنافقين والأحرار والعبيد في هذا العصر.

٢- ان تحرير المسجد الأقصى من دنس اليهود وتحرير فلسطين من الاحتلال الصهيوني من أوجب الواجبات على الشعوب العربية والإسلامية بشتى أقطارها وأن قضية فلسطين ليست محصورة بالفلسطينيين ولا بالعرب فحسب بل هي قضية كل المسلمين ويجب أن تبقى القضية الأولى والمركزية.

٣- يؤكد علماء المسلمين على حرمة التطبيع مع الكيان الصهيوني الغاصب وأنه يعد خيانة عظمى للمقدسات والحقوق الإسلامية وخيانة لدماء وأرواح الشهداء الذين مضوا في سبيل استعادة الحق المغتصب طيلة مراحل الصراع وإقراراً بما عمل ولا يزال يعمله العدو الصهيوني بحق الشعب الفلسطيني الذي هو جزء من هذه الأمة.

٤-يرفض العلماء رفضا قاطعا تواطؤ وتآمر الأنظمة الحاكمة لدول العالم العربي والإسلامي وعلى رأسها أنظمة الخليج الغارقة في الوهم مع اليهود والنصارى المعادين لأمتنا ويعتبر العلماء التطبيع مع الاحتلال مخالفة لشريعة خاتم الأنبياء والمرسلين وللنصوص الصريحة من كتاب الله وسنة رسول الله وخطيئة كبرى سيحملون عارها وشنارها وأوزارها وآثارها إلى يوم القيامة.

٥- يدين العلماء كل المؤامرات التي تحاك ضد القضية الفلسطينية والتشويه الممنهج لحركات المقاومة في فلسطين ولبنان وسائر البلدان الإسلامية ويدعون الشعوب لليقظة والصحوة ودعم هذه الحركات بكل الوسائل والأساليب كون المقاومة هي الخيار الوحيد لتحرير كامل التراب الفلسطيني من دنس اليهود وتخليص المقدسات الإسلامية من هيمنة عملاء أمريكا وبما تسمى إسرائيل.

٦- يؤكد العلماء على أن الأشد عداوة لهذه الأمة والأعظم خطرا على حاضرها ومستقبلها ووجودها بل والإنسانية كلها هم اليهود المحتلون الغاصبون لبيت المقدس المفسدون في الأرض ولا يمكن بحال وتحت أي ظرف أو عنوان أن يصير العدو صديقا والصديق عدوا واليهودي الغاصب وليا والمسلم المسالم خصما وأن السعي لتحويل بوصلة العداء نحو أي بلد مسلم مسالم هو سعي شيطاني يخدم أمريكا وبما تسمى إسرائيل ولا يخدم الإسلام والمسلمين.

٧- يعلن العلماء تأييدهم ووقوفهم الكامل والمطلق مع كافة حركات المقاومة والجهاد في أرض فلسطين ويباركون أي تحرك جهادي ضد اليهود الغاصبين ويرفضون تصنيف أي منها بالإرهاب، ويدعون الشعب الفلسطيني للمزيد من التلاحم والوحدة والمزيد من العمليات التي تقض مضاجع الصهاينة وتجعلهم يرحلون صاغرين عن الأراضي المقدسة.

٨- يؤكد العلماء على ضرورة تحرك كافة علماء العالم الإسلامي لاستنهاض الشعوب وإحياء قيم الأخوة والوحدة والتآلف وتوجيه الأمة إلى الاعتصام بحبل الله المتين ، والتمسك بكتابه المبين، نزولاً عند قوله تعالى : ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ۞ وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾، ويحذرون كل المسلمين من الانجرار وراء مخططات التقسيم للدول العربية والإسلامية وكل الدعوات الفتنوية الطائفية والمذهبية والمناطقية ، قال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

٩- يؤكد العلماء على تحريم إنفاق أموال وثروات ومقدرات الأمة العربية والإسلامية في إشعال الحروب ودعم اقتصاد دول الاستعمار والاستكبار العالمي التي تستنزف ثروات الأمة إلى خزائنها من أجل حماية عروش وأنظمة الحكّام السائرين في فلكها في الوقت الذي يرزح فيه معظم أفراد شعوب الأمة تحت خط الفقر ويعانون من انتشار الأوبئة والأمراض والمجاعة وتدهور كل أسباب العيش الكريم.

١٠- يهيب العلماء بسائر الخطباء والمرشدين والمثقفين والشعراء والأدباء ورجال الإعلام والفكر بضرورة إحياء القضية الفلسطينية في قلوب أبناء الأمة العربية والإسلامية من خلال العمل الإعلامي والتربوي والإرشادي المكثف وإقامة المؤتمرات والندوات واللقاءات الموسعة ومن خلال إعادة النظر في المناهج التربوية التي يجب أن تحتوي على إحياء قيم الأخوة الإسلامية والمحبة والتآلف وإعادة الشعوب إلى مبادئ العزة والكرامة والحرية والاستقلال وغيرها من قيم ومبادئ وثوابت الدين الإسلامي الحنيف.

نسأل الله تعالى أن يوحّد صف الأمة ويلمّ شعثها ويجمع كلمتها ويصلح ذات بينها وينصرها على أعدائها وأن يرحم شهداءها ويشفي جرحاها ويفك قيد اسراها وخاصة من سجون العدو الصهيوني ويختم لنا جميعاً بالإيمان.

صادر يوم الاثنين بتاريخ ٢ ربيع الثاني ١٤٤٠هـ الموافق ٢٠١٨/١٢/١٠م عن:

الهيئة الإسلامية الفلسطينية - مجلس علماء فلسطين في غزة - جمعية نور اليقين (فلسطين)- مجلس علماء فلسطين في لبنان - تجمع العلماء المسلمين (لبنان) - علماء فلسطين في العالم - رابطة علماء اليمن - دار الإفتاء اليمنية - الملتقى الإسلامي (اليمن) - المجلس الشافعي الإسلامي (اليمن) - المجلس الزيدي الإسلامي (اليمن)- ملتقى التصوف الإسلامي (اليمن) - علماء دار الإفتاء العراقية - لجنة حكماء أهل العراق - علماء المجمع الفقهي للدعوة والإفتاء (العراق)- علماء الجماعة السلفية في العراق - سماحة مفتي محافظة حلب -سوريا

علماء اليمن في لقائهم الموسع تحت عنوان « موقف علماء اليمن من التطبيع والتصعيد في فلسطين واليمن»:

يدينون التحالف والتعاون العسكري مع أمريكا وإسرائيل بأي شكل من الأشكال ضد أبناء المسلمين في أي بلد من البلدان وأن ذلك يعد من الولاء لهم الذي نهى الله تعالى عنه

❖ قسم الأخبار

تزامناً مع ذكرى المولد النبوي الشريف انعقد اللقاء العلمائي الموسع بعنوان «موقف علماء اليمن من التطبيع والتصعيد في فلسطين واليمن» والذي نظمته رابطة علماء اليمن في العاشر من شهر ربيع الأول الماضي في جامعة اقرأ للعلوم والتكنلوجيا وقد حضره عدد كبير من العلماء والخطباء من أكثر مناطق الجمهورية وقد أكد في اللقاء مفتي الديار الجمهورية اليمنية العلامة شمس الدين شرف الدين أن المعركة اليوم في جبهة الساحل الغربي ليست حرباً يمنية يمنية كما يصورها البعض، بل هي معركةٌ أمريكية إسرائيلية بامتياز، لافتاً إلى لقاءات رئيس أركان الجيش الأمريكي برئيس أركان الجيش اليمني المرتزق الموالي للعدوان في عدن والذي تم بعده التصعيدُ في الحديدة، وهو ما يؤكّد بأن الحربَ على اليمن هي أمريكية إسرائيلية، وكذا اجتماع وزير خارجية المرتزِقة في حكومة الفار هادي برئيس الموساد الإسرائلي والتطبيع العلني مع الإسرائيليين وهرولة الأنظمة الخليجية إلى أحضان اليهود والنصارى، كُلُّ ذلك يؤكّد حقيقةَ العدوان على اليمن.

ودعا العلامة شمس الدين جميعَ علماء اليمن بأن يقوموا بواجباتهم ومسئولياتهم في نشر التوعية والإرشاد والنصح بين الناس وتوضيح الكثير من الشبهات حول ما يجري في اليمن، مشيراً إلى دورهم في التعبئة العامة والتحشيد ومواجهة العدوان وتحريض الناس على القتال؛ امتثالاً لأوامر الله بتحريض المؤمنين على قتال المعتدين، مذكراً من سكت عن الحق بأنه خسر الدنيا والآخرة.

وأوضح العلامة شمس الدين بأن العزة والكرامة مرهونة بالجهاد في سبيل الله ولن يكون للجبان والمتخاذل والمتثاقل أية عزة أو كرامة، مؤكّداً على الجميع وجوبَ الإيمان بوعد الله ونصره لاسيما والكل مجمع بأن اليهود والنصارى هم أعداء الله ورسوله والمؤمنين.

وقال العلامة شمس الدين: خلال زياراتنا إلى عدد من البلدان العربية، التقينا بعلماء تلك البلدان وقد طلبوا منا فتح علاقات مباشرة مع أمريكا والسماح لها ببناء قواعد عسكرية من أجل أن تسلم اليمن شرَّ السعودية، إلا أن هذه العُروضُ جعلتهم يسقطون من أعيننا؛ لأن المسلم لا يساوم على دينه ولنا في نبينا محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهُ وَسَلَّمَ قدوة حسنة عندما قال لعمه عبدالمطلب «والله يا عم لو وضعوا الشمس في يميني والقمر في يساري على أن أترك هذا الأمر ما تركته، حتى يُظهِرَهم الله أو أهلك دونه».

وعبر مفتي الديار اليمنية شمس الدين عن أسفه لما وصل إليه حزب الإصلاح وارتمائه في أحضان الإماراتين رغم تصنيف أبو ظبي لهم بأنهم جماعة إرهابية، داعياً جميع اليمنيين إلى التصالح والتسامح،

موضحًا بأن العدوان لم يكن ليرتكب جرائمه لولا تفرق اليمنيين وانقسامهم، مضيفاً: نحن لن نقول كما قال البعض بأنه لا يمانع من قتل ٢٥ مليون مواطن يمني ويبقى مليون فقط، بل نقول نحن نريد أن يبقى اليمنيين جميعاً وأن لا يذهب منهم أحد.

ودعا العلامة شمس الدين كافة أبناء الشعب اليمني إلى الاستفادة من الاحتفال بالمولد النبوي الشريف بعيداً عن أي خلاف طالما والكل مجمعون على ضرورة الاقتداء برسول الله صلوات الله عليه وآله والاهتداء بهديه.

وأوضح العلامة شرف الدين بأن الناس في حالة ابتلاء دائم ويجب عليهم أن يفرقوا بين الرشد والغي، مؤكّداً بأن المسألة أصبحت مسألة مصيرية فيما يخص المظلومية اليمنية ويجب على العلماء أن ينطلقوا فيها لا يخشون في الله لومة لائم وهذا ما يجب أن يكون عليه العالم الرباني المؤمن، أما لو كان العالم ضعيفاً فيجب عليه أن يفتش عن إيمانه وأن يتذكر دائماً بأن الله لا يعز من عاداه ولا يذل من والاه، وإذا كان في قلب المؤمن ذلٌّ عليه أن يفتش عن إيمانه كي يلقى الله في حالة من الرضا والشوق للقائه.

وخاطب مفتي اليمن ورئيس رابطة علماء اليمن كُلَّ العلماء في السعودية والإمارات وكل من يدّعي الاقتداء بسنة الرسول الأعظم قائلاً: لو كان الحبيب محمد بن عبدالله صلوات الله عليه وعلى آله يعيش بيننا اليوم هل كان سيقبل أن يضع يديه في أيدي اليهود والنصارى ويقبل التطبيع معهم؟!

وأشار العلامة شمس الدين إلى أن أكبر البدع هو أن تمد يديك لتبايع شخصاً لا يعرف من الإسلام إلا اسمه ومن القرآن إلا رسمه، وهذا يعني أنك من خلال مبايعتك له فإنك ستصبح عبداً ذليلاً لهذا الشخص، أو أن تبايع رئيساً لا يعرف شيئاً عن اللغة العربية ولا يعلم ما هو كتاب الله ويقولون بأنه رئيس شرعي وهو يوالي اليهود والنصارى ويأتي بالقواعد الأمريكية والفرنسية والبريطانية إلى بلاد العرب.

وأشار مفتي اليمن العلامة شمس الدين أنه لا يهم من يحكم اليمن سواءً من آل البيت أو من غيرهم وإن ما يهم هو العدل واتباع شريعة محمد بن عبدالله، مشيراً إلى أن أعداء الله والأمة اليهود والنصارى يثيرون النغمة العنصرية للتفرقة بين أبناء البلد الواحد والدين الواحد بإثارة مثل هذه القضايا السلالية والطائفية والمناطقية، مبيناً أن المستفيد من هذه الحرب المسعورة هم اليهود والنصارى، لأنَّ السلاح منهم والأموال هي من ثروات الأمة العربية والإسلامية والدماء التي تسفك هي إسلامية.

و ألقى العلامة أحمد درهم حورية المؤيدي -عضو الهيئة الاستشارية للرابطة- كلمة أكد فيها على أهمية الاحتفاء بالمولد النبوي الشريف بقدر المكانة التي يحتلها الرسول الأعظم صلى الله عليه وعلى آله في نفوس المؤمنين، داعياً كُلّ اليمنيين أن يكونوا في طليعة من يحتفل بالمولد النبوي الشريف.

وأضاف العلامة المؤيد: إذا رأنا أئمة الكفر ونحن نحتفل بالمولد النبوي الشريف فإن ذلك سيكسر شوكتهم وسيغيظهم كثيراً، مشدّداً على الاستمرار في رفد جبهات القتال وميادين العزة والكرامة بالرجال والمال والعتاد والتضحية بالغالي والنفيس من أجل إعلاء كلمة الله والدفاع عن الوطن.

ودعا العلامة المؤيدي كُلّ علماء اليمن بأن يكونوا القدوة لهذا الشعب وأن يعظّموا شعائر الله في نفوس الشعب اليمني؛ لأن له الصدارة في هذا المجال بعد أن عانى من الفكر الوهابي الضال الذي جعل من كل جميل بدعة وجعل يحارب مناسبة الاحتفال بالمولد النبوي الشريف، مبيناً أن على علماء اليمن إعادة تعظيم الرسول الأعظم ورسالته في نفوس اليمنيين الذين عاشوا غزواً فكرياً كان جاثماً على نفوسهم طيلة عقود مضت.

وأوضح العلامة المؤيدي بأن من كان يتحدث سابقاً عن أهل البيت عليهم السلام فإنهم يتهمونه بالسلالية والطائفة والعنصرية، مضيفاً: نحن مخاطبون أمام الله عزوجل بأن نعيد لهذا الشعب المحبة التي تبوّأها الرّسول الكريم وآل بيته عليهم السلام.

من جهته، قال العلامة منصور واصل -عضو مجلس النواب: إن ميلاد رسول الله هو ميلاد الأمة والبشرية جمعاء فهو رسول الله رحمة للعالمين وأن احتفالنا وتآزرنا وتآلفنا على كلمة سواء يغيظ الكفار، موضحاً بأن الرسول محمداً صلوات الله عليه وعلى آله وسلم جاء سر اختياره في الجزيرة العربية بعد أن امتلأت الدنيا ظلماً وجوراً وكانوا يعبدون رهبانهم وأحبارهم من دون الله وبعد أن ذكر الله سيدنا محمداً في كتب الأنبياء السابقين، وبشّر الله بالنبي محمد من خلال الأنبياء من قبله وحين ولد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تساقطت الأصنام حول الكعبة وسقطت عروش كسرى وقيصر.

وأوضح العلامة واصل بأن الرسول الأعظم كان منحةً ورحمة وهدية للعالمين، وما كان من أولئك الذين تأثروا بالثقافة اليهودية إلا أن حوّلوا مسقط رأسه صلوات الله عليه وعلى آله وسلم إلى خدمات عامة وطمس كُلّ معالم وآثار منزله.

يؤكد علماء اليمن على ضرورة التوبة والعودة إلى الله والأخذ بأسباب النصر وضرورة قيام العلماء والخطباء والمرشدين بواجبهم الديني في النصح والإرشاد والتوعية والحشد والتعبئة وقيام كل مؤسسات الدولة والقبائل الأبية وكافة فئات المجتمع بواجبها في سبيل ذلك حتى يتحقق النصر بإذن الله.

كذلك، أوضح العلامة محمد أحمد السقاف - عضو رابطة علماء اليمن، بأنه كلما هل علينا شهر ربيع الأول هلت علينا ذكرى ميلاد النبي الشفيع الذي سيظل بركة وخيراً للجميع، داعياً الجميع أن يتذكروا أعظم إنجاز للرسول الأعظم وهو لمّ شمل الأمة جعلها خير أمة أخرجت للناس ووحّد صفوفها وعلمهم معنى الجهاد والبذل في سبيل الله بعد أن كانت قبل مجيئه صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ أمة يسودها الظلم والزور والبهتان وكل سوء.

وأشار العلامة السقاف إلى أن الجهاد في سبيل الله هو الطريق المختصر والمضمون والأقرب لدخول الجنة، حيث عاش النبي الكريم مجاهداً في سبيل الله ولم يجلس في بيته وداخل منبره بل كان حاضراً في كل ساحات القتال يواجه المشركين وأعداء الله، وكان كلما اشتد البأس بالمسلمين لجأوا إلى الرسول صلوات الله عليه وعلى آله وسلم ليخلصهم منه، داعياً الشعب اليمني بأن يفرحوا بالمولد النبوي الشريف ليعلنوا للعالم مدى ارتباطهم الوثيق بالنبي الأعظم في الوقت الذي يحتفل الخليجيون بزيارة الصهاينة إلى بلدانهم، بعد أن وصل بهم الهوان والذل إلى استقبال وزيرة الثقافة الصهيونية والذهاب بها إلى زيارة أكبر مسجد في الإمارات وهو مسجد زايد، لافتاً إلى خنوع وذلة أصابت هؤلاء الحكام العرب الذين يساومون على قضية فلسطين لكن هيهات لهم ذلك، فقد رأينا كيف هزمت المقاومة الفلسطينية الجيش الإسرائيلي الذين كانوا يقولون بأنه لا يُقهر، وهذه المقاومة البطلة هي امتداد لأهل اليمن الذين صبروا وصمدوا طيلة أربع سنوات أمام أعتى عدوان وحصار في التأريخ.

وقال عضو رابطة علماء اليمن: إننا اليوم في أمسّ الحاجة أكثر من أي وقت مضى للمّ الشمل وتوحيد الصف لمواجهة العدوان ومحاربة الشائعات التي تستهدف بلادنا وشعبنا ووحدتنا وأمننا واستقرارنا، محذّراً من الاستماع إلى الإعلام المعادي الذي يحرض على قتلنا ليلاً نهاراً؛ كون الإسلام اعتبر الاستماع إلى الكذب مشاركةً في الكذب والإفك والكذب صفة من صفات المنافقين، مبيناً أن واجبنا الديني والأخلاقي والوطني يفرض علينا اليوم أن نكون جنوداً مجندة للدفاع عن الوطن ومحاربة المغرضين والمرجفين والعملاء والخونة الذي خانوا دينهم ووطنهم وباعوا أنفسهم بعرض من الدنيا يسير.

وأكّد العلامة السقاف أن المسيرة القرآنية ليست محصورة على اليمنيين وحدهم، بل هي لكل المظلومين والمستضعفين في العالم، موضحاً بأنها مسيرة حب ووفاء ومسيرة سيعم نورها كل أرجاء الأرض، مبيناً أن مظلومية الشعب اليمني والفلسطيني هي امتداد لمظلومية الإمام الحسين عليه السلام ومظلومية الشهيد القائد حسين بدر الدين الحوثي رضوان الله عليه، كما أنها امتداد للمسيرة التي جاء بها الرسول الأعظم؛ كي نستعيد مجدنا وعزنا وكرمنا.

وأكّد العلامة القاضي أحمد محمد الشرعي - أمين عام مجلس القضاء الأعلى؛ أن الأمة تعيش في هذا العصر أحداثاً مؤلمةً وقاسيةً ولكن في هذا الشهر تطل علينا ذكرى مولد نبي آخر الزمان الرحمة المهداة للعالم، فعندما نعود إلى الرسول الأعظم والاحتفال بمولده نتذكر حاجتنا إلى الرسول اليوم ونحن نعاني من هجمة شرسة من قبل أعداء الله.

وأوضح العلامة الشرعي أن الاحتفال بالمولد النبوي الشريف هو لأننا نقتدي بالقرآن الكريم الذي ذكر محمداً صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ ومدحه بأبلغ الآيات ما لم يذكر نبياً آخر؛ لذا يجب أن نقابل هذه المحبة بمحبة أكبر منها، منوهاً أن النبي الكريم جاء برسالة الإسلام وبلغ بها العالمين ويجب علينا أن نرفع من ذكر رسول الله امتثالاً لقوله سبحانه وتعالى ﴿ورفعنا لك ذكرك﴾ مشيراً إلى أن الله أمرنا بقطع أسباب التطبيع مع اليهود وعدم توليهم؛ لأنهم أعداؤنا ولا يريدون الخير لنا أبداً ويحيكون الدسائس والمؤامرات ضد الإسلام والمسلمين، موضحاً أنه عندما اعتدى آل سعود وآل زايد على اليمن فإنهم أثبتوا عداءهم لله والرسول والدين وليس أمامنا سوى الجهاد ومقاتلتهم

موقف علماء

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدلله القائل : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ۞ فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَن تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَى مَا أَسَرُّوا فِي أَنفُسِهِمْ نَادِمِينَ﴾، والقائل: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾.

والصلاة والسلام على سيد الأنام ومسك الختام من أعز الله به الأمة وكشف به الظلمة وجاهد في سبيل الله حتى أتاه اليقين وعلى آله الطيبين الطاهرين وصحبه الأخيار المنتجبين.. وبعد

فتزامناً مع ذكرى مولد خاتم النبيين وتمام عدة المرسلين الداعي إلى الله بإذنه والسراج المنير ونظراً لما تشهده الساحة العربية على وجه العموم وفلسطين واليمن على جهة الخصوص من تصعيد عسكري على قطاع غزة وتصعيد عسكري لدول البغي والعدوان على مختلف الجبهات في الساحة اليمنية ولاسيما جبهة الساحل الغربي مع تدخل مباشر من أمريكا وإسرائيل وقوى الشر المتحالفة معهما بغية احتلال الحديدة والاستيلاء على ميناها الذي يمثل الرئة التي يتنفس منها الشعب اليمني لغلق ما تبقى من منافذ في وجه الشعب اليمني المظلوم تضييقاً وتشديداً للحصار عليهم واسترسال دول العدوان السعودي الأمريكي في ارتكاب المجازر المروعة والبشعة بحق الأبرياء من أبناء الشعب اليمني والإسهام في تدهور العملة وارتفاع الأسعار وغلاء المعيشة ما أدى إلى تفاقم أوضاع المواطنين وشدة معاناتهم وغيرها من المستجدات فقد اجتمع علماء اليمن في لقائهم الموسع وخرجوا بالبيان الآتي:-

بيان لقاء علماء اليمن الموسع بعنوان

ـــاء اليمـن من التطبيع والتصعيد في فلسطين واليمن

١- يدين علماء اليمن ما تقوم به بعض الأنظمة العربية من تطبيع سري وعلني مع الكيان الصهيوني الغاصب الذي يأتي تنفيذاً لما يسمى بصفقة القرن ويؤكدون على حرمة التطبيع معه وأن ذلك يعد خيانة عظمى لله ولرسوله ولأرواح ودماء الشهداء الذي قضوا في سبيل الله وفي سبيل عزة وكرامة الأمة واستعادة البقاع المقدسة والأراضي المغتصبة، ويؤكدون على مركزية القضية الفلسطينية وأولوياتها في سلم اهتمام الأمة العربية والإسلامية.

٢- يدين علماء اليمن التحالف والتعاون العسكري مع أمريكا وإسرائيل بأي شكل من الأشكال ضد أبناء المسلمين في أي بلد من البلدان وأن ذلك يعد من الولاء لهم الذي نهى الله تعالى عنه لقوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ ويثمنون عالياً الدور البطولي التي قامت به حركات المقاومة الفلسطينية مؤخراً ضد الكيان الصهيوني ويباركون لهم هذا الانتصار المشهود ويؤكدون على ضرورة الوحدة والعمل الجهادي المشترك وقيام الدول والشعوب العربية والإسلامية وفي مقدمتهم العلماء والسياسيون بالمسؤليات الشرعية والوطنية والإنسانية حتى تحرير كامل الأرض العربية الفلسطينية وضرورة إحياء القضية الفلسطينية والمطالب العادلة في نفوس أبناء الأمة من قبل العلماء والأدباء والساسة والوقوف بحزم أمام دعوات تقسيم الأمة أرضاً وإنساناً، وكل دعوات التفرق الطائفية والمناطقية لما يترتب على ذلك من محاذير وعواقب وخيمة قال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ .

٣- يدين علماء اليمن ما تعرض له أبناء محافظة المهرة من قبل قوات الاحتلال السعودي الأمريكي ويباركون جهود ومساعي وتحركات أبناء المهرة الشرفاء المناهضة لقوى الاحتلال السعودي ويشدون على أيديهم ويدعونهم إلى المزيد من التحرك وجمع الكلمة ومناهضة الاحتلال بعد أن كشر عن نابه وباتت نواياه السيئة واضحة للعيان، والدعوة موصولة لكافة أبنائنا وإخواننا في المحافظات الجنوبية والشرقية في التحرك الجاد والمسئول لطرد المحتل وتحرير الأرض من براثين الاستعمار الجديد وتوجيه بوصلة العداء إليه دون توجيهها إلى أبنائهم وإخوانهم في المحافظات الشمالية.

٤- يؤكد علماء اليمن على إدانتهم الشديدة والمستمرة للأعمال الإجرامية التي ترتكبها قوات التحالف الأمريكي السعودي الإماراتي وأذنابهم بحق الشعب اليمني وارتكابهم المجازر المتكررة دون خوف من الله ولا مراعاة للجوانب الشرعية والوطنية والإنسانية والحصار المطبق الذي فاقم من معاناة الشعب اليمني وأسهم إسهاماً مباشراً في تدهور العملة وغلاء الأسعار وانتشار الأمراض والأوبئة الفتاكة ووصول الشعب اليمني إلى مرحلة انعدام الأمن الغذائي، ويحملونهم كامل المسئولية تجاه كل ما حدث ويحدث على الشعب اليمني من مآس وأحزان وآلام وجوع وفقر ومرض ويبرأون إلى الله من كل من تعاون معهم بأي شكل من الأشكال.

٥- يثمن علماء اليمن ما يقوم به الجيش واللجان الشعبية من مواجهة قوى الاحتلال ويباركون انتصارتهم ويقدرون كل التضحيات الجسيمة التي يقدمونها في سبيل عزة وكرامة واستقلال الشعب اليمني ويؤكدون وقوفهم مع قيادة الثورة والجيش واللجان الشعبية في كل الخطوات المشروعة في مواجهة الأعداء.

٦- يدعو علماء اليمن كافة أبناء اليمن إلى وحدة الصف وجمع الكلمة ونبذ كل أشكال الفرقة والوقوف بروح المسئولية في مواجهة العدوان الأمريكي السعودي وحلفائهم وضرورة التحرك الجاد والفعال ورفد جبهات العزة والشرف والبطولة بالرجال والمال وأن التهاون في ذلك يعد تفريطاً في الأخذ بأسباب النصر والعزة والكرامة وأن عاقبة التهاون ستكون خسران الدنيا والآخرة.

٧- يؤكد علماء اليمن على ضرورة التوبة والعودة إلى الله والأخذ بأسباب النصر وضرورة قيام العلماء والخطباء والمرشدين بواجبهم الديني في النصح والإرشاد والتوعية والحشد والتعبئة وقيام كل مؤسسات الدولة والقبائل الأبية وكافة فئات المجتمع بواجبها في سبيل ذلك حتى يتحقق النصر بإذن الله.

٨- يؤكد علماء اليمن على ضرورة مكافحة الفساد ومحاسبة المفسدين وتطهير كل أجهزة الدولة من مظاهر الفساد.

وأخيراً يهنئ علماء اليمن الأمة العربية والإسلامية بمناسبة ذكرى ميلاد الرسول الأعظم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهُ وَسَلَّمَ ويؤكدون على ضرورة الاستفادة من سيرته العطرة والتأسي به في جميع أقوله وأفعاله وجهاده ونضاله، كما يهيب علماء اليمن بأهمية حضور إحياء مناسبة مولد رسول الله في الساحات المحددة وأن ذلك يعد من تعزير النبي وتوقيره وتعظيمه.

نسأل الله أن يجمع كلمة المسلمين وأن يوفقهم للتأسي بنبيهم الكريم وأن يكسر شوكة المعتدين ويرحم الشهداء الأبرار ويشفي الجرحى الأخيار ويفرج عن الأسرى الأحرار، إنه ولي ذلك والقادر عليه. وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين

صادر عن لقاء علماء اليمن الموسع

بتاريخ ١٠ ربيع الأول ١٤٤٠هـ الموافق ٢٠١٨/١١/١٨م

علماء اليمن في اللقاءالموسع تحت عنوان « مسؤولية العلماء في مواجهة العدوان واستمرار الحصار»:

يدعو ن قادة وعلماء المسلمين والمؤسسات العلمائية لرفع أصواتهم والقيام بواجبهم الديني والإنساني إزاء الجرائم والمطالبة الصادقة بإيقاف العدوان على الشعب اليمني

❖ قسم الأخبار

برعاية رابطة علماء اليمن انعقد اللقاء الموسع بعنوان (مسئولية العلماء في مواجهة العدوان واستمرار الحصار) صباح يوم الأحد بتأريخ ٢٠١٨/٨/١٩م الموافق ٨ ذو الحجة ١٤٣٩هـ بجامعة اقرأ للعلوم والتكنولوجيا، تولّى تقديم فقرات اللقاء الأستاذ العلامة فؤاد محمد حسين ناجي نائب وزير الأوقاف.

وافتتح الحفل بآيات من الذكر الحكيم .. تلاها الشيخ الحافظ/ يحيى بن أحمد الحليلي.

تلاه الكلمة الأولى: للعلامة (أحمد درهم حورية) نوه في مستهلها إلى أن ظلم تحالف العدوان بات واضحاً لا يحتاج إلى دليل، فقد استهدفوا في هذا الوطن كل شيء حتى المساجد، وعاثوا في الأرض فساداً، وأوغلوا في جرائمهم، وأصبح جهاد الدفع ضرورة وواجب، وبالتالي .. إذا كانت المسؤولية واجبة على الجميع في صد العدوان، فهي على العلماء أوجب.

ثم قال إن من العجيب أنك تسمع من يقول: (إن قتال المسلم للمسلم كفر) متناسياً فعل أمير المؤمنين عليه السلام في قتال القاسطين والناكثين والمارقين .. والذي منه أخذ المسلمون أحكام قتال البغاة، فمن يقول ذلك فهو أعمى البصيرة، وعليه أن يقتدي بأمير المؤمنين.

ختم كلمته بقوله: ينبغي علينا كعلماء أن نكون قدوة للمجاهدين، ونكون في طليعة من يصد العدوان.. وخصوصاً من مذهبه يقول بوجوب الخروج على الظالم.

وكانت الكلمة الثانية: للقاضي العلامة العزي الأكوع مفتي محافظة ذمار.

وقد ذكر في بداية كلمته أن العالم قد تكالب علينا وفي مقدمتهم أمريكا وقرن الشيطان. متسائلاً لماذا يقصدون اليمن بحربهم؟ مجيباً على ذلك بقوله: لأنهم يعلمون أن أهل اليمن هم المخصوصون بمدح النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ، ويدركون أن أهل اليمن هم من يمكنهم نصر القضية الفلسطينية.

كما أشار إلى ما ارتكبه العدوان من جرائم وما خلفه من مآسي وقال: يجب أن نجعل هذه المآسي حافزاً لدفع الشباب إلى جبهات القتال، وخصوصاً أن فريضة الجهاد باتت واجبةً علينا لأننا مأمورون بقتال البغاة.

ختم كلمته بقوله: علينا أن نعتمد على الله ونقتدي بالأنبياء في التضرع إلى الله، وخصوصاً الضعفاء الذين لا يستطيعون الذهاب إلى الجبهات، فإن دعوتهم مستجابة كما ورد في الأحاديث، كما أن من الواجب علينا أن نتراحم فيما بيننا، ويتفقد بعضنا البعض خصوصاً في فترة العدوان.

وقد كانت الكلمة الثالثة: للعلامة محمد السقاف نيابة عن علماء البيضاء.

تعجب في بداية كلمته من أن كثيراً من الألسن في هذا العالم خرست أن تتحدث عن هذا العدوان الظالم على اليمن، وأن هذا الصمت الرهيب من قبل علماء العالم الإسلامي والمنظمات العلمية قد شجع العدوان على الاستمرار في مجازره وحصاره لليمن.

ثم أشار إلى أن المسئولية عامة على الجميع في صد هذا العدوان، وخصوصاً على العلماء، الذين يجب عليهم أن يبينوا للناس خطورة هذا العدوان، كما يجب عليهم أن يحثوا على الوحدة ورص الصف في مواجهة هذا التحالف الظالم؛ لأن من لم يدافع عن دينه وأرضه وعرضه فلا قيمة

ولا بقاء له، خصوصاً أن كثيراً من الآيات والأحاديث قد حثت على الجهاد.

وهاجم بشدة من يصدر الفتاوى في إباحة قتل النساء والأطفال الأبرياء من علماء السلاطين وعبيد الدرهم والدينار الذين يشترون بآيات الله ثمناً قليلاً، فهؤلاء ما هم إلا ذئاب لا يعرفون من الإسلام إلا اسمه، وسيسئل كل عالم ومتعلم عن سكوته وصمته يوم الوقوف بين يدي الله، فما بالكم بمن يصدر الفتاوى ويبيح دماء الأبرياء، هؤلاء مشتركون في كل قطرة دم تسفك وهم المسئولون أمام الله.

كما أشار إلى أن أمريكا هي رأس الشر، ولولاها لما تجرأ قرن الشيطان والإمارات وغيرهم على ضرب يمن الإيمان، لكن اليمن لا شك سيقف صامداً أمامهم وعلى رؤوس الشر أن يتحسسوا رؤوسهم.

ثم ختم كلمته برسالة إلى الشعب السعودي والإماراتي ذكرهم فيها بمسئوليتهم وأنه بات من الضروري أن يثوروا على الحكام الظالمين، ويتحرروا من هيمنتهم .

ثم ألقى الأستاذ الأديب عبدالسلام المتميز قصيدة رائعة اختزل فيها كثيراً من المعاني المتعلقة بمظلومية الشعبي اليمني نالت إعجاب الحاضرين.

ثم الكلمة الرابعة للعلامة محمد الماخذي من علماء عمران تحدث في البداية إلى أن العلماء ورثة الأنبياء، وهم أمناء الله على أرضه .. وأن عليهم أن يجسدوا ذلك بقوة وخصوصاً في مجال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ثم أشار إلى أن اجتماع العلماء يعتبر بمثابة فتوى شرعية مجمع عليها في وجوب الجهاد وتحديد الموقف.

ثم تطرق إلى من يقول (القاتل والمقتول في النار) إشارة إلى الحديث النبوي .. فذكر أن الحديث لا ينطبق على من يدافع عن نفسه وأرضه وعرضه، ومن اعتقد ذلك فهو خاطئ لأن الله قد أوجب على الناس أن يدافعوا عن أنفسهم وأرضهم وأعراضهم وأن يواجهوا العدو الصائل.

ثم تحدث في ختام كلمته إلى أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ قد شخص المسألة برمتها عندما قال: «الإيمان يمان» وقال «من هنا يطلع قرن الشيطان» مشيراً إلى نجد.

الكلمة الخامسة للعلامة العيساوي من مشائخ الأزهر الشريف، ذكر في كلمته أنه لابد أن يكون للعلماء منهج في مواجهة العدوان حتى في خطبهم، وخصوصاً أن الأخطبوط الأمريكي في انتشار مستمر، وهذا العدوان في اليمن الذي قتل النساء والأطفال والأبرياء من أوضح الصور على خطورة هذا الأخطبوط الأمريكي.

وختم كلمته بقوله: يجب علينا أن نقف صفاً واحداً في وجه العدوان بعيداً عن المحسوبية والعنصرية والمذهبية.

واختتمت الكلمات بكلمة للسيد العلامة شمس الدين شرف الدين مفتي الديار اليمنية، رحب في بدايتها بالحاضرين واعتذر من كثير من العلماء الذين لم تستطيع الرابطة إبلاغهم لحضور هذا اللقاء، وشكر الحاضرين واعتبر هذا اللقاء فتوى صريحة في أحقيتنا في الدفاع عن أرضنا وعرضنا، وذكر مسئولية العلماء في التبليغ، وأشار إلى أن العالم حقاً هو الذي عرف القرآن وأدى رسالة العلم والجهاد، أما الذي يثبط عن الجهاد فهو شيطان أخرس، وأن الحجة قد قامت على العلماء بما يسمعونه من آيات الله، وما يحملون في صدورهم من العلم، وبما يرونه من المجازر، وآخرها مجزرة الأطفال في ضحيان.

وأكد أن الحديث عن إنشاء لجنة للتحقيق في مجزرة ضحيان من قبل مجلس الأمن وما تسمى بالأمم المتحدة إنما هي وسيلة لتمييع المجزرة وإخفائها.. وإلا فقد وقعت مجازر كثيرة من بداية العدوان ولم ينبسوا بكلمة.

ثم دعى جميع العلماء والخطباء أن يقوموا بتوعية الناس من خلال المحاضرات والخطب بعد أن تساءل أين العلماء من هذه المجازر الواضحة بحق الأبرياء؟ ولماذا سكت ويسكت علماء العالم الإسلامي وأولئك القائمون على المنظمات والهيئات العلمية على كل هذا الإجرام والقتل والتدمير والمجازر بحق الشعب اليمني؟ ولماذا إذا أطلق اليمنيون صاروخاً نسمع الإدانات من كثير من العلماء في العالم الإسلامي، كما حدث من بعض علماء الأزهر، ومفتي القدس، وأين هم؟ وأين إداناتهم مما جرى ويجري من جرائم بشعة بحق أبناء الشعب اليمني؟.

ثم ذكر أن موقف علماء اليمن في مواجهة العدوان هو الموقف الطبيعي والعلمي والديني الذي يجب عليهم أن يتحملوه ويأن يكونوا في طليعة المجاهدين والجاهرين بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن من يختفي عن الأنظار وخصوصاً من العلماء فسيعض بنان الندم يوم أن يقف بين يدي الله سبحانه وتعالى.

ختم كلمته بدعوته للجميع بالمشاركة في التحرك للتوعية والإرشاد والتحريض وزيارة الجبهات، وأن نجعل أيام العيد أياماً للجبهات.

وفي الختام كانت مداخلة للسيد العلامة محمد الشرعي أمين عام مجلس القضاء، قال فيها: إننا نملك القوة في اليمن وهي قوة القضاء والتي لم يحسن استخدامها، ونريد أن نتساءل أين القضاء في محاكمة المجرمين والقتلة والطغاة؟

ثم طرح للحضور مقترحاً لتشكيل لجنة مكونة من خمسة أشخاص ذكر أسماؤهم تكون مهمتها ومسئوليتها متابعة تحريك القضاء واستخدامه في محاكمة المجرمين، وقد تمت الموافقة على هذا الإقتراح من قبل العلماء الحاضرين.

واختتم اللقاء بتلاوة البيان الختامي الذي تلاه العلامة عبدالفتاح الكبسي..

في ذكرى الهجرة وعاشوراء واستشهاد الإمام زيد بن علي (ع) رابطة علماء اليمن تحيي المناسبات

مخرجات الفعاليات والندوات تؤكد على وجوب التغيير والتحرر من هيمنة الأعداء..

❖ قسم الأخبار

أحيت رابطة علماء اليمن في شهر محرم الحرام من هذا العام مناسبات الهجرة النبوية وعاشوراء وذكرى استشهاد الإمام زيد بن علي (ع) ففي الأول من شهر محرم أقيمت فعالية بعنوان « الهجرة النبوية محطة للتغيير والتحرر من هيمنة الأعداء» بالجامع الكبير المقدس .

وقد ألقى عدد من العلماء كلمات عن المناسبة فقد تكلم العلامة/ محمد أحمد مفتاح ، عن مقومات الدولة الإسلامية من خلال الهجرة النبوية معتبراً الهجرة منعطفاً تأريخياً في حياة البشرية مشيراً إلى أن أي دولة لابد في تأسيسها من أن يكون لها أسس ومقومات كما كان لدولة رسول الله صلى الله وآله وسلم ، ولذا فإن رسول الله بمجرد أن وصل إلى المدينة بدأ بتأسيس الدولة الإسلامية.

ثم تحدث عن أهم مقومات الدولة الإسلامية التي شيدها رسول الله والمتمثلة في بناء مسجد قباء والمسجد النبوي ، والمؤاخاة بين المهاجرين والأنصار وسعيه لتكوين مجتمع واحد من خلال المعاهدة التي ربطت بين المجتمع باختلاف دياناتهم وجعلتهم مجتمعاً واحداً .

بعدها تكلم العلامة الحسين بن أحمد السراجي عن الهجرة النبوية كمحطة للتغيير والتنوير وأنها درس خالد في الصبر على البلاء ، والثبات على الحق ، والصمود والصلابة مضيفاً أن الشعب اليمني يرسم صورة رائعة في الإيثار والتراحم ، وخصوصاً في هذه المحنة الصعبة التي تمر بها البلاد جراء الحصار والسحق من تحالف العدوان ، وأن الدماء الزاكية التي يقدمها أبناء الشعب اليمني في مواجهة هذا العدوان هي الكفيلة بإسقاط المشروع التآمري على اليمن .

واختتمت الفعالية بكلمة للعلامة عبدالمجيد الحوثي نائب رئيس الرابطة أوضح فيها معنى الهجرة وفلسفتها مشيراً إلى أن الهجرة الحقيقية تتمثل في أولئك المجاهدين المرابطين الذين تركوا أموالهم وتجارتهم ونساءهم وكل ملذات الدنيا وهاجروا إلى الجبهات مع الله سبحانه وتعالى .

موضحا أن هناك قضيتان أساسيتان للنصر تتمثلان في وصية موسى لقومه (استعينوا بالله واصبروا) ، وبالتالي علينا أن نثق بالله وحده لا بأمم متحدة ولا بمجلس أمن ولا بأي دولة ولا بأحد من هذا العالم الصامت المنافق .

وأقامت الرابطة في التاسع من شهر محرم الماضي فعالية تحت عنوان (عاشوراء مسؤولية التحرك وعواقب التفريط والتخاذل) في مقر مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية عليه السلام، ألقيت فيها عدد من الكلمات حيث استهلها الأستاذ طه الحاضري بعنوان (مسؤولية التحرك) موضحا فيها أن تضحية الإمام الحسين كانت تأصيلاً للثورة ضد الطغيان.وأنها تعني عدم القبول بالذلة والاستسلام، مقارناً وضعية اليمن اليوم بوضعية الإمام الحسين،

وأن المجاهدين في مواجهة العدوان يبذلون أرواحهم كما بذل الإمام الحسين روحه .. وبالتالي أي تخاذل اليوم كأنما هو تخاذل عن الإمام الحسين عليه السلام.

مضيفاً أن: الجهاد فريضة وضرورة ومبدأ، كلفته أقل من كلفة الاستسلام ويحتاج إلى إيمان راسخ.. ولذا لابد أن نُصَعِّد من إيماننا في حال صعد العدو من عدوانه.

ثم تحدث القاضي العلامة/ محمد عبدالله الشرعي (أمين عام مجلس القضاء الأعلى) عن عواقب التفريط والتخاذل مبيناً أن تلك المرحلة التي خرج فيها الإمام الحسين عليه السلام مرحلة تبدل فيها الدين وتغير فيه معالم سيد المرسلين، وظهرت المداهنة للظالمين والفاجرين .. ولذا تخاذل أكثر الناس عن الإمام الحسين عليه السلام مما جعل من كربلاء كارثة تأريخية كبرى.

وأضاف: فتح الظلم الأموي اليزيدي الباب أمام الظالمين وشرعنوا لهم الجريمة التي استمرت إلى اليوم .. والحرب الظالمة على اليمن اليوم شاهدة على ذلك، والكتمان على جرائم العدوان، والتبرير على القعود اليوم إثم وخيانة لله ورسوله.

ثم ألقى العلامة عبدالفتاح الكبسي كلمة مبيناً فيها مشروعية خروج الإمام الحسين وأنها امتداد لمشروعية الأنبياء والمرسلين، وأن ثورته كانت من أجل الإصلاح في أمة رسول الله ،

منوهاً على أن الانتصار لم يكن يحققه الإسلام بكثرة أعداد الناس وإمكانيتهم بل هي بقوة الإيمان والاتصال بالله..

وفي الرابع والعشرين من شهر محرم أحيت الرابطة ندوة بمناسبة ذكرى استشهاد الإمام زيد عليه السلام تحت عنوان : «الإمام زيد العطاء العلمي والتحرك الجهادي»

أكد فيها مفتي الديار اليمنية رئيس رابطة علماء اليمن العلامة شمس الدين شرف الدين على ضرورة تحلي الجميع بالمسؤولية في الوقوف الجاد خلال المرحلة الراهنة لمواجهة التحديات التي تواجه الأمة وفي المقدمة مواجهة العدوان الذي تشنه السعودية وأمريكا على الشعب اليمني .

وقال « إن الناس في الحياة الدنيا مخيرون بين الجنة والنار، فمنهم من يختار الجنة ومنهم من يختار النار، والدار الآخرة هي الدار الحقيقية الأبدية التي يسعى الجميع إليها «.. لافتا إلى ضرورة إحياء مثل هذه المناسبات للتذكير بأعلام الأمة وعظمائها وسعيهم لجمع الكلمة وتوحيد الصف وبذل الأرواح والأنفس في سبيل إعلاء كلمة الله تعالى وإقامة العدل بين أبناء الأمة والحفاظ على القيم والمبادئ الإيمانية.

وحث العلامة شرف الدين على ضرورة استلهام الدروس والعبر من سيرة الإمام زيد وثورته الحافلة بالمعاني القيمة والمبادئ السامية والدعوة الصادقة إلى خلاص وهداية وتوحيد الأمة والاتباع الصادق لكتاب الله وسنة المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم.

وقدمت خلال الندوة ثلاث أوراق عمل تناولت الورقة الأولى، لعضو رابطة علماء اليمن الأستاذ خالد موسى قراءة تحليلية في نصوص الإمام زيد العلمية والجهادية ودلالاتها العملية ضرورة المضي على خطى الإمام زيد عليه السلام في المسارين العلمي والجهادي .

واستعرض مفاهيم علمية وتعريفات قيمة للإمام زيد ووقفات صريحة في شخصية الإمام زيد وأنه كان حليفا للقرآن وتسابق المذاهب للكلام عنه وتناول مآثره باعتباره مدرسة فكرية أحيا النهج الثوري والمسار الجهادي للأمة.

وأوضح أن المسار الثوري والجهادي للإمام زيد ضد المستبدين هو العلم والجهاد .. مبينا أن الإمام زيد عليه السلام استنهض الأمة وحذرها من الغفلة عن أداء الحقوق خاصة الحقوق التي لها صلة بالله تعالى .

فيما تطرقت الورقة الثانية التي قدمها الأستاذ عبدالوهاب المحبشي إلى السياسة في فكر الإمام زيد ونظرته للسياسة والمؤهلات التي كان يتمتع بها وتحركه في مواجهة الظالمين.

وأشار إلى أن الإمام زيداً تحرك في مواجهة الطغاة من خلال نشر الوعي في أوساط الأمة مواجهة الدعايات وطرح المشروع الفكري لجماهير الأمة وخاصتها من خلال وضعه للنظرة البناءة للعدل في أوساطها.

وتطرق المحبشي إلى الملامح الفكرية للإمام زيد عليه السلام في مقارعة الظلم والطغيان من خلال نشر الحجج والمعارف والعلوم وكسر أباطيل المخالفين بكتاب الله تعالى .

عضو رابطة علماء اليمن طه الحاضري تطرق في ورقة العمل الثالثة إلى دلالات وصية الإمام زيد عليه السلام قبيل استشهاده لابنه يحيى بمواصلة السير على نهجه أئمة أهل البيت سلام الله عليهم أجمعين في محاربة الظالمين والمستكبرين.

وبين أن دلالات الوصية تتمثل في المنطلق القرآني الذي يعد سر الثبات والتفاني، وتوازي عظمة التضحيات مع سمو الهدف واستمرار الخط الجهادي استراتيجية التغيير، وقيادة الأمة الفاعلة في الميدان والمهتمة بمستقبل الأمة والبصيرة ضمانة الاستمرار في خط الجهاد.

وكان أمين عام مجلس القضاء الأعلى ووزير الصحة العامة والسكان وعدد من العلماء قدموا مداخلات خلال الندوة، تطرقوا إلى فضائل الإمام زيد عليه السلام وتركيزه على وعي الأمة في مواجهة الظالمين والطغاة والمستكبرين .

وشددوا على ضرورة المضي على نهج الإمام زيد وأئمة أهل البيت عليهم السلام وثباتهم وصبرهم واستبسالهم وتضحياتهم في سبيل العزة والكرامة والإباء وعدم التهاون والتكاسل في مواجهة أعداء الأمة وقوى الاستكبار الساعية النيل من الشعب اليمني وأمنه واستقراره وسيادته واستقلاله .

وتناول العلماء السمات التي اتصف بها الإمام زيد عليه السلام وحكمته وشجاعته وأمانته وصدقه وإخلاصه في قول كلمة الحق وإلمامه بمتغيرات العصر الذي عاش فيه .. لافتين إلى الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والفكرية خلال تلك المرحلة وأسلوب الإمام زيد في عملية التغيير والمعالجة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

رابطة علماء اليمن

مواقف وإدانات

مشاهد الإرهاب الدولي والإجرام الأمريكي تستمر دمويتها المتكررة على مسرح الحياة اليومية في معظم البلدان الإسلامية والعربية .. ويتجلى سيناريو الإجرام أكثر في اليمن الذي مازال يعاني من دموية التحالف السعودي الأمريكي الذي لا يفرق بين النساء والأطفال والكهول ، ولا يرعوي عن هدم البيوت في رؤوس ساكنيها ، وإحراق المزارع ، وتدمير البنية التحتية .. كل ذلك إلى جانب الحصار الممنهج بغية إركاع الشعب وإخضاعه لأهدافهم الشيطانية ، وغاياتهم العدوانية .. من خلال فرض الجوع وتعميم الفقر بين أبناء الشعب اليمني .. الذي مازال صامداً ثابتاً كلما زاد إجرام التحالف السعودي والامريكي .. خصوصاً وأن المجاهدين مازالوا يسطرون الملاحم ويذيقون العدوان ألوان العذاب وأشد النكال ، ويحرزن النصر المبين في كل لحظة وأوان .

وأمام هذه المسلسلات الدموية اضطلعت رابطة علماء اليمن بواجبها الديني والإنساني والوطني في الدفاع عن الوطن أرضاً وفكراً وإنساناً من خلال إدانتها المستمرة للجرائم المتعددة في اليمن وغيرها من الدول العربية والإسلامية ، إلى جانب استنكارها لجرائم العدوان السعودي الامريكي من خلال البيانات الصادرة خلال الثلاثة الأشهر الماضية .. وهي كالآتي :

١- استنكرت رابطة علماء اليمن بتاريخ ٢٧ ذي القعدة ١٤٣٩هـ الموافق ٢٠١٨/١١/٩م المجزرة الوحشية والجريمة البشعة التي ارتكبها طيران تحالف العدوان في مدينة ضحيان باستهدافه حافلة طلاب اثناء مرورها من السوق وسط المدينة مخلفاً العشرات من الشهداء الأطفال من طلبة العلم وعدداً من المواطنين مستحلاً ومستبيحاً بدم بارد وبلا مبالاة أومراعاة لعالم أو طالب علم أو مار على قارعة طريق كل الحرمات ومتجاوزاً كل الأعراف والقوانين الإنسانية ركوناً من هذه الدول المحسوبة على الإسلام زوراً وبهتاناً على رأس الشر والكفر أمريكا التي تقود هذا التحالف وتديره وتشرف عليه منذ اليوم الأول لهذا العدوان.

٢- وفي تاريخ ٨ذي الحجة ١٤٣٩هـ الموافق ٢٠١٨/٨/١٩م صدر بيان عن رابطة علماء اليمن حول)مسئولية العلماء في مواجهة مجازر العدوان واستمرار الحصار(

أدان فيها علماء اليمن بأشد العبارات كل المجازر البشعة والمروعة التي ارتكبها ويرتكبها تحالف العدوان المتمثل بأمريكا و السعودية والامارات وحلفائهم بحق الشعب اليمني لاكثر من ثلاث سنوات.

رافضين استمرار العدوان في فرض الحصار على الشعب اليمني وإمعانه في زيادة معانات الشعب والتسبب المباشر بغلاء المعيشة وارتفاع سعر الصرف.

كما استنكروا فيه الصمت الدولي سيما منظمات حقوق الانسان والمؤسسات العلمائية وعدم قيام مجلس الامن والأمم المتحدة بإدانة العدوان واصدار قرار بإيقاف الحرب ويحملونهم مسؤولية الصمت إزاء هذه الجرائم الفضيعة..

ودعوا في ختام البيان كل الأحرار في العالم و في مقدمتهم قادة وعلماء المسلمين والمؤسسات العلمائية لرفع أصواتهم والقيام بواجبهم الديني والإنساني إزاء هذه الجرائم والمطالبة الصادقة بإيقاف العدوان على الشعب اليمني المظلوم.

٣- وفي تاريخ ٢٦ذي الحجة-١٤٣٩هجرية الموافق ٦-سبتمبر-٢٠١٨م صدر بيان عن رابطة علماء اليمن بشأن استمرار العدوان والحصار وعرقلة الوفد الوطني .. جددت من خلالها رفضها المطلق وإدانتها العلنية والصريحة للعدوان الأمريكي السعودي الإماراتي على الشعب اليمني ، وأدان فيه العرقلة للوفد الوطني والحيلولة دون وصوله إلى جنيف ، والذي اعتبره البيان تواطئا لاستمرار العدوان وقتل المزيد من أبناء الشعب اليمني المظلوم ، وحمل البيان في الختام المجتمع الدولي والأمم المتحدة كامل المسؤولية عن كل ما قد حدث وما

يحدث وسيحدث من تداعيات ومعاناة لأبناء الشعب وعن كل قطرة دم تسفك سابقا ولاحقا .

٤- وفي تاريخ ١٤ محرم ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٠١٨/٩/٢٨م صدر بيان عن رابطة علماء اليمن بشأن الهجوم الإرهابي على جمهورية إيران الإسلامية أدانت فيه ما تعرضت له الجمهورية الإسلامية في إيران من اعتداء على عرض عسكري في الأهواز أسفر عنه عدد من الشهداء ، وقد اعتبره البيان جزءاً من إجرام وعدوان تسيّره أمريكا عبر أدواتها ومرتزقتها في المنطقة، وعلى رأسهم النظام السعودي والإماراتي اللذان سخرتهما أمريكا وإسرائيل لبث الفتنة وإيقاد الحروب في العالم الإسلامي ، دعت في ختامه أحرار العالم الإسلامي إلى الاعتصام بحبل الله والوقوف صفاً واحداً ضد المشاريع الاستكبارية التي تهدف إلى إقلاق الأمن ونشر الفوضى في المنطقة، ومواجهة دول العمالة والخيانة وعدم السكوت على جرائمها وجرائرها.

٥- كما صدر بيان عن رابطة علماء اليمن بتأريخ ١٦ صفر ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٠١٨/١٠/٢٥م بشأن سلسلة المجازر التي يرتكبها العدوان السعودي الأمريكي في محافظة الحديدة وغيرها من المحافظات.. استنكرت فيه سلسلة المجازر التي يرتكبها العدوان الأمريكي السعودي بحق المواطنين في محافظة الحديدة وغيرها من المحافظات والتي زادت وتيرتها في الآونة الأخيرة، كما دعا البيان المغرر بهم إلى العودة إلى أحضان الشعب والالتحاق بجبهات العزة والكرامة لمواجهة هذا العدوان الذي انتهك كل الحرمات ولهم فيما يحصل في المناطق الجنوبية عبرة وبرهان، ودعت في ختامه أبناء الشعب اليمني إلى جمع الكلمة ووحدة الصف.

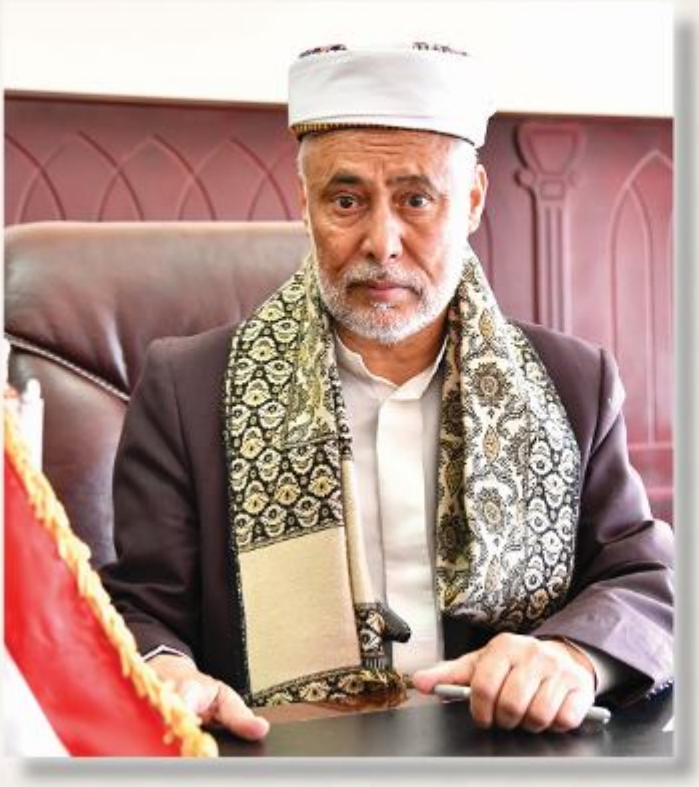

في حوار مع رئيس مجلس القضاء القاضي العلامة

أحمد يحيى محمد المتوكل

لابد أن يكون القاضي فقيهاً عالماً بالأحكام الشرعية؛ أهلاً لاستنباط الحكم من مصادر التشريع الموافقة لكتاب الله تعالى، وقبل ذلك يجب الحرص على حسن الاختيار لمن يتولى القضاء ممن تتوافر فيهم الشروط العلمية والمعايير اللازمة لذلك

❖❖❖

إذا تم العمل والبحث والتحري حول تطبيق شروط القاضي كما ذكرته الشريعة فسيتحقق العدل ويفصل بين الناس بالحق وتنجز القضايا المتأخرة التي لم يبت فيها.

رئيس مجلس القضاء القاضي العلامة أحمد يحيى المتوكل

لا يُمكن أن تُعزّز الهويّة اليمنية إلاّ بالسعي الحثيث نحو الاستقلال والوقوف إلى جانب الوطن بعيداً عن الارتهان لقوى العدوان الأمريكي السعودي الإماراتي، والنفير إلى الجهاد في سبيل الله للدفاع عن البَلَد المعتدى عليه بالمال والنفس؛ استجابةً لقول الله تعالى: «وقاتلوا في سبيل الله الذين يُقاتلونكم»

تستضيف مجلة الاعتصام في هذا العدد شخصية بارزة لها باع كبير في مجال القضاء حيث تولى مناصب عديدة كان آخرها تعيينه في منصبه الحالي رئيساً لمجلس القضاء الأعلى ، إنه القاضي العلامة أحمد يحيى المتوكل الذي ناقشنا معه مسائل متعددة حول القضاء وما الدور المنوط به في ظل الوضع الراهن مع التطرق لبعض القضايا السياسية والإقليمية الهامة .. فإلى الحوار:

❖ حاوره / أ.خالد موسى

❖❖ متى بدأ القاضي العلامة أحمد بن يحيى المتوكل مشواره العلمي؟ وأين؟

❖ بدأتُ الدراسة لدى والدي العلاّمة يحيى محمد المتوكل حفظه الله في منطقة الأهنوم، فقرأتُ لديه القرآن الكريم واللغة العربية في علم النحو، وفي سنة ١٩٧٣م انتقلنا إلى مدينة صنعاء وواصلت التعليم بها بدءاً من التعليم الابتدائي حتى تخرّجت من الجامعة كلية الشريعة والقانون ثمّ التحقتُ بالمعهد العالي للقضاء، وبعد التخرّج منه واصلتُ القراءة لدى عددٍ من مشائخ العلم المجتهدين بصنعاء؛ البعض منهم قد تُوفِّيَ رحمهم الله تعالى، والبعض الآخر لا زال على قيد الحياة حفظهم الله.

❖❖ من هم أبرز العلماء الذين تشرفتم بالدراسة عندهم؟ وما هي أهم الكتب التي درستموها وكان لها بالغ الأثر في رفع مستواكم العلمي وأسهمت في تنمية ملكتكم القضائية؟

❖ من مشائخنا الكرام والأجلاء الذين قرأتُ على أيديهم: السيد العلاّمة محمد بن محمد المنصور رحمه الله ، والقاضي العلاّمة مفتي الجمهورية محمد بن محمد الجرافي رحمه الله؛ استمرّت القراءة لديه فترة بقائي في صنعاء بعد التخرّج من المعهد العالي للقضاء ما يُقارب عشر سنوات؛

وأجازني هو، وكذا الوالد محمد بن علي المنصور، ومن مشائخنا في المعهد العالي للقضاء القاضي أحمد البهلولي، والقاضي محمد إسماعيل العمراني، والقاضي أحمد الآنسي، والقاضي علي الآنسي.

ومن الكتب التي قرأتها (شرح الأزهار)، (التاج المذهب)، (ضوء النهار)، (آيات الأحكام)، (منتهى المرام في تفسير آيات الأحكام)، (الأحوال الشخصية) للعلامة محمد بن يحيى المطهر رحمه الله.

وفي أصول الفقه (كافل لقمان)، و(إجابة السائل شرح منظومة الكافل).

وفي أصول الدين (شرح الثلاثين المسألة) للعلاّمة أحمد بن يحيى حابس الصعدي.

وفي اللغة (قطر الندى) و (شرح ابن عقيل) و (الخبيصي على كافية ابن الحاجب) و(مغني اللبيب).

هذا بالإضافة إلى كتب في الصرف والبلاغة وفي المواريث وغيرها.

❖❖ ما هي الوسائل . من وجهة نظركم وحكم خبرتكم الطويلة . التي يمكن أن تسهم في البناء والتأهيل العلمي والقضائي وتساعد على تخريج كوادر من العلماء والقضاة الأكفاء الذين يمكن أن يكونوا رافدا لتحقيق الوعي وإقامة العدل؟

❖ لا شك بأنّ من الوسائل المهمّة والتي تُسهم في رفد القضاء بالقضاة الأكفاء ورفع مستوى الأداء هو الاهتمام بالتأهيل العلمي - وخصوصاً في الجانب الفقهي والقانوني - والتدريب القضائي لمن يتم اختيارهم لتولّي القضاء؛ إذ لا بُدّ أن يكون القاضي فقيهاً عالماً بالأحكام الشرعية؛ أهلاً لاستنباط الحكم من مصادر التشريع الموافقة لكتاب الله تعالى، وقبل ذلك يجب الحرص على حُسن الاختيار لمن يتولّى القضاء ممّن تتوافر فيهم الشروط العلمية والمعايير اللازمة لذلك، وقد أشار أمير المؤمنين علي بن أبي طالب في عهده لواليه مالك الأشتر إلى تلك الشروط والمعايير بقوله عليه السلام:

(ثُمَّ اخْتَرْ لِلْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ أَفْضَلَ رَعِيَّتِكَ فِي نَفْسِكَ مِمَّنْ لَا تَضِيقُ بِهِ الْأُمُورُ وَلَا تُمَحِّكُهُ الْخُصُومُ وَلَا يَتَمَادَى فِي الزَّلَّةِ وَلَا يَحْصَرُ مِنَ الْفَيْءِ إِلَى الْحَقِّ إِذَا عَرَفَهُ وَلَا تُشْرِفُ نَفْسُهُ عَلَى طَمَعٍ وَلَا يَكْتَفِي بِأَدْنَى فَهْمٍ دُونَ أَقْصَاهُ وَأَوْقَفَهُمْ فِي الشُّبُهَاتِ وَآخَذَهُمْ بِالْحُجَجِ وَأَقَلَّهُمْ تَبَرُّماً بِمُرَاجَعَةِ الْخَصْمِ وَأَصْبَرَهُمْ عَلَى تَكَشُّفِ الْأُمُورِ وَأَصْرَمَهُمْ عِنْدَ اتِّضَاحِ الْحُكْمِ مِمَّنْ لَا يَزْدَهِيهِ إِطْرَاءٌ وَلَا يَسْتَمِيلُهُ إِغْرَاءٌ وَأُولَئِكَ قَلِيلٌ) إلى آخر ما ذكره أمير المؤمنين في ذلك العهد المبارك والذي يُعتبر من أشهر وأهم الكتُب؛ لما يزخر به من الفوائد التي يحتاجها القادة والقضاة والمسئولون في تدبير شؤون المجتمع وإصلاح الأمور، والذي أرى أنه ينبغي التحرّي والأخذ بهذه المعايير المهمّة إلى جانب ما اشترطه القانون اليمني في مَنْ يُعيّن ابتداءً لتولّي القضاء من (أنْ يكون محمود السيرة والسلوك حسن السمعة، وأنْ يكون حائزاً على شهادة المعهد العالي للقضاء بعد الشهادة الجامعية في الشريعة والقانون أو الحقوق، وأنْ لا يتولّى العمل القضائي إلاّ بعد مضي فترة تدريبية لا تقلّ عن سنتين في المجال القضائي)، بحيث لا يتولّى العمل القضائي إلاّ مَنْ يصلح له.

❖❖ من أُولى مهام مجلس القضاء الأعلى وضع السياسة العامة لتطوير شؤون القضاء..ما هي الخطوات العملية التي اتخذتموها لتحقيق هذه الأولوية؟

❖ أولاً قبل الإجابة على السؤال والحديث عن هذه النقطة، نود الإشارة إلى أنّ القضاء . باعتباره الحَكَم بين الناس . له أهميته البالغة ولا تقوم الدولة إلاّ به، وقد عنيت الشريعة الإسلامية بالقضاء منذ صدر الإسلام لِمَا له من أهميّة في حياة المجتمع بقول الحق وإقامة العدل، وقد حرّم الله الظلمَ فقال تعالى في كتابه الكريم: (وإذا حكمتم بين الناس أنْ تحكموا بالعدل إنّ الله نعمّا يعظكم به) ؛ ولِمَا له من دور في حثّ المجتمع على وجوب الامتثال لحكم الله تعالى بقوله: (ثمّ لا يجدوا في أنفسهم حرجاً ممّا قضيت ويُسلّموا تسليما) واهتمّت الشريعة الإسلامية أيضاً بمعايير اختيار القاضي؛ نظراً لما لهذه الولاية من مسئولية عظيمة فهي صعبة المرتقى،

> اهتمّت الشريعة الإسلامية أيضاً بمعايير اختيار القاضي؛ نظراً لما لهذه الولاية من مسئولية عظيمة فهي صعبة المرتقى، ويتحرّج الكثير من العلماء والصالحين في قبول هذه الولاية؛ لِمَا ورد في الأثر عن النبي الأكرم محمد صلى الله عليه وآله وسلم بقوله: (مَنْ وُلّي القضاء فقد ذبح نفسه بغير سكّين)

ويتحرّج الكثير من العلماء والصالحين في قبول هذه الولاية؛ لِمَا ورد في الأثر عن النبي الأكرم محمد صلى الله عليه وآله وسلم بقوله: (مَنْ وُلّي القضاء فقد ذبح نفسه بغير سكّين) وقد وضع الفقهاء شروطاً كثيرة لمن يتولّى القضاء؛ ومنها: ما ذكرناه في الإجابة على السؤال السابق من رسالة أمير المؤمنين لواليه مالك الأشتر بالإضافة إلى الشروط المعتبرة كالديانة، والفقه، والنزاهة، والرزانة، والوقار، والعلم..ولم تقتصر الشريعة على تلك الشروط فحسب بل عنيت بآداب القاضي في القضاء؛ ومن ذلك التعامل مع الخصوم والمساواة بينهم... إلخ وممّا سبق يتّضح بأنه إذا تمّ العمل والبحث والتحرّي حول تطبيق تلك الشروط على مَنْ يتولّى القضاء فسيتحقّق العدل ويُفصل بين الناس بالحق وتُنجز القضايا المتأخرة التي لم يُبت فيها؛ وبذلك ستُعزّز وتكبر ثقة الناس بالقاضي والقضاة، ويُعتبر المعهد العالي للقضاء هو الجهاز القضائي المؤهِّل للقضاة، وله دور أساسي في ذلك بحسب الاختصاصات المُوكلة له وفقاً لقانون المعهد والسياسة العامة التي يرسمها مجلس القضاء الأعلى تجاه ذلك.

وبالعودة للإجابة على السؤال، فمجلس القضاء يقوم بواجبه وأداء مهامه وفقاً لما نصّ عليه دستور الجمهورية اليمنية والقوانين النافذة؛

> تم تفعيل استمرار انعقاد المجلس وأيضاً تم إجراء حركة تنقلات جزئية لسدّ الشواغر، وتفعيل دور هيئة التفتيش القضائي في التفتيش على أعمال بعض القضاة وأعضاء النيابة وتقييم أدائهم..

وبالرغم من شحّة الإمكانات نتيجة التحديات الراهنة التي تواجهها بلادنا وفي مقدمتها العدوان الأمريكي السعودي الإماراتي والحصار الجائر إلاّ أنّه تمّ تشخيص الوضع القائم للقضاء وتحديد المشاكل التي يُعاني منها حيث تمّ إيجاد الحلول لبعضها أو أغلبها والعمل جارٍ بعون الله على إيجاد الحلول والمعالجات اللازمة للمعوقات الأخرى بما يكفل من تفعيل دور أجهزة القضاء وتحسين أدائها المطلوب في الفصل في قضايا الناس وحلّ النزاعات القائمة بينهم، ومحاكمة المجرمين والمُعتدين والمفسدين والخونة، وفي ذلك الإطار تمّ تفعيل استمرار انعقاد المجلس، وأيضاً تمّ إجراء حركة تنقلات جزئية لسدّ الشواغر، وتفعيل دور هيئة التفتيش القضائي في التفتيش على أعمال بعض القضاة وأعضاء النيابة وتقييم أدائهم، والعمل جارٍ على إنشاء دائرة التأهيل والتدريب بالهيئة لرفع مستوى الأداء وتحسينه ومعالجة جوانب القصور، ومن خططنا أيضاً تشكيل لجنة متخصصة لدراسة التشريعات المنظمة للسلطة القضائية واقتراح التعديلات المناسبة لتلك التشريعات بما يكفل تصحيح وضع الهيئات القضائية وتحديد أوجه العلاقة والتكامل بينها بشكل دقيق وواضح دون تداخل في الاختصاصات والمهام.

❖❖ يشكو البعض من عدم استقلالية القضاء وسيطرة السلطة التنفيذية عليه وعلى استقلاله رغم أن قانون السلطة القضائية ينص على قوانين صارمة تجرم التدخل بأي طريقة كانت في الإجراءات القضائية.. فهل يمكن التوضيح في هذا الشأن؟

❖ إنّ الدستور وقانون السلطة القضائية والقوانين ذات العلاقة بالقضاء واضحة وصريحة في نصوصها ومضمونها؛ وقد أعطت القضاء والقضاة استقلالية تامة في الأحكام القضائية وأعمال القضاة، وفي تدبير وإدارة شؤونها الإدارية والمالية؛ حيث نصّت المادة (١٤٧) من الدستور على أنّ: (القضاء سلطة مستقلة قضائياً ومالياً وإدارياً) أمّا المادة (١) من قانون السلطة القضائية فقد نصّت على أنّ: (القضاء سلطة مستقلة في أداء مهامه والقضاة مستقلون لا سلطان عليهم في قضائهم لغير

القانون، ولا يجوز لأيّة جهة وبأيّة صورة التدخّل في القضايا أو في شأنٍ من شؤون العدالة؛ ويُعتبر مثل هذا التدخّل جريمة يُعاقب عليها القانون ولا تسقط الدعوى فيها بالتقادم) ؛ ولهذا فلا يجوز التدخّل في أعمال القضاة بأيّ شكلٍ من الأشكال، ولا نعلم بتدخّل أي سلطة من السلطات في ذلك؛ وفي حالة حدوث تدخلات من جهة معيّنة مثلاً فعدم الاستجابة لذلك يعتمد على تقوى القاضي وقوّة إيمانه وتمسّكه بقول الحق؛ غير أنّ ما يجب لفت النظر إليه هو ضرورة نشر الوعي المجتمعي بكلّ الوسائل بضرورة احترام القضاء واستقلاليته وتعزيز ثقة أبناء المجتمع فيه؛ وذلك ما يتوجّب القيام به والتعاون عليه من قِبَل جميع مؤسسات الدولة بما في ذلك منظمات المجتمع المدني وأبناء المجتمع كافة، ونُؤكّد بأنّه إذا ما تمّ حُسن الاختيار للقاضي ومنحه الثقّة ومُكّنَ من أداء واجبه فإنّ العدلَ في الراجح سيتحقّق، وبغير ذلك سينعكس الأمر سلباً على العدالة وأثرها على الواقع.

❖❖ ما هي الأسباب - من وجهة نظركم - التي أدت إلى إضعاف دور وزارة العدل ومجلس القضاء الأعلى في الحقب السابقة وأسهمت في تعليق مئات إن لم يكن آلاف القضايا إلى اليوم؟

❖ لا شكّ أنّ ضعف أداء أيّ مؤسسة أو وزارة أو مجلس أو هيئة - سواءً في السابق أو في الحاضر أو في المستقبل

> نُؤكّد بأنّه إذا ما تمّ حُسن الاختيار للقاضي ومنحه الثقّة ومُكّنَ من أداء واجبه فإنّ العدلَ في الراجح سيتحقّق، وبغير ذلك سينعكس الأمر سلباً على العدالة وأثرها على الواقع.

- يعني في المقام الأول عدم قيام المسئولين في تلك الجهات بدورهم كما ينبغي أداؤه وفق ما يُملي عليهم ذلك ضميرهم ويُحتّمه عليهم واجبهم الديني والوطني وضرورة الإحساس بالمسئولية وتحمّل الأمانة وتطبيق النظام والقانون، وبالتأكيد أنّ هُناك بعض القضايا موجودة في المحاكم ومتعثّرة منذ فترة، ومعلومٌ أنّ هُناك مبالغة أيضاً فيما يُثار من تعثّر القضايا؛ فطبيعة عمل القضاء يبعث على عدم الرضا لدى الكثير من المتنازعين، وهُنالك أسباب لتعثّر بعض القضايا منها ما يعود إلى أطراف النزاع في التطويل، ومنها ما يعود إلى طبيعة وتشعّب بعض القضايا ممّا يحدث الالتباس فيها لطولها وتشعّب أطرافها، ومن الأسباب أيضاً: قصور أداء بعض القضاة وأعوانهم؛ وذلك بعدم سرعة الحسم والإنجاز، كما أنّ من تلك الأسباب ما يعود إلى قصور في بعض النصوص الإجرائية.

ونعتقد أنّ من الحلول اللازمة للحد من التطويل في إجراءات التقاضي هو: حُسن الاختيار لمن يتولّى القضاء ونحن في طريقنا للأخذ بتلك المعالجة، وكذا بمحاسبة المخالفين للقانون، ومن الحلول أيضاً: توفّر الإمكانات الضرورية، وتفعيل دور الإدارة القضائية لتحسين مستوى الأداء وتحقيق الإنجاز، ولا يفوتنا هُنا أنْ نتقدّم بالشكر والتقدير لقائد الثورة السيد عبدالملك بدرالدين الحوثي لدعواته المتكرّرة وحثّه الدائم بضرورة الاهتمام بالسلطة القضائية لتقوم بدورها وواجبها وفقاً للدستور والقانون لأهميّة ذلك الدور في تحقيق العدل والفصل في قضايا الناس ومحاكمة المجرمين والمفسدين والخونة.

❖❖ ما هي رؤيتكم لتفعيل دور هيئة التفتيش القضائي والقيام بتصحيح أوضاع القضاء والنهوض به بناء على تجربتكم العريقة في مجال القضاء؟

❖ من المُؤكّد أنّ دور هيئة التفتيش القضائي كهيئة رقابية للتفتيش على أعمال القضاة وأعضاء النيابة العامة في غاية الأهمية؛ نظراً لِمَا يحقّق ذلك الدور من رَفْع مستوى الأداء ومعالجة الاختلالات القائمة، وإنّ الهيئة تقوم بدورها خلال هذه الفترة،

قد يتعثر التنفيذ أحياناً في القضايا الكبيرة والمتشعبة بين عدة أطراف، ومع ذلك فاللازم تنفيذ الأحكام متى أصبحت نافذة نهائية أو باتة قابلة للتنفيذ؛ فثمرة الأحكام تنفيذها ، وأي قاض قصّر أو يُقصّر في أداء واجبه فيتم اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة تجاهه أياً كان.

حيث تمّ تفعيل التفتيش المفاجئ على بعض المحاكم والنيابات وسيتم بعون الله الاستمرار في ذلك ليشمل جميع المحاكم والنيابات؛ ومن ضمن خطتنا القادمة إنْ شاء الله تفعيل التفتيش الدوري أيضاً، كما أنّ المتابعة عبر هيئة التفتيش مستمرة لأيّ إشكالات أو جوانب قصور لدى القضاة لدراستها وإعداد البيانات اللازمة عنها والرفع بها إلى مجلس القضاء الأعلى سواءً عند النظر في إجراء حركة تنقلات للقضاة أو في غير ذلك من الأحوال، كما أنّ الهيئة تقوم بدورها في تلقّي الشكاوى التي تُقَدَّم ضدّ القضاة وأعضاء النيابة العامة واتخاذ ما يلزم بشأنها وفقاً للقانون.

ومن ضمن خططنا أيضاً إنشاء دائرة التدريب والتأهيل بالهيئة لرفع مستوى التحصيل العلمي (الفقهي والقانوني) للقضاة ومعالجة جوانب القصور القائم لدى البعض، وإذا كان هُنالك تقصير في مستوى الأداء بعدم التفتيش الدوري والمتابعة المستمرة للمحاكم من قبل فلعلّ الظروف الاقتصادية السبب الأبرز في ذلك لشحّة الإمكانات الناتجة بسبب العدوان الغاشم والحصار الجائر وأيضاً بسبب تلاعب الخونة من منتحلي صفة مجلس القضاء في عدن وتلاعبهم بورقة المرتبات؛ يصرفون لمن يشاؤون ويوقفونه على بعض القضاة لا سيما مَنْ يعمل ويُؤدّي واجبه بجدٍّ وإخلاص.

❖❖ من المسؤول عن تنفيذ الأحكام القضائية؟ ومن المعرقل لتنفيذها؟ ومتى سنرى أو نلمس التنفيذ للأحكام القضائية بصورة حقيقية وفاعلة في واقع الناس بعيداً عن العراقيل والتدخلات؟ وهل قمتم بمحاسبة القضاة المخلين بواجباتهم بناء على اختصاصات المجلس في محاسبة القضاة وأعضاء النيابة العامة؟

❖ المسؤول عن تنفيذ الأحكام القضائية هي المحكمة الابتدائية التي أصدرت الحكم؛ فهي المختصة بالتنفيذ وفقاً للمواد القانونية المنصوص عليها في قانون المرافعات والتنفيذ المدني، فإذا لم يتمّ التنفيذ اختيارياً يتم التنفيذ جبراً، وللمحكمة الاستعانة في ذلك بالجهات الأمنية متى طلبت ذلك، وهُناك إجراءات تُتَّخذ بشأن التنفيذ إذا وجدت منازعات حدّدها القانون آنف الذكر، ولا شك أنّ بعض الأحكام يتعثّر تنفيذها لا سيما إذا كان الحكم معلّقاً أو التبس الأمر في بعض فقرات منطوقه، وقد يتعثّر التنفيذ أحياناً في القضايا الكبيرة والمتشعّبة بين عِدّة أطراف، ومع ذلك فاللازم تنفيذ الأحكام متى أصبحت نافذة نهائية أو باتة قابلة للتنفيذ؛ فثمرة الأحكام تنفيذها، وأيّ قاض قَصّرَ أو يُقَصِّر في أداء واجبه فيتم اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة تجاهه أيّاً كان، وإذا كان مجلس المحاسبة قد توقّف عن العمل في الفترة الماضية نتيجة غياب أحد أعضائه فقد أقرّ المجلس في جلسته السابقة تكليف أحد القضاة للعمل عضواً بمجلس المحاسبة بدلاً عن العضو المتغيب، وبذلك سيقوم مجلس المحاسبة بعون الله بدوره وواجبه على الوجه المطلوب وفقاً للقانون.

❖❖ من وجهة نظركم: هل هُناك أسباب وجيهة لتشكيل لجان إنصاف على مستوى المحافظات؟ وهل هي رافد أو مساعد للقضاء في حل القضايا أم أن تجربتها لم تكن بمستوى الطموح والآمال؟ وماذا بقي للقضاء والقضاة من دور في وجود هذه اللجنة؟

❖ من خلال التأمّل للسؤال نجد أنّ السائل قد اعتبر أنّ لجان الإنصاف تعمل ضمن الجانب الرسمي وأنّ عملها بحسب السؤال قضائي ويتداخل مع اختصاصات القضاء؛ وبذلك يبدو أنّ هناك سوء فهم لدى السائل عن مهام لجان الإنصاف والهدف من إنشائها، وبالمناسبة إنّ تلك اللجان غير رسمية؛ شُكّلتْ ضِمْن حركة أنصار الله كإدارة رقابية وقانونية داخل الحركة مُهمّتها إنصاف أبناء المجتمع

من المجاهدين في حال ثبت حدوث تجاوز أو خطأ منهم تجاه أيّ مواطن؛ وذلك بإلزام المجاهد بإنصاف الشاكي (المواطن) بالصلح و التراضي بينهما أو إحالتهما إلى الجهات القضائية للفصل بينهما وفقاً للقانون وإلزام المجاهد بالامتثال لقرارات وأوامر وأحكام القضاء؛ ومن خلال ما سبق وبحسب ما أعلم يتّضح بأنّ مهام تلك اللجان لا يتداخل مع اختصاصات القضاء ولا تتدخّل في شؤونه هذا من جهة، ومن جهة أخرى فوجهة نظري إنّ إنشاء تلك اللجان وبتلك المهام التي ذكرتها ما هي إلاّ تعبيرٌ عن حُسن نية قيادة أنصار الله تجاه أبناء المجتمع وذلك بإنصافهم من المجاهدين في حال حدوث أي تجاوز منهم؛ وأيضاً لتعزيز ثقتهم بالحركة.

وأمّا بخصوص دور القضاء فلا شكّ بأنّ تفعيل دور المحاكم بمختلف درجاتها ؛ وذلك بحُسن اختيار القاضي وتأهيله التأهيل المناسب وتفعيل دور هيئة التفتيش القضائي بالشكل الذي يكفل ويحافظ على استقلال القضاء وعدم التدخّل في شؤونه فذلك من أهدافنا وأهداف قيادة الثورة والقيادة السياسية؛ نظراً لأهمية وضرورة ذلك الدور في تحقيق العدالة بين أبناء المجتمع وبناء الدولة القويّة والعادلة؛ باعتبار أنّ العدل أساس الحكم.

❖❖ برأيكم من المتسبب في إضعاف وتغييب وتشويه الهوية اليمنية الجامعة؟ وكيف يمكن أنْ تعزز هذه الهوية ويعاد لها اعتبارها التاريخي والحضاري؟

❖ إنّ المتسبّب في إضعاف وتشويه الهوية اليمنية هُم من يرتهنون للعدو السعودي والأمريكي؛ فالنظام السعودي - باعتباره أداة رخيصة بيد أمريكا واليهود - يعتبر اليمن حديقة خلفية، وقد سعوا منذ زمن لفرض التبعية المطلقة على اليمنيين، وإلى تقسيم اليمن إلى كنتونات لتنفيذ أجندتهم وتحقيق أهدافهم بتمزيق البَلَد وتحويله إلى قبائل متناحرة مختلفة لا تتمتّع بأيّ استقلالية أو دولة ذات سيادة؛ ولتتحقّق لهم السيطرة على مقدّراته وثرواته.

ولا يُمكن أن تُعزّز الهويّة اليمنية إلاّ بالسعي الحثيث نحو الاستقلال والوقوف إلى جانب الوطن بعيداً عن الارتهان لقوى العدوان الأمريكي السعودي الإماراتي، والنفير إلى الجهاد في سبيل الله للدفاع عن البَلَد المعتدى عليه بالمال والنفس؛ استجابةً لقول الله تعالى: «وقاتلوا في سبيل الله الذين يُقاتلونكم» وقوله تعالى: «فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم» وذلك مقتضى شريعة الله تعالى من وجوب الدفاع الشرعي، والسير على منهج القرآن الكريم والعمل بما جاء فيه؛ ففيه المخرج والحل لكلّ المشاكل والتحديات التي تُواجهنا وتواجه الأمّة الإسلامية بأكملها، وندعوا الجميع إلى الاستجابة لنداء ودعوات قائد الثورة حفظه الله للتحرّك والانطلاق إلى جبهات العزّة والكرامة للتصدّي للعدوان الغاشم حتى يتحقّق الاستقلال والسيادة لبلدنا؛ بلد الإيمان والحكمة.

❖❖ ما هي الأسباب الحقيقية للعدوان على اليمن من وجهة نظركم؟

❖ من وجهة نظري أعتقد أنّ أسباب العدوان على اليمن هي الأطماع الأمريكية، فالمسيرة القرآنية والمنهجية التي رَسَمَها الشهيد السيد حسين بدرالدين الحوثي رضوان الله تعالى عليه - والذي كان سبباً في رفع المستوى الإيماني واكتساب الوعي لدى الكثير من أبناء اليمن - كان لها الأثر الأكبر في مواجهة الاستكبار الأمريكي وإفشال مؤامراته؛ حيث كان النظام حينها يرضخ للتبعية والارتهان للإدارة الأمريكية في البلد وللنظام السعودي الحليف الاستراتيجي للأمريكي، - وبظهور القوى الناشئة التي بدأتْ ترفض الوصاية الأجنبية «الأمريكية الصهيونية وأدواتهم من بني سعود

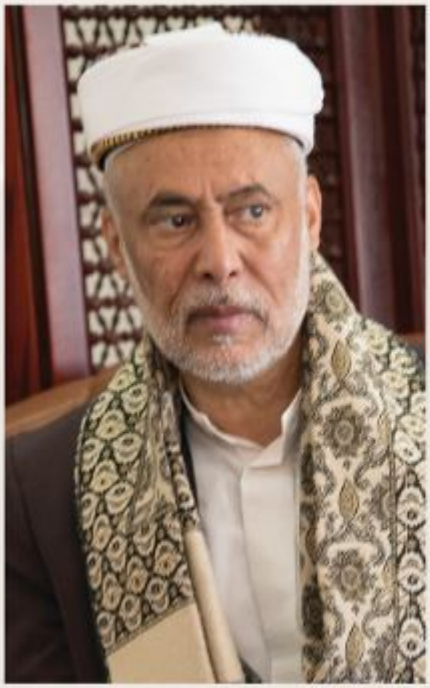

المتسبب في إضعاف وتشويه الهوية اليمنية هم من يرتهنون للعدو السعودي والأمريكي؛ فالنظام السعودي يعتبر اليمن حديقة خلفية، وقد سعوا منذ زمن لفرض التبعية المطلقة على اليمنيين، وإلى تقسيم اليمن إلى كنتونات لتنفيذ أجندتهم وتحقيق أهدافهم

وبني زايد»، وبسير هذه القوى الناشئة وفقاً لخطى حكيمة تحت قيادة قائد الثورة رجل الحكمة السيد عبدالملك بدرالدين الحوثي؛ ونتيجةً لتصاعد وتوالي انتصارات الثورة الشعبية وقائدها على عملاء آل سعود المدفوعين لمواجهة الثورة الرافضة للوصاية والارتهان؛ وحرصاً من قوى الاستكبار العالمي وأدواتها في المنطقة على الهيمنة والسيطرة على منابع النفط وعلى ما يتمتّع به اليمن من موقع استراتيجي - أجْمَعَتْ تلك القوى؛ قوى الشر أمريكا وإسرائيل وأدواتهم من بني سعود وبني زايد ومرتزقتهم على مهاجمة اليمن والاعتداء عليه أرضاً وإنساناً بكل أنواع الأسلحة المحرّمة ومحاصرته برّاً وبحراً وجوّاً؛ ظنّاً منهم أنّ الشعب اليمني لن يصمد شهراً واحداً وأنّه سيعود إلى حظيرة الارتهان والذل والخضوع ، ويأبى الله إلاّ أنْ ينتصرَ المعتدى عليه الشعب اليمني الذي هو في موقف الدفاع عن النفس والعرض والأرض والكرامة؛ بل وعن الدين؛ فأصبحت اليمن بعد ما يُقارب أربعة أعوام من العدوان في وضع أحسن عسكرياً؛ حيث حقّقت نجاحاً في صناعة وتطوير منظومة الصواريخ والطيران المُسيّر، وتغيّرت المعادلة رغم الحصار والحرب الاقتصادية وما نتج عن ذلك من معاناة للشعب اليمني؛ لكنّ الله الحافظ والناصر واللطيف بعباده؛ وصدق الله القائل: «والذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون».

❖❖ هل أنتم راضون عن دور القضاة في مواجهة العدوان؟ وما هو الدور أو المسار الذي يُمكن أنْ يقوم به القضاة في ظلّ العدوان؟

❖ نحن نبذل ما بوسعنا ليضطلع القضاء بدوره في الفصل في الخصومات

نحن نبذل ما بوسعنا ليضطلع القضاء بدوره في الفصل في الخصومات وفي مواجهة العدوان، وقد أصدر مجلس القضاء قراره في حينه بتوجيه النائب العام بتشكيل لجان تختص بمتابعة وحصر جرائم العدوان ورفعها أمام القضاء، وتمّ التعقيب عليه مرّات عديدة؛ وأيضاً تمّ التعميم من المجلس إلى المحاكم للقيام بواجبها تجاه جرائم العدوان

وفي مواجهة العدوان، وقد أصدر مجلس القضاء قراره في حينه بتوجيه النائب العام بتشكيل لجان تختص بمتابعة وحصر جرائم العدوان ورفعها أمام القضاء، وتمّ التعقيب عليه مرّات عديدة؛ وأيضاً تمّ التعميم من المجلس إلى المحاكم للقيام بواجبها تجاه جرائم العدوان؛ وذلك باستقبال أي دعوى أو طلب إثبات حالة لأيّ واقعة ناشئة عن العدوان واتخاذ الإجراءات والقرارات اللازمة تجاهها وفقاً للقانون، وإذا كان هنالك من تقصير في عدم تقديم الكثير من القضايا المتعلقة بجرائم العدوان فالمسؤولية تقع على عاتق مَنْ تعثّرت لديه هذه القضايا سواءً كانت الجهات الأمنية أو النيابة أو المحاكم، ومع ذلك فالمجلس يُوجّه باستمرار الجهات القضائية ويحثّهم على القيام بواجبهم على نحو ما أشرنا إليه من لزوم تحريك أي قضية تُرفع أمام القضاء من النيابة، والمجلس أيضاً بصدد اتخاذ المزيد من الإجراءات القانونية اللازمة لتحقيق ذلك؛ تمهيداً لبدء محاكمة المعتدين عبر المحاكم الدولية.

❖❖ ما هو التوصيف الشرعي والقانوني لجرائم العدوان في اليمن؟ وما هو التوصيف الشرعي والقانوني كذلك لمن برّر لتحالف الشر قصف اليمن والعدوان عليه وأيّده بقوله أو بقلمه أو بفتواه؟

❖ لقد ارتكب العدوان الأمريكي السعودي الإماراتي على بلادنا الكثير من الجرائم البشعة - والمحرّمة شرعاً وقانوناً - بحقّ اليمن أرضاً وإنساناً، وكما قلنا سابقاً فهناك إجراءات اتُّخِذتْ وسيتم إنْ شاء الله في الفترة القادمة متابعة استكمال إنجازها بخصوص محاكمة المعتدين ؛مرتكبي تلك الجرائم والخونة عبر القضاء الوطني وإثبات كلّ جريمة على حِدَة والعقوبة المناسبة لها وفقاً للشرع والقوانين النافذة.

أمّا بخصوص التوصيف القانوني لجرائم العدوان على اليمن وفقاً

للقانون الدولي الإنساني والمواثيق والمعاهدات الدولية ذات الصلة واتفاقيات جنيف الأربع ١٩٤٩م؛ فبعض تلك الجرائم تُوَصَّف ضِمْن «جرائم عدوان» كانتهاك السيادة واحتلال أجزاء من البلاد واستجلاب مرتزقة الجنجويد وبلاك ووتر وغيرهم، والبعض الآخر من تلك الجرائم تدخل ضمن «جرائم حرب» كاستهداف المدنيين والأعيان المدنية كالمساكن، وصالات العزاء والأفراح، والتجمعات السكانية، والأسواق التجارية، ودُور العبادة، والمعالم الدينية والأثرية، والبنية التحتية، والمنشآت الاقتصادية والزراعية، واستخدام الأسلحة المحرّمة دولياً وغيرها، ومن ضِمْن جرائم العدوان الأمريكي السعودي الإماراتي التي يرتكبها بحق الشعب اليمني ما يُعْرَف بجرائم ضدّ الإنسانية كالحصار الجماعي والتجويع وتعذيب السجناء، ومن جرائم العدوان أيضاً ما يُوصَف بجرائم الإبادة الجماعية كإعلان «صعدة» منطقة عسكرية وغير ذلك.

❖❖ هل قمتم بالتواصل مع المحاكم الدولية ورفع قضايا حول مرتكبي مجازر العدوان؟

❖ تمّ إعداد الدراسات القانونية الخاصة بذلك وتجهيز بعض الملفات القضائية، والاستعداد قائم لمواجهة العدوان الأمريكي السعودي الإماراتي ومرتزقتهم قانونياً ومحاكمتهم داخل اليمن عبر القضاء الوطني وخارجها عبر المحاكم الدولية جرّاء ارتكابهم لجرائم وحشية ومجازر بشعة يندى لها جبين الإنسانية، وكما يعلم الجميع بأنّ تلك الجرائم لا تسقط بالتقادم.

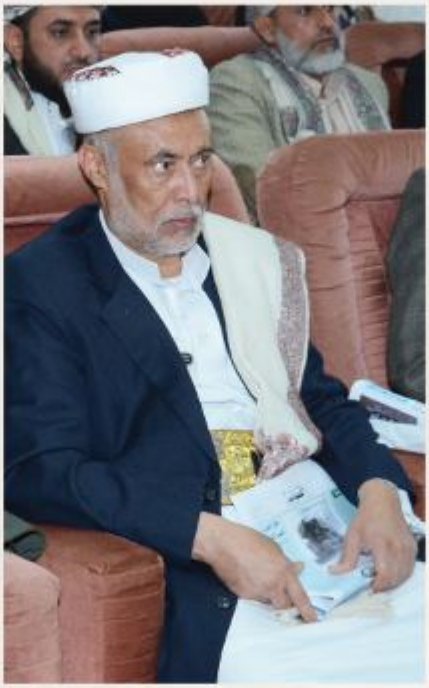

> حُرْمَة التطبيع وتجريمه لا يحتاج إلى صدور أحكام قضائية بقدر ما يحتاج إلى وعي الأمّة والاعتصام بحبل الله المتين والارتباط الوثيق برسالته وتحمّل المسؤولية في مواجهة أخطار ومكائد أعداء الأمّة وفي مقدّمتهم قوى الطغيان والاستكبار العالمي الذين عاثوا في الأرض الفساد وتسبّبوا في صناعة الحروب والمآسي في أوساط الأمّة الإسلامية والعربية.

❖❖ ما هي المواقف التي اتخذت ضد القضاة الذين ثبتت علاقتهم مع دول العدوان وتأييدهم له؟

❖ اتّخذ مجلسُ القضاء الأعلى تجاه الخونة الموقفَ القانوني اللازم اتخاذه؛ حيث قرّرَ المجلسُ رَفْعَ الحصانة عن الخونة ووجّه النائبَ العام بسرعة التحقيق معهم وتقديمهم للعدالة وفقاً للقانون؛ لِمَا لهم من مُساهمة مع العدوان بما في ذلك شق العصى ونَهْب مرتبات العديد من القضاة وأعوانهم، والوقوف مع العدوان ومساندته بمحاصرة الشعب وقصفه منذ بداية العدوان حتى التاريخ.

❖❖ ترون هرولة الأنظمة الخليجية وغيرها نحو التطبيع مع العدو الصهيوني: فهل يمكن أنْ يكون للقضاء اليمني السبق في اتخاذ موقف قضائي واستصدار حكم قضائي يجرم التطبيع ويعاقب من أيده على المستوى الداخلي في الحد الأدنى؟

❖ إنّ تصرّفات بعض الدول الخليجية والعربية التي هرولت وتُهرول نحو التطبيع السري والعلني مع إسرائيل لم تكن جريمة فحسب؛ وإنّما كشفتْ حقيقة سوأتهم على الواقع وعبّرتْ عن منتهى وقاحتهم، والظاهر أنّ هذه الأنظمة قد سقطت إلى الحضيض وبَعُدَتْ عن تعاليم الدين مراحل؛ وذلك بمخالفتها لكتاب الله تعالى وخيانتها للأمّة وقضاياها المركزية والرئيسية، وفي اعتقادي إنّ حُرْمَة التطبيع وتجريمه لا يحتاج إلى صدور أحكام قضائية بقدر ما يحتاج إلى وعي الأمّة والاعتصام بحبل الله المتين والارتباط الوثيق برسالته وتحمّل المسؤولية في مواجهة أخطار ومكائد أعداء الأمّة وفي مقدّمتهم قوى الطغيان والاستكبار العالمي أمريكا وإسرائيل وأدواتهم الذين عاثوا في الأرض الفساد وتسبّبوا في صناعة الحروب والمآسي والنكبات في أوساط الأمّة الإسلامية والعربية.

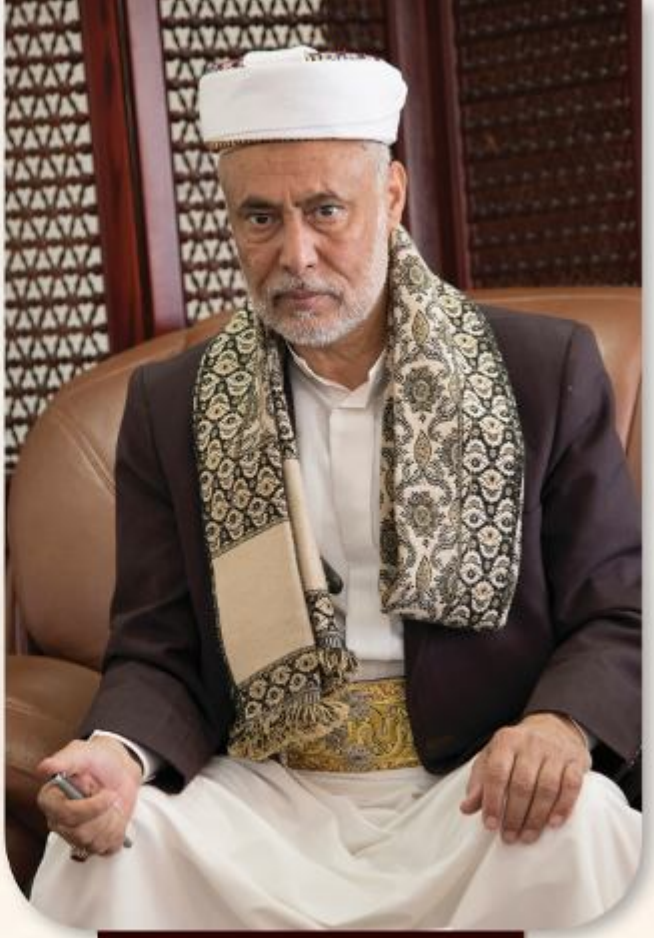

السيرة الذاتية

بقلم / أ. محمد قاسم المتوكل

المولد والنشأة والتعليم:

هو القاضي العلاّمة/ أحمد بن يحيى بن محمد علي المتوكل، من مواليد مدينة شهارة م/عمران سنة ١٩٥٨م.

نشأ وتربّى وبدأ القراءة لدى والده العابد الزاهد/ يحيى محمد المتوكل -حفظه الله- والذي اهتمّ بتعليمه القرآن الكريم منذ نعومة أظفاره.

انتقل إلى صنعاء وواصل بها تعليمه الابتدائي والإعدادي والثانوي والجامعي ثم الدراسات العليا بالمعهد العالي للقضاء.

لازم الكثير من العلماء المجتهدين كالسيد العلاّمة/ محمدّ محمد المنصور، والقاضي العلاّمة/ محمد بن محمد الجرافي مفتي الجمهورية سابقاً، والقاضي العلاّمة/ أحمد البهلولي وغيرهم، وقرأ على أيديهم في علوم التفسير وأصول الدين والحديث والفقه وأصوله والفرائض، وفي علم العربية كالنحو والصرف والبلاغة.

تدرّج في العمل القضائي بعد تخرّجه من المعهد العالي للقضاء وتدرّبه؛ حيث تولّى القضاء في محاكم ابتدائية واستئنافية ثم عضواً بالمحكمة العليا فرئيساً لمجلس القضاء الأعلى، وهو من أبرز وأكفأ الشخصيات القضائية والقانونية في اليمن، عُرِفَ بتواضعه وسعة صدره وخبرته الطويلة والعميقة في القضاء بالإضافة إلى أسلوبه المتميّز في الإدارة وامتلاكه مواصفات القيادي الناجح.

المؤهلات والإجازات العلمية:

- ليسانس شريعة وقانون بتقدير جيد جداً سنة ١٩٨٦م جامعة صنعاء.
- دراسات عليا (دبلوم المعهد العالي للقضاء) ضمن الدفعة السادسة عام ١٩٩٠م
- إجازات علمية وفقهية من السيد العلاّمة محمد بن محمد المنصور والقاضي العلاّمة/ محمد محمد الجرافي مفتي الجمهورية.

الأعمال التي شغلها قبل التعيين في القضاء:

- عُيِّن كاتباً بديوان عام الوزارة بتأريخ ١٩٧٨/٩/٢٤م.
- عُيِّن بالمحكمة الجزائية بصنعاء بتاريخ ١٩٨٢/٩/١٢م.

الأعمال التي شغلها بعد التعيين في القضاء:

١- عُيِّن مساعد قاضي وأُلحق بقسم الدراسات العليا بالمعهد العالي للقضاء بقرار وزاري صادر بتاريخ ١٩٨٧/٦/١٠م.

٢- مساعد قاضي للتدريب بالمحكمة الشمالية بتأريخ ١٩٨٩/١٠/٢٢م.

٣- نُدِبَ للعمل قاضيا جزائياً بمحكمة شمال الأمانة بقرار وزاري صادر بتاريخ ١٩٩٤/١٢/٢٤م.

٤- عُيّن رئيساً لمحكمة يريم الابتدائية بموجب الحركة القضائية الصادرة بتاريخ ١٩٩٥/٦/١٢م.

٥- عُيِّن عضواً بهيئة التفتيش القضائي بالقرار الجمهوري رقم (١) وتاريخ ١٩٩٨/١/٢٣م، وإلى جانب ذلك رئيساً للجنة التعويضات في أمانة العاصمة.

٦- عُيِّن رئيسا لمحكمة استئناف م/ صعدة بالقرار الجمهوري رقم (٣٥) وتاريخ ٢٠٠١/٨/٢٩م.

٧- عُيِّن رئيساً لمحكمة استئناف م/ لحج ورئيساً للشعبة الجزائية والشخصية بالقرار الجمهوري رقم (٢٣٠) وتاريخ ٢٠٠٤/١٢/٣٠م.

٨- عُيِّن رئيساً لمحكمة استئناف م/ مأرب بالقرار الجمهوري رقم (١٢٨) وتاريخ ٢٠٠٦/٩/١٦م.

٩- عُيِّن عضواً بالمحكمة العليا بقرار رئيس الجمهورية رقم (٣٤) وتاريخ ٢٠١٢/٨/١٢م.

١٠- عُيِّن رئيساً لمجلس القضاء الأعلى بقرار رئيس المجلس السياسي الأعلى رقم (٨١) وتاريخ ٢٠١٧/٩/٩م. حفظه الله ذخراً للقضاء وللوطن.

الأوقاف

الواقع المظلم والمستقبل المجهول

ملف العدد

الوقف
في الفقه الإسلامي

بقلم العلامة/ عبدالرحمن شمس الدين

تعريف الوقف وأنواعه

هو حبس مال والتصدق بمنفعته أو ثمرته على سبيل القربة تأبيداً.

وهو نوعان:

١- وقف أهلي ٢- وقف خيري

الوقف الأهلي: هو ما وقف على النفس أو الذرية.

الوقف الخيري: هو ما وقف على جهات البر العامة والخاصة كالترب التي هي عبارة عن أوقاف من واقفين متعددين، جُهل ما أوقفه كل واحد منهم، وجهات مصارفها، فضمت إلى الوقف الكبير، وصرف ما عين عليها للمدارس والمساجد وغيرها من أنواع البر.

- يكون الوقف بإيجاب من الواقف يقف به مالاً معيناً، منقولاً أو غير منقول مشاعاً أو غير مشاع، مملوكاً له، ويتصدق بمنفعته أو ثمرته على معين شخصاً كان أو جهة عامة او خاصة.

- ويتم قولاً أو كتابة بلفظ صريح كوقفت، أو حبّست أو سبّلت أو كناية كتصدقت أو جعلت أو أوصيت مع نية الوقف أو بفعل مفيد، كما يتم بالإشارة المفهمة من الأخرس أو نحوه.

- ويجب أن يقترن الإيجاب بنية القربة إلا أنه في غير الصريح لا من دلالة يظهر بها مراد الوقف.

-لا يشترط في الوقف القبول وإنما للموقوف عليه أن يرد الاستحقاق وإذا رد استحقاقه بطل حقه فيه ويكون الوقف للفقراء والمصالح فإن رجع عن رده صح رجوعه في المجلس؛ لأنه حق يتجدد.

- إذا تم الوقف قولاً أو كتابة أو إشارة وجب الإشهاد عليه، مالم يكن بخط الواقف.

أركان الوقف

أركان الوقف أربعة:

١-صيغة إنشائه (الإيجاب)

٢- الوقف

٣-الموقوف (العين الموقوفة)

٤-الموقوف عليه (المصرف)

يصح الوقف منجزاً، أو مضافاً إلى ما بعد الموت.

-يصح الوقف معلقاً على شرط إلا أن يكون محظوراً.

-يصح الوقف على قبور الأئمة والفضلاء وعلى مشاهدهم، والمراد به ما يتعلق

بها في القربة الحاصلة فيها باجتماع المسلمين فيها للذكر والطاعات ،فلو قصد به على الميت نفسه لم يصح ، وكذا في النذر عليها .

من أوقف شيئاً على أن له الخيار فيه صح الوقف ، وبطل الخيار .

ما يشترط في الواقف :

يشترط في الواقف مايلي :

- أن يكون مكلفاً .
- أن يكون مختاراً .
- أن يكون مطلق التصرف .
- أن يكون مالكاً للمال المراد وقفه .
- أن لا يكون مدينا بدين سابق على الوقف ، مستغرق لجميع ماله ، ولا يكفي ماتبقى من ماله بعد الوقف لسداده ما لم يجز الوقف من الدين .

ما يشترط في الموقوف «العين الموقوفة»

يشترط في الموقوف «العين الموقوفة» ما يأتي :

- أن يكون مالاً معيناً ، منقولاً أو غير منقول .
- أن يكون له منفعة أو ثمرة مع بقاء عينه .
- أن يكون مملوكاً للواقف .
- إذا حبس غير المسلم مالاً على جهة ما ظاهره البر قُبل منه ، وأخذ حكم الوقف ، وتتولاه جهة الولاية العامة.

مالا يصح من الوقف

١- لا يصح الوقف بمجرد النية بغير لفظ .

٢- لا يصح وقف الفضولي ، ولا تلحقه الإجازة .

٣- لا يصح الوقف بحيلة من الحيل كالتحايل على أحكام الإرث ، كأن يوقف ماله على ورثته لمنعهم عن البيع ، أو وقف على غيرهم لحرمان الآخرين ، أو للذكور لحرمان الإناث أو وقف لبعض لم يصح الوقف ، ولا يستحق الموقوف عليه شيئاً ، ولا يصير وصية من الثلث بل يبقى الوقف من جملة التركة يقسم بين جميع الورثة .

٤- لا يصح الوقف في ذمة الغير ؛ إذ لا عين ، والوقف تحبيس العين .

٥- لا يصح التخيير في الوقف ، ولا تعليق تعيينه في الذمة ، اما التخيير في الموقوف عليه فيصح ، كأن يقول وقفت أرضي هذه على محمد أو على أبيه فيصرفهما في أيهما شاء .

فيما يصح من الوقف

- الوقف على شخص معين صحيح إذا تحققت فيه القربة تصريحاً من الواقف ، أو ظاهراً كفضيلة علم أو عبادة أو جهاد أو غيرها.

وإذا مات الموقوف عليه ، اعتُبر الوقف منقطعاً ، يرجع إلى المصالح العامة ، وإذا لم تتحقق القربة في الشخص الموقوف عليه ، كان الوقف باطلاً .

- لو أن رجلاً أوقف ماله على أولاده جاز الوقف ، وكان وقفاً على ورثة أولاده بعده .

- إذا وقف الشخص ماله كله على بعض ورثته دون بعض مع قصد القربة كان المال كله وقفاً ، فإن أجازه الذين لم يقف عليهم من الورثة كان وقفاً على الذين وقف عليهم ، وإن لم يجيزوه كان الثلث وقفاً عليهم وعلى الذين لم يقفه عليهم ، والثلثان وقفاً عليهم وعلى الذين لم يقفه عليهم على حسب مواريثهم .

- من أوقف ماله على ورثته ولم يبين تفصيلاً بينهم صح الوقف ، وكان بينهم على سهام الله تعالى ، ويحمل على القربة ؛ لأنه أصل أفعال المسلمين.

- الوقف في درس او للقراءة للوارث لما تيسر صحيح .

- الوقف بالتلاوة المطلقة أو لمعين صحيح، وتعتبر أجرة المثل في المعين ، وما تبقى يعود للورثة ، وفي المطلقة كاملة الغلة .

- الوقف على الديوان لإطعام الفقراء أو الغرباء الوافدين إليه صحيح ، وإذا زادت الغلة عن حاجة المصرف صرفت في مبرة مماثلة ، وإذا انقطع المصرف ترجع إلى المصالح .

- الوقف يتقيد بالشرط والاستثناء ،

يتأبد مؤقت الوقف كأن يقول : وقفت هذا الشيء عشر سنين لغى التوقيت ، لا لوقال : وقفت على محمد عشر سنين فيستحق محمد منافع الوقف في مدة العشر السنين ، وتورث عنه في المدة المقدرة وتكون غلاته بعد العشر السنين للمصالح العامة ؛ لانقطاع المصرف .

فيصح وقف أرض لما شاء ، ويستثنى غلتها لما شاء ولو عن أي حق واجب عليه فيهما ، وإن لم يستثن الغلة تبع الرقبة ،ولا تسقط الغلة في المستقبل ما أسقطته الرقبة من الحقوق حيث كانت الرقبة موقوفة عن حق ، وصرفت الغلة في الفقراء تبعاً لصرف الرقبة وللواقف أن يعين مصرفها بعد.

- يتأبد مؤقت الوقف كأن يقول : وقفت

هذا الشيء عشر سنين لغى التوقيت ، لا لوقال : وقفت على محمد عشر سنين فيستحق محمد منافع الوقف في مدة العشر السنين ، وتورث عنه في المدة المقدرة وتكون غلاته بعد العشر السنين للمصالح العامة ؛ لانقطاع المصرف .

- إذا أوقف الواقف ما يصح وقفه وما لا يصح ، صح الوقف فيما يصح ، ويبطل فيما لا يصح .

- إذا أوقف أحد الشيئين ولم يعين ، كان له التعيين في حياته ، فإن مات ولم يعين ، كان لورثته التعيين إلا أن يختلفوا فيكون للحاكم تعيين الوقف في الأقل قيمة .

إذا زال المصرف أو شرطه أو زمانه أو مكانه فلا يبطل الوقف ، وإنما يكون للواقف في حياته تعيين مصرف آخر ، فإذا كان الواقف قد مات اعتبر الوقف منقطع المصرف ، ويرجع إلى المصالح العامة .

- إذا أوقف جزءً معيناً كالربع ونحوه من غلة عين تصرف في مصرف معين ، صح الوقف ويكون مشاعاً في العين بقدره .

- أما إذا عين الغلة كيلاً او وزناً أو عداً كما يذكر بعض الواقفين في أوقافهم كيلة من جربة كذا ثم غرست الجربة قاتاً أو نحوه ، فإذا كانت الكيلة تقدر مثلاً بعشرة أصواع من ثمانين صاعاً ثم حصل من القات مثلاً ثمانون ألف ريال فيخرج الثمن ، وعلى ذلك فقس .

- إذا أوقف رجل أرضاً على أن يمسكها فلان يتصرف فيها لنفسه ، ويخرج في كل سنة قفيزين من غلتها جاز ذلك ، وكأنه جعل الفضلة له ؛ لأن للشرط مسرحاً في الوقف ، فإذا شرط ذلك فكأنه استثنى ما فوق القفيزين من الغلة لنفسه ، وإذا استثنى لنفسه صح الاستثناء ، فكذلك إذا جعل لغيره .

ما يشترط في الموقوف (المصرف)

يشترط في الموقوف عليه (المصرف) ما يلي :

١- أن يكون معيناً ، ويعتبر المصرف معيناً في الفقراء إذا لم يعينه الواقف ويكون للواقف إلى حين موته تعيين مصرف آخر ، فإذا مات ولم يعين ، استمر الصرف للفقراء .

٢- أن يكون في قربة محققة شرعاً .

٣- أن يكون على الوجه الذي عينه موضعاً للصرف زماناً ومكاناً .

- لا يشترط وجود المصرف في الحال متى كان وجوده في المستقبل محتملاً

- للواقف في حياته نقل المصرف إلى مصرف آخر في مبرة مماثلة ، أو مبرة أصلح .

-يجوز لمتولي الوقف بإشراف الحاكم وتسويغه نقل المصرف من مبرة إلى مبرة مماثلة أو أصلح منها .

- في الصرف على الفقراء يقدم الفقراء من ذرية الواقف في الصرف الحرث فقط.

إذا زال المصرف أو شرطه

إذا زال المصرف أو شرطه أو زمانه أو مكانه فلا يبطل الوقف ، وإنما يكون للواقف في حياته تعيين مصرف آخر ، فإذا كان الواقف قد مات اعتبر الوقف منقطع المصرف ، ويرجع إلى المصالح العامة .

أحكام الوقف على المسجد

- إذا كان بناء المسجد مفتوحاً إلى مباح محض ، الناس فيه على سواء ، سواء أكان البناء في ملك الباني أو في مباح محض ، أو في حق عام بإذن ذي الولاية الشرعية ، وليس فيه ضرر في الحال والمال فهو وقف ويصح الوقف عليه وعلى مصالحه .

- من فعل في شيء فعلاً ظاهره التسبيل ، خرج بذلك الفعل عن ملكه ، وصار وقفاً مع النية كنصب جسر لمرور المارة عليه ، وتعليق باب في مسجد ، لا تعليق نحو قنديل ، ولا اقتطاع عود أو شراء شيء ؛ ليجعله للمسجد بينة ذلك فللمسجد .

- يجوز لكل الناس إعادة المتهدم في المسجد تبرعاً من أموالهم بغير إذن .

- يجوز نقض المسجد للتوسيع ، مع الحاجة وظن قدرة الناقض على إعادته بإذن الحاكم ، ولا ضمان ولا إثم على الناقض إذا عجر عن الإصلاح ، ويكون للتوسعة حكم الأصل في الأوقاف .

- يجوز للمتولي صرف ما قيل فيه : هذا للمسجد ، أو وصية له ، أو نذر عليه ، أو هذا للمسجد أو لمنافعه أو لعمارته فيما يزيد في حياته كالتدريس ونحوه إلا ما قصره الواقف لفظاً أو عرفاً على منفعة معينة لم يصرف في غيرها ، فإن التبس على أي وجه وقف ، حُمِلَ على المطلق فيجوز في جميع مصالح المسجد .

- يجوز فعل ما يرغب الناس في المسجد ، ويزيد في إحيائه .

- يجوز لذي الولاية الشرعية صرف فائض غلة الوقف على المسجد على المساجد الأخرى .

- فضلات أموال المساجد مع عدم احتياجها يصح صرفها في المصالح بنظر ذي الولاية الشرعية ، والمعتبر ما زاد على كفايتها إلى الدخل أو الثمرة المستقبلة

مثلاً ، لا على تقدير الحاجة في الأوقات المتأخرة ؛ إذ لا يتحقق فضلة .

- إذا وجد مسجد في قفر لا ينتفع به ، وله أوقاف كثيرة ، فإن الواجب إصلاحه من غلات وقفه ، وما بقي من الغلات ترجع إلى المصالح العامة ؛ ومنها بناء مسجد في مكان آهل بالسكان .

- إذا دمرت أموال المسجد فطلب أهل الأموال التي تحتها إصلاحها أو بيعها منهم دفعاً للضرر عن أموالهم ، لم يكن للمتوالي بيعها منهم ، بل يصلحها من مال المسجد ، فإن كان المسجد معسراً ، فلأهل الأموال إصلاحها ؛ ليتمكنوا من حقهم ، ولا يحتاجون إلى إذن الحاكم ؛ إذ ولايتهم أخص ، ولهم أن يحبسوا مال المسجد ، أو يكروها ، أو يستعملوها بقدر غرامتهم فيها ؛ إذ هم أخص .

من أوقف مسجداً لجماعة مخصوصة دون غيرها فلا عبرة بتخصيصه ويجوز لغيرهم دخوله لقوله تعالى ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَاجِدَ اللهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا أُوْلَـئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَا إِلاَّ خَآئِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[البقرة:١١٤]

الولاية على الوقف

الولاية على الواقف للواقف ، ثم لمنصوبه وصياً أو ولياً ، ثم للموقوف عليه معيناً ، ثم لذي الولاية العامة والحاكم ، أو من يعينه أحدهما لذلك ، ولا يجوز لهما أن يعترضا من مر إلا لخيانة تظهر منهم ، أو بإعانة لهم من دون عزل .

- لا ولاية لوارث الواقف إلا فيما أوصى بوقفه بعد موته ، أو كان الوارث موقوفاً عليه ، أو وصياً للواقف ، لا إن نفذ الواقف في حياته ومات ولا وصي له فلا ولاية لورثته .

- لو جرى العرف أن الواقف لا يقف إلا وقصده أن يكون الوقف تحت يد أو نحوهم ، وإلا لم يرض بخروجه عن ملكه كما هوالعرف في بعض الجهات ، فكأنه أوصى لهم بنصف الغلة على القيام بالنصف الآخر ، فيكون الوارث حينئذ أولى من الموقوف عليه ، ولو طلب الموقوف علي أن يفعل بغير أجرة ؛ لأن الوارث قد صار وصياً للواقف ، موصى له بالنصف في مقابلة القيام ولا يحتاج إلى ولاية ولا يعزل إلا إذا تقرر إهماله أو خيانته .

ما يشترط في متولي الوقف

يشترط في متولي الوقف أن يكون : مسلماً ، مكلفاً ، عدلاً ، حسن السيرة والسلوك ، قادراً على التصرف والعمل بما نص عليه الواقف ، وإذا فقد المتولي شرطاً من هذه الشروط بطلت ولايته .

- ليس لذي الولاية العامة والحاكم إبطال ولاية أو تعيين ولي آخر ما دام الولي مستوفياً لشروط الولاية .

- لا يجوز إقامة أكثر من متول واحد على الوقف إلا إذا تعددت أعيانه وتحققت المصلحة في تعيين متول لكل منهما .

- وإذا تعدد الموقوف عليهم المستحقون للولاية ، اختار الحاكم أصلحهم للولاية، فإن تساووا عين أحدهم .

إذا كان الوقف مدوناً في سجل الأوقاف وظهر ما يخالفه

إذا كانت عين الوقف مدونة في سجل حصر الأوقاف المسودة الخاصلة بخطوط أمناء معتبرين وظهر ما يخالفها فالعبرة بالمسودة .

ما يجوز للمتولي فعله وما لا يجوز

- يجوز لمتولي الوقف معاملة نفسه في الصرف كواحد من جنس الموقوف عليهم ، إذا توفرت فيهم الشروط .

- يجوز للمتولي دفع العين الموقوفة إلى المستحق إذا كان شخصاً معيناً أو جهة لها من يمثلها ؛ لاستغلالها بأجرة المثل .

- يجوز للمتولي البيع والشراء من فاضل الغلة لمصلحة حال العقد ، وإذا اتهم في عدم المصلحة ؛ فالبينة عليه .

- يجوز للمتولي فيما التبس مصرفه من وقف أو وصية أن يعمل بغالب ظنه ، إن حصل له ، وإن لم ، عمل بما فعله المتقدمون التقاة فيه ، إن كان عملهم بالظن ، وإن كان بالعلم قدمه على ظنه

الولاية على الوقف للواقف، ثم لمنصوبه وصياً أو ولياً ، ثم للموقوف عليه معيناً ، ثم لذي الولاية العامة والحاكم ، أو من يعينه أحدهما لذلك ، ولا يجوز لهما أن يعترضا من مر إلا لخيانة تظهر منهم ، أو بإعانة لهم من دون عزل .

، وإن لم يحصل له شيء من ذلك فإن التبس بين مصارف محصورة ، قسمت الغلة بينها بالسواء ، وإن كان التباسه مطلقاً (يعني أن المصارف غير محصورة) صارت الغلة للمصالح ، وكذلك للرقبة إذا لم يعرف كونها وقفاً ، وإن عرف كونها وقفاً بقيت وقفاً .

تأجير أموال الوقف

- لا يجوز للمتولي تأجير عين الوقف أو أملاكه لأكثر من ثلاث سنوات سواء

كان للحرث أو للبناء ؛ لأن الزائد يؤدي إلى اشتباه الوقف، بالملك فإن فعل ذلك كان محظوراً وتبطل ولايته ، ولا تصح الإجارة إلا أن يكون مستفيضاً مشهوراً لا يخشى لبسه بالملك .

- لا يجوز للمتولي أن يستدين للوقف إلا بإذن الجهة المختصة، مع تحقق المصلحة إلا ما يلزم لإدارة الوقف واستغلاله .

- لا يجوز للمتولي أن يبيع شيئاً بثمن المثل مع وقوع الطلب بالزيادة على ذلك حال البيع ، ولا أن يؤجره كذلك .

- لا يجوز للمتولي أن يتبرع بالبذر

إذا بطل نفع الوقف في المقصود ، أو نقصت غلته بالقياس إلى قيمته جاز بيعه بما لا يقل عن مثل قيمته زماناً ومكاناً ، والاستعاضة عنه بما ينفع في المقصود، أو يغل أكثر مع تحقق المصلحة

حيث الغلة مصروفة عن حق واجب على الوقف ؛ لأن التبرع في حقوق الله لا يصح ؛ لافتقارها إلى النية .

ما يجب على المتولي

- يجب على المتولي تنفيذ شروط الواقف ، والتقيد بها زماناً ومكاناً .

- يجب على المتولي المحافظة على عين الوقف، وعين الموقوف عليه ، وأملاك الوقف المشتراة من فائض غلته ورعايتها وإصلاح ما تلف منها ، وإجراء الترميمات وغيرها مما يلزم لصيانتها .

المسوغات في الوقف للتصرف فيه وفي غلته وحكمه

- إصلاح عين الوقف مقدم على الصرف في مصالحه ، والصرف في مصالح الوقف مقدم على إصلاح عين الموقوف عليه ، وإصلاح عين الموقوف عليه مقدم على الصرف في مصالحه .

- إذا لم تكن غلة الوقف كافية لإصلاح ما تلف من الوقف فيجوز بيع بعضه لإصلاح البعض الآخر منه .

- لا يجوز التصرف في الوقف إلا بإذن الجهة المختصة .

- لا يجوز بيع بعض الوقف لإصلاح عين الموقوف عليه إلا إذا كان الواقف لهما واحداً .

- لا يجوز بيع الوقف إلا في أربع حالات :

١- إذا خشي فساده أو تلفه إن أبقاه .

٢- إذا خشي فساد الموقوف عليه كالمسجد ونحوه .

٣- إذا لم يمكن إصلاح الوقف نفسه ولو مسجداً إلا ببيع بعضه لإصلاح الباقي إذا اتحد الواقف والمصرف صفقة واحدة .

٤- ما بطل نفعه في المقصود من وقفه بيع لإعاضته ، ويصير العوض وقفاً .

- إذا بطل نفع الوقف في المقصود ، أو نقصت غلته بالقياس إلى قيمته جاز بيعه بما لا يقل عن مثل قيمته زماناً ومكاناً ، والاستعاضة عنه بما ينفع في المقصود ، أو يغل أكثر مع تحقق المصلحة .

ما يجب على بايع الوقف ومغتصبه

- يجب على بايع الوقف استرجاعه ولو بغرامة كثيرة بما لا يجحف كالغصب ، فإن تلف ، أو تعذر استرجاعه بعد بيعه فعوضه وهو قيمته أو مثله للموقوف عليه ، وإن لم يقف العوض

- لا يجوز اغتصاب الوقف ، وإذا اغتصب وقفٌ وجب على متولي استرجاعه ، وإذا كان قد تلف ، ضمن المغتصب عوضه مع مراعاة القيمة زماناً ومكاناً بأوفاها قيمة وقت الغصب أو الطلب ، وإذا كان قد تصرف فيه ، وتعذر عليه استرجاعه ، ضمن غلته إلى حين استرجاعه .

- العوض عن الوقف أو عن بعضه وقف مثله ، وينتفع به ، وتصرف غلته في مصارف الوقف .

- إذا أوقف رجل ماله على ولده وولد ولده أبداً ماتناسلوا ، وفيهم كبار بالغون، وصغار غير بالغين ، فباع واحد منهم بقدر نصيبه ثم مات البائع وولده ، وبقي ولد ولده فطالبوا المشتري وأشهدوا على المال أنه وقف عليهم حتى استحقوه ، فإن المشتري للوقف يرتجع بماله على الورثة الذين يرجع الوقف عليهم .

الوصايا المطلقة

- الوصايا المطلقة لا يجوز بيعها ؛ لأن فيها كناية الوقف ومعناه دون صريحه، ولذلك حكم في الشرع والوصايا المطلقة مثل أن يقول : جعلت الأرض الفلانية وصية ، فإن هذا في عرف أهل اليمن وقف ويقصدون وقف الأرض .

- الوصايا التي للمساجد أو الفقراء ويريدون بها دوام الاستغلال ومنع البيع تكون وقفاً ؛ للعرف به ، وإن كانت لآدمي معين في ملك له ، يفعل بها ما شاء ، ولو أراد الموصي منع بيعها إلا أن يريد وقفها عليها كانت وقفاً .

- نقل اليد في الوصايا إن كان ثَم غرامة حاصلة يتوجه جعل الثمن في مقابها صح البيع وإلا فلا .

من عمر في عرصة الوقف

- من عمر في عرصة الوقف بيتاً أو دكاناً أو نحوهما بأمر المتولي ، فإن عمر للوقف كانت غرامته وقيمة مواد البناء ديناً له على الوقف ، ولزمه كراء البيت أو الدكان معمورة .

- وإن عمر لنفسه كانت العمارة له

، ولزمه كرى العرصة فقط بالنسبة ، (وكيفية النسبة) أن نُقوّم البيت أو الدكان عرصة وبناءً معاً ، ثم يُعرف كم حظ العرصة فإذا كان قيمة العرصة مع البناء معاً خمسين ألفاً ، والعرصة فقط مع وجود البناء للغير عشرين ألفاً ، كان للعرصة من الكرى خمسان ، وعلى هذا فقس في كل وقف وحُر .

ضمان متولي الوقف ومستأجره

- لا يضمن المتولي من غلات الوقف إلا ما قبض إن خان أو فرط ، أو كان أجيراً مشتركاً فيما يضمن فيه الأجير المشترك.
- إذا قصر المتولي في مطالبة مغتصب الوقف برده وغلته في مدة الغصب ، واستحال استرداد العين أو الحصول على الأجرة بسبب ذلك ، وكان مستطيعاً ووجد من ينفذ له ، ضمن المتولي ما قصر في المطالبة به في حينه .
- المستأجر لعين الوقف أو املاكه ضامن لها ولغلتها بما أتلفه منها ، وكل نقص في الغلة إذا فرط أو أهمل ، وترفع يده .
- لا يجوز لورثة مستأجر عين الوقف أو أملاكه قسمة الأوقاف المؤجرة إلا معايشة، ويختص بها القوي الأمين وإلا رفعت يدهم .
- ليس لمستأجر عين الوقف أو أملاكه حق اليد إلا في العناء الظاهر كالغرس أو البناء والإسلاح ، إذا كان ذلك بأمر المتولي .
- إذا ترك الوصي أو المتولي أرض اليتيم أو المسجد أو الوقف بغير زراعة ، فإن كان ثمة من يزرعها ، ومنع فهو غاصب ، وإن لم يمنع بل تركها لغير عذر فهو عاص ، ولا يضمن ؛ لأنه لم يتلف عيناً ولا منفعه ، وتبطل ولايته .

قسمة الوقف

قسمة الوقف إن كان وقف ذرية فالعمل بما قرره علماؤنا في الفروع ، وإن كان لمسجد أو نحوه فالأظهر أنه يجوز قسمته معايشة مع رضاء من له الولاية ، ويخص بتأجيره القوي الأمين .

وإن كان الورثة الذكور كلهم موصوفين بالأمانة والقوة قسم بينهم معايشة .وإذا كان لمورثهم عناء في ذلك ، قُوّم ذلك العناء بنظر عدلين ، وأعطي النساء نصيبهن من العناء ، وليس لهن حق في تعبة الوقف ؛ لضعفهن عن إقامته .

الحكم في رقبة الوقف وفروعها

رقبة الوقف النافذ : وهو الذي ليس بموقوف على شرط ولا وقت مستقبل ، ولا خراج مخرج الوصية ، كالوقف لبعد الموت ، وكذا فروعه كأولاد الحيوان الموقوف ، وأغصان الشجر التي لا تقطع في العادة - محبسةٌ للانتفاع بها فلا ينقض الوقف إلا بحكم .

- من أوقف شيئاً وأضافه إلى بعد موته فله الرجوع قبل الموت قولاً وفعلاً .

ينفذ الوقف إذا كان في حالة الصحة من رأس المال ، وكذا ينفذ من رأس المال حيث كان في حال المرض ، أو بالوصية على الورثة على فرائض الله كالتوريث ، وفيما عدا الصور الثلاث لا ينفذ إلا في الثلث فقط وبقى الثلثان لهم وقفاً إن لم يجيزوا .

ثبوت الوقف

يثبت الوقف بالشهرة المستفيضة ، والذيوع في المحلة ، ولا يكتفي الحاكم بشهادة شاهدين على الشهرة ، حتى يبعث من يثق به إلى المحلة ، فإذا كان أهلها كلهم أو أغلبهم مجمعين عليها عمل بها .

العمل بالخط في إثبات الوقف

إذا ظهرت أوراق قديمة تدل على الوقف في أملاك قد تناقلت بظاهر الملك ، فمثل هذا موكول إلى نظر الحاكم المعتبر ، وهو يختلف باختلاف الخطوط، والجهات والأحوال فخطوط الأئمة الراشدين ، والحكام المعتبرين المعروفة راجحةٌ بخلاف خطوط من لا يعرف حاله في الورع والتحري ، وبالنظر إلى الجهات كأن يكون أهلها ممن لايتورع عن الاغتصاب ، وفي أيديهم الحلال والحرام غصباً ومعاملة ، وقد لا تنفذ الشريعة على هؤلاء أو من قبلهم ، فهذا وجه مرجح للعمل بالخط ، بخلاف ما إذا كانت الجهة نافذة فيها الشريعة ، ولا عُرف الأول والآخر إلا بالسداد ، فإن هذا مما يقوي الثبوت ، ويرجحه على البصاير ونحوها . وبالنظر إلى الأحوال بأن لا يكون قد جرى على هذه الأموال أحكام الحكام المعتبرين ، وأهل التحري ، وحكام الصلاحية بالملك ، وتقرير من هي تحت يده فهذا مما يقوي الثبوت ، وعدم العمل بالخط ، ويجوز أنها ولو كانت وقفاً فربما وقد نُقضت بحكم ونحو ذلك كالبيع لإصلاح المسجد ، فينظر الحاكم المقويات والمضعفات ، وما تقوى عنده عمل به .

إذا ترك الوصي أو المتولي أرض اليتيم أو المسجد أو الوقف بغير زراعة ، فإن كان ثمة من يزرعها ، ومنع فهو غاصب ، وإن لم يمنع بل تركها لغير عذر فهو عاص ، ولا يضمن ؛ لأنه لم يتلف عيناً ولا منفعه ، وتبطل ولايته .

الأوقاف

الواقع .. المقاصد الشرعية .. الطموح المنشود

بقلم/العلامة/ عبدالله عامر
وكيل قطاع الحج والعمرة

أراد الله تعالى من تشريع الأوقاف أن تكون عبادة وقربة إليه غايتها تحقيق مصالح كبيرة للمسلمين من خلال تحبيس عقارات على الدوام على اختلاف أصناف تلك العقارات لتحقيق مصالح مستدامة فيما يعرف في الوقت الحاضر بالتنمية المستدامة، وشرع الله الوقف على مختلف جهات وجوانب الحياة ما لم يكن تلك الجهة والمصرف محرما، حتى أن الله تعالى شرع الوقف حتى على الذرية ليبقى نفع غلات تلك الأوقاف لهم على الدوام ما تناسلوا، وحتى لا تخرج عنهم منافع تلك الأموال بتصرف سفيه أو تبذير مسرف من طريق بيعها وأكل ثمنها لمرة واحدة. والمشكلة تكمن في عصرنا الحاضر في واقع الأوقاف التي هي عليه اليوم، والتي وصلت في وضعها في الغالب إلى تفريغ الأوقاف عن المقاصد التي توخاها الشارع من تشريعها، حتى أصبح التعامل مع الأوقاف وكأنها فيد أو غنيمة حتى أصبح هذا الأمر ثقافة شائعة، ولذا تجد البعض يحرص على أن يحصل على عقار من عقارات الوقف بأي طريقة، ثم يتعامل مع المسألة وكأنه قد أصبح ملكا له، فتراه مثلا يستأجر العقار من الأوقاف بمبلغ زهيد ثم يذهب لتأجيره من الغير بمبلغ أعلى بكثير، وبعضهم يذهب ليستأجر مبنى من المباني التابعة للأوقاف للسكنى فيه مع أن لديه سكن خاص يملكه، ولكن يعمل ذلك لأن إيجار الوقف مبلغ زهيد، ويقوم في نفس الوقت بتأجير بيته بمبلغ كبير، وسيحصل على هذه الغنيمة بشتى الطرق غير المشروعة، خصوصا إذا كان من موظفي وزارة الأوقاف النافذين.

وهنا لابد أن نشير إلى أن من أهم القضايا التي ساهمت في تفاقم مشاكل الأوقاف هي في السلطات التي تعاقبت على وزارة الأوقاف وليس في القوانين والأنظمة فقانون الوقف الشرعي يعتبر من أفضل القوانين، وفي نصوصه ينص على أنه لا يجوز التأجير بأقل من أجرة المثل في

الزمان والمكان، وأنه ينبغي تجديد يد الولاية على الوقف كل ثلاث سنوات من خلال تجديد عقود الإيجار، ومن خلال ذلك يتم مواكبة تغير الإيجارات؛ ولكن وللأسف لم تعمل السلطات المتعاقبة على قيادة وزارة الأوقاف على تصحيح هذا الخلل الكبير، فقد أصبحت الإيجارات للأوقاف عبارة عن مبالغ لا تستحق الذكر.

وفي هذه الظروف ظروف العدوان التي تمر بها اليمن يضع البعض إعاقات أمام تصحيح وضع الإيجارات، منها أن البلد واقع تحت هذا العدوان وظروف الناس المستأجرين لا تسمح بالتصحيح، مع أن هذا العذر في نفس هذه الظروف غير موجود في العقارات الحرة، ومع حتى التسليم بوجاهة هذا المبرر إلا أنه بالإمكان معالجة الوضع وتصحيحه بطرق عديدة.

إضافة إلى أن هناك أموال وعقارات كثيرة منهوبة من أموال الأوقاف، فينبغي الالتفات بعين الجد والاهتمام من قيادة الدولة إلى تصحيح وضع الأوقاف، فهي مسألة لا تقل أهمية عن الزكاة التي اتجهت قيادة الدولة إلى تصحيح وضعها من خلال إنشاء هيئة تعنى بمسألة الزكاة.

فالزكاة إذا كانت تعالج ثمان جهات التي تتمثل في مصارف الزكاة الثانية فإن الأوقاف الشرعية تعالج مئات الجهات والوجوه، ويعرف حقيقة ذلك من يطلع على المسميات والجهات الكثيرة التي تمثل وجوه مصارف الأوقاف.

فإذا ما تم تصحيح وضع الأوقاف الشرعية بما فيها ما يعرف بالوصايا والترب فإن ذلك سيسهم إسهاما كبيرا في الدفع بعملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛ بل هناك في الأوقاف حلول حتى للحيوانات التي تتعرض لإعاقات وعاهات فهناك مثلا أوقاف للحيوانات المعاقة والتائهة.

ويمكن مثلا حل بعض مشاكل الطرقات في المناطق الوعرة من خلال ما يعرف بأوقاف السبل والمبرات التابعة لها، ويمكن تقليص فجوة الفقر بشكل كبير من خلال أوقاف الفقراء أو ما يعرف بأوقاف الطعمة وأوقاف الضيافات، ويمكن معالجة مسألة انتشار الأمية

هناك خلل كبير؛ بل فيه خطر مخالفة الشرع من خلال مخالفة نصوص الواقفين، فإن جل الأوقاف بل ربما كلها تورد إلى صندوق واحد وتصرف الإيرادات في غير مصارفها التي وقفت من أجلها، ويأكل معظمها طاحون الفساد والتبذير والهدر لتلك الأموال.

بالأوقاف الخاصة بالعلماء والمتعلمين وما يعرف بالأوقاف التعليمية، ويمكن حل مشاكل المعوزين من المرضى من خلال ما يعرف بالأوقاف الصحية، وهي كثيرة فلو صحح وضع الأوقاف إيرادا ومصرفا لأسهم ذلك في نسبة مهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وهناك مشكلة كبيرة قائمة فيما يتعلق بمصارف الأوقاف حسب الوضع القائم المعمول به، هناك خلل كبير؛ بل فيه خطر مخالفة الشرع من خلال مخالفة نصوص الواقفين، فإن جل الأوقاف بل ربما كلها تورد إلى صندوق واحد وتصرف الإيرادات في غير مصارفها التي وقفت من أجله، ويأكل معظمها طاحون الفساد والتبذير والهدر لتلك الأموال.

وفيما يتعلق بدور الأوقاف في مساهمته في إعادة توزيع الثروة ومعالجة المشكلات الاجتماعية مثل البطالة والأمية والفقر فيمكن بصورة قوية أن تسهم الأوقاف في حل كثير من مشاكل المجتمع، فهناك مثلا أوقاف خاصة بإصلاح ذات البين وهناك أوقاف لرعاية الأيتام والأرامل، وهناك كما أذكر أوقاف حتى لرعاية المطلقات بهذا الاسم.

فإذا صحح وضع الأوقاف ووجدت إدارة فاعلة لها بالإمكان تخصيص جزء من إيرادات مختلف أصناف الأوقاف للعمل في الجانب الاستثماري بما يعزز المساهمة الأقوى في معالجة المشاكل المجتمعية المختلفة، من خلال خطط مدروسة وناجحة.

فعلى سبيل المثال يمكن من خلال الأوقاف الخاصة بالفقراء وأوقاف الطعمة يمكن إنشاء مشاريع زراعية على أراضي الدولة يعمل فيها العاطلون من الفقراء، ويمكن إقامة مشاريع مختلفة يخصص جزء من عائدتها لصالح العاملين فيها ليخرجوا من حالة الفقر، ثم بعد فترة بالإمكان تشغيل مجموعات أخرى من العاطلين والفقراء؛ لأن إعطاء العامل نسبة من عائدات المشروع يشجعه على الإخلاص في العمل والسعي إلى إنجاحه والنسبة تفيد في إخراجه من حالة الفقر وفي ذلك أيضا تحقيق لنصوص الواقفين على هذا الوجه بأبلغ ما يكون، ثم يتم بعد ذلك استيعاب مجموعات أخرى من الفقراء العاطلين وهكذا.

فالعمل الاستثماري في أموال الأوقاف

ونرى أن من أهم المعالجات الجذرية للأوقاف وقضاياها المختلفة هو أن تتوجه قيادة الدولة إلى أن يكون للأوقاف جهاز مستقل عن السلطة المحلية وسائر الجهات الإدراية في الدولة، وتكون لها استقلالية مثل السلطة القضائية، ويشترط في شاغلي وظائف الأوقاف شروط خاصة تشبه شروط شاغلي السلطة القضائية.

من أكثر الاستثمارات نجاحا؛ لكن مع ضرورة إصلاح وضعها إيرادا ومصرفا كما ذكرنا.

وكانت الدولة قد أنشئت صيغة قانونية لاستثمار أموال الأوقاف باسم مؤسسة الأوقاف وصدر قانون بهذا الخصوص ولم يتم تفعيله بصورة عملية نتيجة للاختلالات التي ذكرناها المتعلقة بالقيادات المتعاقبة على الوزارة، وكذا المتعلقة بالاختلالات في الإيراد والصرف.

ولا ننسى أن نذكر أن أحد أهم العوائق الكبيرة لإصلاح الأوقاف هو خضوع الوزارة للتقاسمات السياسية عبر المراحل الماضية، ولا زال كذلك إلى اليوم، فكل وزير يأت بأجندات حزبه لتنفيذها داخل الوزارة ولو على حساب الأوقاف، فمثلا مشروع حصر أملاك الأوقاف في مختلف محافظات اليمن تم تنفيذه في فترة من الفترات ورصدت له ميزانية كبيرة، ونفذ منه نسبة لا بأس بها، وبمجرد تغيير الوزير ومجي وزير آخر يخدم لون سياسي مختلف عن سابقه قام بإيقاف هذا المشروع وتعطيله، وهو لا يزال متوقف إلى هذا اللحظة، وهنا ينبغي وضع معالجة قانونية تخرج الأوقاف عن التقاسمات السياسية والأجندات الحزبية، وهذه ينبغي أن تكون من ضمن المعالجات الجذرية.

ومن الاختلالات الكبيرة خضوع مكاتب الأوقاف في المحافظات لسلطة الإدارة المحلية المتمثلة في المحافظين، وبالأخص في الجوانب المالية في مسألة الصرف من حسابات الأوقاف، فللمحافظ صلاحية مالية في مال الأوقاف، فهو من يوقع على شيكات المصروفات كتوقيع أول وبهذا يتم تمرير صرفيات ليست من مصارف الأوقاف، وتحصل من خلال هذا عمليات نهب لأموال الأوقاف تحت مسميات لا علاقة للأوقاف ولا مصارفها بها.

ونرى أن من أهم المعالجات الجذرية للأوقاف وقضاياها المختلفة هو أن تتوجه قيادة الدولة إلى أن يكون للأوقاف جهاز مستقل عن السلطة المحلية وسائر الجهات الإدراية في الدولة، وأن تكون لها استقلالية مثل السلطة القضائية، ويشترط في شاغلي وظائف الأوقاف شروط خاصة تشبه شروط شاغلي السلطة القضائية، ومن أهمها الفقه والعلم والأمانة، ويقال لكل من يريد أن يتولى شأنا من شؤون الأوقاف ما قاله أمير المؤمنين علي سلام الله عليه حين جاء إليه رجل فقال: يا أمير المؤمنين، إني أريد التجارة فادع الله لي، فقال له علي-عليه السلام: أفقهت في الدين؟ قال: أو يكون بعض ذلك؟ قال: ويحك!! الفقه قبل، ثم المتجر، إن من باع أو اشترى ولم يسأل عن حلال ولا حرام ارتطم في الربا، ثم ارتطم.

فيقال لمن يريد التولي في الأوقاف الفقه في الدين أولا ثم الولاية؟ لأن الكثير من موظفي ومتولي الأوقاف لا يفقهون شيئا في الدين، ولهذا فإن الكثير من المخالفات التي يرتكبها متولوا الأوقاف بحق الأوقاف سببها الجهل بأحكام الشريعة في مسائل الأوقاف، ولذا ترى كثيرا من المتولين والموظفين يحرص على الحصول على مستحقات من أموال الأوقاف دون أن يقدم أي عمل لصالح الأوقاف، وربما هو منقطع عن العمل طوال السنة، فقط لا يزال اسمه في كشوفات المستحقات بسبب ثقافة الفساد والفيد.

فلو صحح وضع الأوقاف قانونا وبنية مؤسسية وإيرادا ومصرفا لتحول الأوقاف إلى جهاز عملاق يستطيع أن يسهم في النهوض باقتصاد البلد في مختلف المجالات، وبإمكانه المساهمة في تغطية عجوزات الموازنة العامة للدولة دون الحاجة إلى أذون الخزانة المحرمة، ودون الإخلال بنصوص الواقفين، وذلك

لو صحح وضع الأوقاف قانونا وبنية مؤسسية وإيرادا ومصرفا لتحول الأوقاف إلى جهاز عملاق يستطيع أن يسهم في النهوض باقتصاد البلد في مختلف المجالات، وبإمكانه المساهمة في تغطية عجوزات الموازنة العامة للدولة دون الحاجة إلى أذون الخزانة المحرمة، ودون الإخلال بنصوص الواقفين

من خلال امتيازات تعطيها الدولة لجهاز الأوقاف في مختلف الجوانب التنموية للبلد.

وحتى بإمكان الأوقاف الاسهام في جانب تغطية مرتبات الموظفين للدولة فبدلا من تغطيتها من جهة التجار في صورة سلع تموينية للموظفين بأسعار تزيد على أسعار السوق بكثير، بإمكان جهاز الأوقاف من خلال مؤسسة تموينية متخصصة تتبعه تعطى امتياز من الدولة في هذا الجانب أن تغطي جزء مهم من مرتبات الموظفين.

فقد كانت الأوقاف حسب معلوماتي في فترة من الفترات تقدم القروض الكبيرة للدولة عند حصول عجز في ميزانيتها.

ومن المعالجات التي يمكن تنفيذها وهي نافعة في نفس الوقت للاقتصاد الوطني بشكل كبير، فعلى سبيل المثال هناك مديونية كبيرة بالمليارات على المؤسسة الاقتصادية للأوقاف، وفي نفس الوقت تستغل المؤسسة أراضي واسعة للأوقاف

هناك أيضا مديونيات كبيرة على مؤسسات أخرى في الدولة، كثير منها عبارة عن إيجارات لعقارات تابعة للأوقاف، وبالإمكان معالجتها بقرار من خلال تمليك الأوقاف لحصة في مشاريع الدولة المتعثرة، كمشروع شركة الأدوية (يدكو) مثلا المملوكة للدولة، أو مصنع الغزل والنسيج المتوقف.

لصالح أعمالها، وهذه المديونية شبه مستحيل أن تتمكن المؤسسة الاقتصادية من سدادها؛ بل ستبقى معلقة بصورة دائمة، ولكن بإمكان قيادة الدولة بقرار أن تعالج ذلك بصورة نافعة للدولة وللأوقاف وذلك باتخاذ قرار بتمليك الأوقاف حصة في المؤسسة بقدر المديونية التي لديها وبقدر الأراضي المملوكة للأوقاف التي تستغلها في أعمالها التجارية، ويعاد تشكيل مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية على أساس هذا الواقع الجديد، وبإمكان الأوقاف رفد حسابات المؤسسة لتوفير السيولة اليومية بالإيرادات اليومية التي تورد إلى البنوك كودائع دون فوائد تعود للأوقاف.

وهناك أيضا مديونيات كبيرة على مؤسسات أخرى في الدولة، كثير منها عبارة عن إيجارات لعقارات تابعة للأوقاف، وهذه أيضا كذلك بالإمكان معالجتها بقرار من خلال تمليك الأوقاف لحصة في مشاريع الدولة المتعثرة، كمشروع شركة الأدوية (يدكو) مثلا المملوكة للدولة، أو مصنع الغزل والنسيج المتوقف، وبإمكان الأوقاف رفد مثل هذه المشاريع بجزء من السيولة اليومية من إيراداتها التي تتحصل من قبل المتحصلين وتبقى متوقفة لديهم لفترات طويلة، وهذه الشركة (يدكو) مثلا تحتاج أحيانا إلى سيولة تحتسب بالأسابيع وأحيانا بالإيام ثم يمكن استعادتها بعد تسويق منتجها في السوق المحلي؛ لأنه يتوقف أحيانا إنتاج هذه الشركة لعدم وجود بعض المحاليل التي لا تكلف مبالغ كبيرة، وهذه المحاليل هي في نفس الوقت متوفرة في السوق المحلية ولا تحتاج إلى استيراد من الخارج وانتظار لفترة طويلة.

والمهم في كل هذه المعالجات التي

والمهم في كل هذه المعالجات التي اقترحناها من وجهة نظرنا تحتاج فقط إلى قوة قرار وعزيمة على اتخاذه من قبل قيادة الدولة؛ لأن قيادة الدولة إذا بقيت تراعي الضجيج الإعلامي والاستسلام للتردد فلن تستطيع اتخاذ قرارات جوهرية تغير من الواقع المزري في مختلف الجوانب الذي رسخه أنظمة الفساد والعمالة طيلة الفترات الماضية.

اقترحناها من وجهة نظرنا تحتاج فقط إلى قوة قرار وعزيمة على اتخاذه من قبل قيادة الدولة؛ لأن قيادة الدولة إذا بقيت تراعي الضجيج الإعلامي والاستسلام للتردد فلن تستطيع اتخاذ قرارات جوهرية تغير من الواقع المزري في مختلف الجوانب الذي رسخه أنظمة الفساد والعمالة طيلة الفترات الماضية، خصوصا وأن القيادية الحالية للدولة جاءت من ثورة شعبية تصحيحية حقيقية، حملها على أكتافه الشرائح المستضعفة من هذا الشعب المعطاء وهي ثورة ٢١ من سبتمبر المباركة، فإن الحلول التلفيقية والترقيعية لن تجدي في تغيير هذا الواقع المؤلم والمحبط، والذي يعتبر موضوع الأوقاف عبارة جزء لا يتجزأ منه.

الوقف
ووسائل تحقيق أغراضه

بقلم/ د. إسماعيل عبدالله الوظاف
استاد الاوقاف والوصايا بكلية الشريعه والقانون

الحمد لله الذي خلق فسوى والذي قدر فهدى، والصلاة والسلام على الرسول الأمين سيدنا ونبينا محمد نبي الرحمة المهداة- صلى الله عليه وعلى آله الطيبين الطاهرين ورضي الله عن صحابته المنتجبين.

من المعلوم ان العرب في جاهليتهم لم يعرفوا نظام الوقف بمعناه الشرعي على وجه القربة، تبرراً وطاعة لله سبحانه وتعالى، بل كانت لهم تصرفات كانوا يمارسونها في حياتهم الجاهلية أنكرها عليهم الإسلام، فقد كانوا يحبسون أموالاً لهم من الأنعام كـ(البحيرة، والسائبة والوصيلة، والحام) يتقربون بها إلى طواغيتهم وأصنامهم، لنحو برء من مرض أو نجاة في حرب أو بلوغ منزلة، ويُحرمون ظهورها فلا يحلبها أحد من الناس، فلا تركب، ولا تمنع من ماء ولا كلاء حتى تموت، وإذا ماتت أكلها الرجال لا النساء، وهو ما حكاه الله تعالى عنهم في سورة الأنعام في قوله تعالى﴿وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ لا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءُ بِزَعْمِهِمْ وَأَنْعَامٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَامٌ لا يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا افْتِرَاءً عَلَيْهِ سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ، وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَى أَزْوَاجِنَا، وَإِنْ يَكُنْ مَيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾

فلمَّا جاء الإسلام أبطل ما كان يفعله العرب في الجاهلية من تحريم ما رزقهم الله من الأنعام وعدم الانتفاع بها وذلك قضاءً على الوثنية بقوله تعالى:﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلا سَائِبَةٍ وَلا وَصِيلَةٍ وَلا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ﴾

هذا وقد صرح الفقهاء على أنه لم يكن في الجاهلية وقف على الوجه المشروع الذي يقصد به القربة والطاعة لله سبحانه وتعالى، وينعكس بالخير على المجتمع، فقد قال العلامة الدسوقي(لم يحبس أحد من الجاهلية داراً ولا أرضاً ولا غير ذلك على وجه التبرير، وأما بناء الكعبة وحفر زمزم فإنما كان على وجه التفاخر لا على وجه التبرر)

وقال الإمام الشافعي(لم يحبس أهل الجاهلية فيما علمت، وإنما حبس أهل الإسلام. وقال النووي: وهو مما

اختص به المسلمون)

وهكذا يتضح لنا الفرق بين الوقف في الجاهلية، وبين الوقف في الإسلام، أن الوقف في الجاهلية المقصود منه الفخر والمكابرة، أما الوقف في الإسلام فهو نوع من أنواع الصدقات، ومظهر من مظاهر البر والإحسان والتعارف على الخير الذي حثّ عليه الشارع الكريم، ورغّب في الإكثار منه.

فالوقف إذاً نظام إسلامي محض، وعمل من أعمال البر العظيمة التي أثبتها الإسلام في أرضه، ودعا إلى تطبيقها حرصاً منه على زيادة أعمال البر من المسلمين في وجوه الخير، وأنه ليس قاصراً على الفقراء وحدهم، بل يتعدى نظام الوقف في الإسلام إلى أهداف اجتماعية واسعة، وأغراض خيرة شاملة في شتى مجالات الحياة.

ففي المجال الاقتصادي يساهم الوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال تخفيف العبء عن كاهل الدولة فهو يسهم في إقامة المرافق الاقتصادية النافعة التي تعود على المجتمع بالخير والنفع العام كبناء المساجد والمدارس والجامعات، وإنشاء الطرقات وحفر الآبار وغير ذلك من الجهات الخيرية التي تلبي حاجات المجتمع.

وفي المجال الاجتماعي تظهر مصلحة الوقف في مشاركته مع الصدقات والوصية والنذور في عملية التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع مادياً ومعنوياً، مادياً من خلال مساعدة المحتاجين والضعفاء والأيتام والعجزة والفقراء والمساكين، ومعنوياً من خلال تقوية الروابط العائلية والإنسانية وتسويد الحب والروابط الوثيقة بين الأغنياء والفقراء.

وسوف نتكلم هنا بشيء من الايجاز أنواع الوقف في القانون ووسائل تحقيق أغراضه.

أنواع الوقف في القانون

لقد نص قانون الوقف الشرعي اليمني رقم (٢٣) لسنة ١٩٩٢م على أنواع الوقف في المادة (٣) منه حيث عبرت بما نصه (.. وهو نوعان:

أ- وقف أهلي.

ب- ووقف خيري.

كما بين القانون اليمني للوقف معنى كل من الوقف الأهلي والوقف الخيري، وذلك في المادة (٤) من هذا القانون إذ جاء فيها مانصه:

- الوقف الأهلي: هو ما وقف على النفس- أو الذرية.

- والوقف الخيري: هو ما وقف على جهات البر الخاصة والعامة، مثل كوائن زبيد والكوائن عبارة عن أوقاف من واقفين متعددين، جهل ما وقفه كل واحد منهم وجهات مصارفها، فمضت إلى الأوقاف العامة.

الوقف نظام إسلامي محض، وعمل من أعمال البر العظيمة التي أثبتها الإسلام في أرضه، ودعا إلى تطبيقها حرصاً منه على زيادة أعمال البر من المسلمين في وجوه الخير، وأنه ليس قاصراً على الفقراء وحدهم، بل يتعدى نظام الوقف في الإسلام إلى أهداف اجتماعية واسعة، وأغراض خيرة شاملة في شتى مجالات الحياة.

هذا والجدير بالذكر إلى أن الوقف على النفس أو على الذرية أو على الأولاد وأولاد الأولاد، لا يصح في القانون اليمني وإن كان القانون قد ذكرهما هنا فهو على سبيل التمثيل لا الإجازة ضمن تقسيمه لأنواع الوقف حيث عبر القانون على بطلان الوقف على النفس صراحة، وكذا على الذرية والأولاد، في لمادة (٣٣) منه بقوله (الوقف على النفس خاصة أو على وارث أو على الورثة أو على الذرية أو على الأولاد وأولاد الأولاد باطل ما لم يكن المذكورون داخلين في عموم جهة بر عينها الواقف في الحال..)

وسائل تحقيق أغراض الوقف

من المعلوم أن الهدف العام من الوقف هو نفع الجهة الموقوف عليها وجزيل الثواب لفاعله ، ولتحقيق أغراض الوقف المقصود منه للانتفاع به ، واستمرار غلته على الدوام، وعدم تفويت منفعة من منافعه هناك عدة وسائل يجب مراعاتها والقيام بها، وهذه الوسائل هي:

أولا: صيانة الوقف المادية

من أهم وسائل تحقيق إغراض الوقف صيانة الوقف المادية وذلك بتعمير ما يحتاج إلى تعميره وذلك بالصرف على الوقف من غلته ابتداء قبل صرف غلته على مستحقيها، لأن الوقف لو ترك من غير صيانة لم يحقق الغرض المقصود منه وتسارع إليه الخراب.

ثانياً: اختيار المتولي الصالح

اختيار المتولي الصالح ، واختياره كما قلنا سابقاً إما أن يختاره الواقف، أو يعينه القاضي أو الجهة التي لها ولاية النظر العامة على الأوقاف، والضابط في المتولي الصالح ما يستفاد من الآية

الكريمة (إن خير من استأجرت القوي الأمين).

ثالثاً: جهاز مراقبة في الجهة التي لها ولاية النظر في شؤون الأوقاف

وهذه المراقبة تكون لمتولي الوقف الذي عينه الواقف أو عينته جهة الأوقاف فيها، وأن تستمر الرقابة، وأنه اختير القوي الأمين لولاية الوقف، لأنه كما يقول الفقهاء (قد يخون الأمين ويفش الناصح) فاعتبار الأمانة فيمن أنيطت به الولاية على الوقف أمر لا بد منه وحق على الإمام والحاكم أن ينزعا يد من لم يكن كذلك، فإنه وإن سعى في مصالح الوقف أبلغ سعى فإنه مظنة للخيانة لأن الأمور الدينية متساوية الأقدام ومن خان الله في بعضهما لا يؤمن في البعض الآخر.

رابعاً: تخصيص محكمة للنظر في شؤون الأوقاف

ومن وسائل تحقيق أغراض الوقف تخصيص محكمة للنظر في شؤون الأوقاف أو إنشاء محكمة (ولاية المظالم) التي جاء بها نظام القضاء الإسلامي، لأن هذه المحكمة من صلاحيتها النظر في قضايا الأوقاف والتعديات عليها.

أو اقتراح أن يكون للأوقاف مجلساً خاصاً من علماء البلد بعيداً عن تشكيلات الدولة، ويكون لهذا المجلس شخصية قانونية، وصلاحية للدفاع على الوقف، وإقامة الدعاوى اللازمة بشأنه في المحاكم المختصة، ويعين ولاة الأوقاف والنظر في شروطهم ومحاسبتهم في تنفيذ شروط الوقف.

خامساً: إقامة نظام الحسبة للنظر في التجاوزات على الوقف

ومن وسائل تحقيق أغراض الوقف إقامة نظام الحسبة للنظر في التجاوزات والتعديات على أموال الوقف

من وسائل تحقيق أغراض الوقف، عدم المساس بشروط الواقف مادامت لا تخالف الشرع، وهذا هو معنى قول الفقهاء (شرط الواقف كنص الشارع) أي عدم التدخل في هذه الشروط مادامت مشروعة ولزوم تنفيذها..

الذي قرره نظام القضاء الإسلامي، ومن وظائف المحتسب النظر في المنكرات ومنها النظر في التجاوزات والتعديات على أموال الوقف.

ولذا يجب توعية أفراد الشعب، بأن لهم حقهم في إقامة دعاوى الحسبة في قضايا الوقف ، وإقامة الدعاوى على غاصبي الوقف ، وهذا ما نص عليه الفقهاء وهم يتكلمون عن دعاوى

من وسائل تحقيق أغراض الوقف تخصيص محكمة للنظر في شؤون الأوقاف أو إنشاء محكمة (ولاية المظالم) التي جاء بها نظام القضاء الإسلامي، لأن هذه المحكمة من صلاحيتها النظر في قضايا الأوقاف والتعديات عليها .

الحسبة أو شهادة الحسبة.

سادساً: وضع تعليمات خاصة برعاية الأوقاف

ومن وسائل تحقيق أغراض الوقف وضع التعليمات الخاصة برعاية الأوقاف والنص فيها على ما يحفظ الوقف ومن ذلك:

أ- عدم سقوط دعاوى الوقف بمرور الزمن.

ب- تضمين غاصب الوقف قيمة منافع الوقف طيلة مدة بقائه تحت يده.

ج- إيجاد العقوبات التعزيرية لغاصب الوقف.

سابعاً: عدم المساس بشروط الواقف

ومن وسائل تحقيق أغراض الوقف، عدم المساس بشروط الواقف مادامت لا تخالف الشرع، وهذا هو معنى قول الفقهاء (شرط الواقف كنص الشارع) أي عدم التدخل في هذه الشروط مادامت مشروعة ولزوم تنفيذها، كالتسوية والتفاضل بين المستحقين أو فيما يبدأ به الناظر أولا عند قسمة الغلة أو في المصارف التي ينفق عليها أو في طريقة استغلال الوقف الخ

أما لو شرط الواقف مثلاً للمتولي أن يبدأ في صرف غلة الوقف للمستحقين ويترك إصلاح الوقف إن احتاج للإعمار بطل شرطه.

ثامناً: استثمار أموال الوقف

ومن وسائل تحقيق أغراض الوقف استثمار الغلة (الوفر) في غير جنس الوقف بالمضاربة فيها والمتاجرة لتحصيل مردود أكبر للوقف، وذلك من خلال الاستعانة برجال الاقتصاد، لمعرفة أحسن الطرق لاستغلال غلات الأوقاف للقيام بتنفيذها من قبل مجلس الأوقاف المقترح.

أوقاف الوصايا والتراث

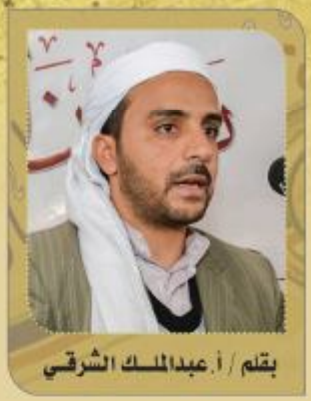

بقلم / أ. عبدالملك الشرقي

سعى المسلمون منذ عصر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعبر مراحل التأريخ وإلى العصر الحديث إلى الإقتداء برسول الله في تثبيت الصدقة الجارية التي لا تنقطع بموت الإنسان ؛ فمن يملك رأس مال أو كانت لديه تجارة رابحة أو يملك عقاراً أو غيرها من الأموال فإنه يفكر بوقف جزء مما وهبه الله كقربة يتقرب بها إلى الله طمعاً في ثوابه ورغبة في جنته، أو يوصي بأن جزءاً من ماله وقف لله تعالى بعد وفاته ويشير في وصيته إلى من يقوم بتنفيذ وصيته حتى يثق من خلال الشخص العدل أن مصرف الوقف سيصير إلى الجهة المنصوص عليها دون أي تلاعب أو تحايل ..

وقد احتلت الوصية بالوقف مساحة واسعة من مجالات الأوقاف في البلدان الإسلامية وخصوصاً في اليمن ؛ إذ أنها بلغت في اليمن ما يعادل ٧٠٪ من جملة الأوقاف .. ويعود سر هذه النسبة إلى جهتين :

الأولى : أن أصحابها وجدوا أن الوصية بالوقف تكون من الصدقة الجارية التي تنفعهم عند الله لكونها أشد قربة إليه لأنها خالية من المصلحة الخاصة بخلاف الوقف في الحياة ؛ فقد ينوي الواقف أن يكون المصرف له ولأولاده ويشوبها شيء من المنفعة الخاصة وإن كانت قربة لله..

ولذا يلاحظ أن وصايا الوقف تتجه معظمها في المبرات الخيرية ؛ كقراءة القرآن إلى روح الميت ، أو للفقراء والمساكين وذي القربى والضيف أوعابر سبيل وعميان أو جذمان،أو سبيل ماء ، أو بناء مساجد أو ترميمها ،أو لطلاب العلم أو مساكن للعلماء والمتعلمين ، ولمن افتقر من الذرية بشرط استمراره في طلب العلم ... وغيرها من المبرات .

الثانية : تميزت الوصية بالوقف من جهة أن الموصي يعين في وصيته شخصاً يثق بأمانته وورعه ليقوم بمهمة التنفيذ والإشراف بما يحقق للموصي الغاية من الوصية .. وهذا فيه نوع من الحفاظ على الوقف من التحايل والتلاعب ، بخلاف الوصية أثناء الحياة فبمجرد أن يموت الواقف قد تجد من يتلاعب بالوقف أو بمصرفه من خلال التزوير لمقصد الواقف أو التشكيك في صحة الوقف لعدم وجود ما يوثق تفاصيل الوقف في الغالب .. أما الوصية فيكفي أنها تحتفظ بتفاصيل الوقف من حيث النوع والجهة والمصرف ونحوها بما يقلل من النزاعات في المستقبل ؛ وخصوصاً إذا تولى كتابة الوصية وتنفيذها عدل يخاف الله تعالى .. وهذا ماجعل نسبة الوصية بالوقف أكثر من جملة الأوقاف عامة.

الوصايا المشهورة في اليمن

تحتفظ مسودة الجامع الكبير بكثير من الوصايا المتعددة والمتوزعة في أنحاء اليمن ، وتحمل في طياتها تفاصيل دقيقة عن تلك الوصايا من حيث نوع الوصية واسم الموصي

والمتولي على الوصية .. وأشهر تلك الوصايا :
- وقف ووصايا محمد بن الحسن .
- وقف ووصايا ابن علوان .
- وقف ووصايا بيت شرف الدين .
- وقف ووصايا المنصور علي - المنصور حسين - المهدي بن عباس - المتوكل أحمد - المهدي عبدالله .
- الوقف الراجحي .
- وقفيات الجامع الكبير .
- وقفيات كثير من المساجد المعروفة .
- وقفيات لفقراء بني هاشم .

أما بالنسبة للوثائق فقد قسمت إلى جهتين :
-الجهة الأولى : وثائق ومسودات وأحكام في الجامع الكبير ؛ منها : المسودة المطاعية ، والمسودة الأميرية ، والمسودة السنامية .. وغيرها من المسودات التي تسجل كثير من الممتلكات ووقفيتها .
- الجهة الثانية : وصايا وترب ما زالت في أيدي المتولين لنظارة الوقف سابقاً إلى يومنا هذا « كبيت حجر ، وبيت العمري ، وبيت فايع ، وبيت المهدي ، وبيت المنصور ، وبيت المتوكل ، وبيت ابو طالب ، وبيت الطايفي ، وبيت الشبيبي ، وبيت راجح ، وبيت حمزة ، وبيت الجنداري ، وبيت أبو الرجال ، وبيت الجديري ، وبيت الوريث...»

مع العلم أن هذه الأسر وغيرها ليسوا مالكين ، وإنما هم ممن تولوا نظارة الوصايا ، وبالتالي فما زالت بحوزتهم كثير من مسودات الوصايا ، ولاشك أن تلك المسودات انتقلت إلى أيدي الورثة بعد وفاة المتولين منهم .

الإجراءات السابقة للوصايا

لم تكن الوصايا الوقفية وليدة الزمن الحاضر بل إنها مرتبطة بزمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، ورغم الصراعات السياسية التي كانت تعصف باليمن في حقبها المختلفة إلا أن أئمة أهل البيت «ع» كانوا حريصين على الحفاظ على الأوقاف من المطامع المختلفة في الداخل والخارج لما لها من عائدات كبيرة قد تلهث لها الأفواه ، ويسيل لها اللعاب .. بل إن الأئمة «ع» نصوا في فقه الإمامة أن من واجبات الإمام القائم أو المحتسب هو رعاية الأوقاف والحفاظ عليها ؛ لما في الأوقاف من أهمية كبرى في معالجة كثير من الأمور الاقتصادية على المستوى العام والخاص .. ولذا فقد كانت الإجراءات المتبعة في الأوقاف بشكل عام والوصايا على وجه الخصوص في حكومة أهل البيت «ع» إجمالاً على النحو التالي :

- يتم تعيين «ناظر للوصايا» في كل ناحية ، ولا بد أن يكون من العلماء المتصفين بالورع الشديد والخوف من الله تعالى ، إلى جانب الكفاءة العملية والخبرة الإدارية وإذا وقع الاختيار على من ليس متصفا بالعلم والورع الشديد والخوف من الله ولديه الكفاءة المعتبرة فإن ولي الأمر يجعل رقابة عليه من أهل العلم والورع
- الإشراف العام على تنفيذ الوصية ؛ من خلال الرقابة المشددة على المتولي ، ومعالجة الاختلالات ، وفض النزاعات ، ومعاقبة المتلاعبين .. وغالباً ما يكون الإشراف العام من قبل الأئمة أنفسهم ..

رغم الصراعات السياسية التي كانت تعصف باليمن في حقبها المختلفة إلا أن أئمة أهل البيت «ع» كانوا حريصين على الحفاظ على الأوقاف من المطامع المختلفة في الداخل والخارج لما لها من عائدات كبيرة قد تلهث لها الأفواه ، ويسيل لها اللعاب .. بل إن الأئمة «ع» نصوا في فقه الإمامة أن من واجبات الإمام القائم أو المحتسب هو رعاية الأوقاف والحفاظ عليها

ونموذج على الرقابة المشددة والحرص على صرف غلات الوقف في مصارفها الشرعية الإمام العادل أحمد بن الحسين « أبو طير» إذ يبعث إلى أحد عماله بقوله :

(وما كان من أوقافٍ مصرفُها بيت المال، كان ذلك عندك محفوظا حتى نعلمك كيفية صرفه. ومتى قبضت هذه الواجبات المأخوذة من الناس أخرجت ربعها وميزته. وأحطت علما بما في الجهة من الأيتام والضعفاء والفقراء والمسلمين أهل الحاجة، فأعطهم على قدر ما يحتمله حالهم، فإن لم تبق شيئا فقد أصبت في فعلك، وفعلت ما أمرت به، وإن بقي شيء من ذلك، أنهيت علمه إلينا حتى نأمرك فيه بما نعتمد عليه إن شاء الله تعالى).

(الإجراءات المتبعة في الوقت الحاضر)

تطورت المسألة بالنسبة للوقت الحاضر ، وأنشأت وزارة خاصة كجهة مسؤولة على الأوقاف والوصايا سميت بوزارة الأوقاف ..وقد قامت فيما مضى بإنشاء جهة إشرافية على أموال الوقف والوصايا ؛ من خلال ترشيح متولين وناظرين للوصايا من ذوي الكفاءة والنزاهة والأمانة للقيام بالمتابعة والتأجير وجمع الغلول من المستأجرين وإيصالها إلى حساب الأوقاف في البنك المركزي ، وكانت هذه العائدات بمثابة الركيزة الأولى للإقتصاد ، وإعانة الدولة في حل كثير من الكوارث والفقر والمرض ، وتحسين مستوى العلماء والمتعلمين ، وصرفها في مصارفها المعيشية .. لكن وزارة الأوقاف بعد هذه الحقبة فيما يبدو أنها أهملت قطاع الوصايا بشكل كبير وملموس ، بل حصل أن تم تسريب أوراق الوصايا إلى من يدعون أنهم ورثة .. مما أدى إلى الآتي :

- ضياع كثير من مسودات الوصايا ليتم بيع الأرض الموقوفة على أنها من المال الحر .
- تزوير كثير من مسودات الوصايا من ذوي النفوس المريضة ليتم استغلالها من الناحية الشخصية .
- ادعاء الولاية على الوقف والانتساب للواقف كذباً وزوراً ليتصرف في الأرض على حسب

هواه ، وبما يحقق له المصلحة الشخصية .

- كثرة المشاكل والنزاعات على الأراضي والعقارات ، وربما أدى ذلك إلى حدوث قتل بين معظم الأسر المتوارثة ، وقد يؤدي ذلك إلى إرهاق المحاكم وإتعاب القضاء ، وكذلك احتدام الثأر بين القبائل ..

- قيام بعض المتنفذين من كبار المسؤولين بالبسط على كثير من أراضي الوقف وضمها إلى ملكيته ، ومن ثم بيعها أو التصرف يحلو له فيها .. مع أنها من وصايا الوقف الذي لا يجوز بيعها والتصرف فيها إلى بمقتضى الوصية .

- قيام بعض من المسؤولين في نظارة الوصايا بقسمة أموال الوصايا في بعض المحافظات بين بعض الأسر .. وذلك مع علمهم أنها وصايا وقف ولا يجوز بيعها وقسمة عينها بين الورثة .

- قيام بعض المشرفين على أوقاف الوصايا بتحرير أجاير عرصات المباني بمبالغ زهيدة .. بينما هي في الواقع تساوى أكثر من ذلك بكثير .

- قيام السجل العقاري والمحاكم وكذلك الأمناء بتعميد البصائر وفصول القسمة دون البحث عن الأصول ، ويكتفون بالإعلان في الصحف عند التعميد .

- اكتفاء البحث الجنائي بالفحص العابر عن الوثائق ، ثم يصادق على صحتها دون الرجوع إلى الأوقاف والتحري الدقيق في صحتها .

الحلول الممكنة لمعالجة اختلال الوصايا :[1]

بما أن المسؤولية أولا وأخيراً تقع على كاهل وزارة الأوقاف باعتبارها جهة إشرافية ذات ولاية عامة ، كما نصت عليها المادة (٩٨) من قانون الوقف الشرعي رقم (٢٣) لعام ١٩٩٢م :(تقوم وزارة الأوقاف والإرشاد عن ذي الولاية العامة بالإشراف والرقابة والمحاسبة على أوقاف الوصايا المتعلق مصرفها بمصلحة عامة طبقاً لما هو منصوص عليه في هذا القانون) .

لذلك فإن الواجب عليها أن تعيد النظر في مسألة الوصايا وترتيب أوضاعها بما ينجيها من عذاب الله يوم العرض عليه والوقوف بين يديه من خلال الآتي :

- توقيف وإلغاء جميع الولايات لأموال الوصايا في جميع المحافظات ، وطلبهم إلى وزارة الأوقاف « قطاع الوصايا» صاحبة الولاية العامة لتجديد الولاية بموجب الوثائق التي تثبت ولا يتهم .

- تقوم وزارة الأوقاف بإصدار تعميم إلى جميع المحاكم والسجلات العقارية بعدم توثيق أو تعميد أي وثيقة أو إجارة أو فصول قسمة إلا بعد الرجوع إلى وزارة الأوقاف .

- التوجيه من وزارة الأوقاف إلى المحاكم بإحالة القضايا من هذا النوع إلى « نيابة الأوقاف» ، وعدم التعامل بدون الوثائق أو تعميد البصائر إلا بموجب حكم الوزارة .

- تقوم الوزارة بإنشاء مركز للمعلومات ، يتم من خلاله حصر وتثبيت جميع أموال الوقف والوصايا ، وإعداد شبكة تربط فروع المحافظات بالوزارة ، وتوحيد مصادر الإفادات ، وتسهيل العمل للموظفين .

إهمال الوزارة لقطاع الوصايا أدى إلى ضياع كثير من مسودات الوصايا ليتم بيع الأرض الموقوفة على أنها من المال الحر و تزوير كثير من مسودات الوصايا من ذوي النفوس المريضة ليتم استغلالها من الناحية الشخصية و ادعاء الولاية على الوقف والانتساب للواقف كذباً وزوراً ليتصرف في الأرض على حسب هواه ، وبما يحقق له المصلحة الشخصية .

- جمع الوثائق المبعثرة لدى الأشخاص الذين تولوا سابقاً ، وتوقفوا عن الإشراف والمتابعة لأموال الوقف والوصايا .

- إعداد أنظمة ثابتة ومتطورة تواكب تطور الحياة والتقسيمات الإدارية الجديدة (نظام الإشراف - نظام التوريد - نظام الصرف - نظام المراقبة والمحاسبة .... إلخ) .

- ضبط المزورين واتخاذ كافة الإجراءات القانونية الصارمة لمن يهدر أموال الوقف والوصايا .

- وضع شروط حازمة فيما يتعلق بإيجارات الوقف والوصايا ، وإصدار قوانين جديدة للأوقاف المستأجرة ، والتشديد على المتحصلين لأموال الوقف العينية والنقدية من قبل المستأجرين .

- إعداد دراسة لإعادة صرفيات غلات الوقف والوصايا وخاصة الأموال التي انعدم مصرفها وتحويلها إلى مصارف مشابهة تساعد على إحياء المساجد والمدارس العلمية ، والمواطن الجهادية والدفاعية ، وإنعاش الفقراء والمساكين وتخفيف معاناتهم .. وغيرها من المبرات الخيرية ..

خاتمة

لا شك أن الأوقاف بما فيها الوصايا والترب مسؤولية عظيمة على عاتق المتولين والمسؤولين ، وفي مقدمتهم وزارة الأوقاف ، والتساهل في شأنها بالتعللات الواهية : من عدم القدرة على ضبطتها إلى ادعاء صعوبتها وتشعاباتها ، إلى الاتهامات المتبادلة في عرقلة أمرها ، إلى صنع الأعذار المترامية حيالها.... إلخ لا تعفيهم من تحمل أعبائها يوم القيامة: وخصوصاً والوعيد في أمرها شديد ، وعاقبتها وخيمة .. ورحم الله من نهض بجناح أو ترك فاستراح ..

والله المستعان .

---

(١) مستفاد من كتاب الدكتور حميد المطري (تاريخ تطور الأوقاف في اليمن).

دورُ المسَاجد

بين مقاصد الواقفين وجناية المتولين

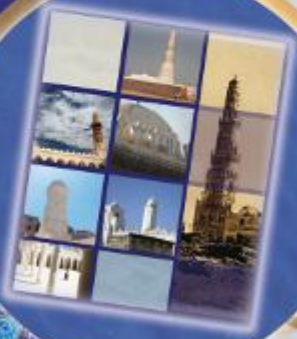

بقلم / أ. خالد موسى

حين يدرك المتولون على الوقف بحتمية المحاسبة والمسائلة وتفعيل قانون الثواب والعقاب فإن كل ناظر ومتولي سيكون على حذر وفي حالة يقظة وانتباه وتبين لأمر الوقف ولن يصرف الوقف في غير مصرفه

أولا: الدور التنويري والتعبوي

يدرك العلماء والخطباء والحكماء وعقلاء المسلمين القائمون - النظار- على بيوت الله العامرون لها والمسؤولون عن وقفياتها والساعون في إصلاحها وتحقيق مقاصد واقفيها والواقفون للأموال أو العقارات على مصالحها والمنوطة وظائفهم بها على المستوى الشخصي أو الأهلي والرسمي يدركون جيدا أن المساجد لم تبن لمجرد الصلاة ولا يقتصر دورها على رفع الأذان وإشعار المسلمين بدخول وقت الصلوات الخمس أو النداء للصلاة عند النوازل - وما أكثر النوازل والكوارث والمصائب التي يتعامى عنها عمار المساجد- ثم ينتهي الدور وأنجزت المهمة وبرأت الذمة وأديت الأمانة فيما يتعلق بوظيفة ودور المسجد الذي حصرت وقصرت وظيفته بفتحه ورفع الأذان، وإقامة الصلاة وتعيين مؤذن وخطيب وإمام المؤذن لا همّ له إلا رفع الأذان والإمام لا هم له إلا الالتزام بإمامة الصلاة، والخطيب لا هم له إلا إلقاء الخطبة، ونظار الوقف لا هم لهم إلا توفير احتياجات المسجد وتوفير مستحقات من ذكر غير مكترثين أو مهتمين بعدالة واستقامة ووعي من ذكروا وهذا ما أفقد المساجد دورها وبعدها الرسالي والتنويري لذا نتمنى أن يعي عمار المساجد جميعا مسؤولياتهم ويستوعبوا دورهم فيما يتعلق بالدور الروحي والتنويري للمساجد لا سيما بعد ثورة الـ٢١الواحد والعشرين من سبتمبر التي جاءت من رحم المعاناة والألم لتصنع أملا بل آمالا على المستوى التربوي والتنويري والرسالي فقيادة الثورة معنية ومسؤولة عن تصحيح الوضع ومعالجة الاختلالات وأول تصحيح حقيقي واستراتيجي يبدأ بتصحيح وضع المساجد ودراسة واقعها دراسة جادة ومسؤولة فلو صلحت المساجد لصلحت النفوس ولو صلحت النفوس لتغير الواقع من الأسوأ إلى الأحسن لذا لازالت الأمانة الكبرى والمسؤولية العظمى باقية في المقام الأول على قيادة الثورة، ثم على قيادة وزارة الأوقاف فالقيادة الثورية تمتلك القرار الثوري التغييري الحاسم والفاصل وقيادة وزارة الأوقاف معنية دينا وقانونا بتصحيح ما يلزم تصحيحه وتعديل ما يلزم تعديله لتصحيح الاختلالات ومواجهة غول الفساد المستشري ولو وجدت الإرادة مع القرار وأحسن الاختيار للصادق الأمين والقوي النزيه والموظف الأكفأ لوجدت نقلة نوعية في الأداء الرسالي للمساجد ولأسهمت أوقافها في تصحيح كثير من الأخطاء ومعالجة كثير من العلل ومواجهة كثير من الأخطار

والتحديات ولو وجد القرار والتوجه الصريح والجاد في النهوض بوزارة الأوقاف كما وجد في المجال العسكري والأمني لحدث انجاز كبير في مستوى الوعي والحد من استقطاب الأعداء ولكان الشباب والشابات في حصانة من الحرب الناعمة وغيرها.

ثانيا: المسجد محطة لبناء الإنسان

بأدنى تأمل وأبسط قراءة لموضوع المساجد يدرك كل مسلم ما يتعلق بها من مهام وأدوار ومسؤوليات وما هو مرسوم لها في القرآن الكريم والسنة النبوية وحركة النبي التعليمية والتربوية والتوجيهية التي كان المسجد أحد محطاتها التي تبني فكر الإنسان وتستقيم بسلوكه وتصحح مساره وتحدد وجهته العلمية الصحيحة وتجعل منه مسلما متنورا وإنسانا نافعا مستشعرا لمسؤوليته مستعدا للقاء ربه وهذه كله من مقاصد وغايات بناء وتشييد المساجد التي أسست على التقوى من أول يوم إن للمساجد دورا محوريا وحيويا في واقع الحياة ومعترك الصراع مع الأعداء فيمكن أن تكون وسيلة تنوير للأمة ومحطة تزود للتقوى وتزكية للنفس البشرية وهداية للتائهين والضائعين والحيارى فبمقدور المساجد أن تستقطب الشباب لتحصنهم من تلك الأفكار التكفيرية المتطرفة وتكمل النقص الروحي والتربوي والتعليمي لو صدق القائمون على بيوت الله مع الله وأعادوا دورها من خلال إعادة أوقافها على مصالحها ومصارفها وأحسنوا اختيار نظارها المتولين عليها فلو صدقت النوايا وصفت القلوب وتجردت لله وتخلصت من الولاءات الضيقة والحسابات الشخصية والانتماءات الحزبية والسياسية المقيتة عندئذ ستنهض الأمة من جديد وتستعيد قوتها وهيبتها بين الأمم وتكون لها الكلمة المسموعة لأنها جعلت من مساجدها أمكنة مقدسة يستفيد منها المسلمون العلم والوعي والتعاليم التربوية بل يمكن أن تكون في ذات السياق والمسار معسكر تعبئة

لو صدق القائمون على بيوت الله مع الله وأعادوا دور الأوقاف من خلال إعادتها على مصالحها ومصارفها وأحسنوا اختيار نظارها المتولين عليها وتخلصت من الولاءات الضيقة والحسابات الشخصية والانتماءات الحزبية والسياسية المقيتة عندئذ ستنهض الأمة من جديد وتستعيد قوتها وهيبتها بين الأمم

ومنطلقا لتحريض المؤمنين لقتال الأعداء وجهاد الغزاة بوعي وبصيرة ومدرسة لتحفيز الشباب لبذل الروح واسترخاص النفوس من أجل الحق والعدل والعزة والكرامة وإعلاء كلمة الله ويبدأ هذا الدور الحيوي والمحوري والاستراتيجي بجهد وسعي الواقفين أنفسهم باختيار وتعيين المكان (الأرض) المناسب ووضع اللبنات الأولى لبيوت الله لتكون مسجدا لله وبيتا له معمورا بالتقوى والإيمان ومنزلا تهوي إليه أفئدة المؤمنين لعبادة الله وذكره آناء الليل واطراف النهار وفي الغدو والآصال قال تعالى (فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ (٣٦) رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ (٣٧) لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ).

ثالثا: القيم الدينية لعمار المساجد

لا بد أن يكون العامر أو الباني لمساجد الله على درجة عالية من التقوى والتحري للمال الحلال حتى تكون مبرته وإحسانه مقبولا عند الله وأن يكون صاحب وعي بأهمية المشروع الذي سيقوم به فهو مشروع مقدس وهو من أجل القرب عند الله ولا بد أن يكون على درجة عالية من الإخلاص لله في تأسيس وإنجاز هذا المشروع الوقفي الخيري وأن يستشعر ويستحضر قول الله (إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ (١٨) فالواقف لبيت من بيوت الله هو أحد العامرين فيدخل في التوصيف القرآني دخولا أولياً بل هو محور الارتكاز الأول في هذا المشروع فيلزمه إلزاما شرعيا وأخلاقيا أن يجعل من وقفه وقفا له آثاره الممتدة إلى يوم القيامة أن يحرص الواقف منذ البداية أن تكون خطواته الأولى لإنجاز هذا المشروع خطوات مدروسة وهادفة حتى يكون المسجد مكانا مقدسا له وظيفته المقدمة حتى يصير شعاعا مضيئا ومصدر هداية وبيت عبادة في نفس الوقت، ويكون الناس فيه عبيدا لله وحده متجردين له في كل شؤون حياتهم ومتقربين إلى الله بأداء أعمالهم والقيام بمسؤولياتهم في الحياة الأداء المرتبط بقيم الإسلام وأسسه.

إن الواقفين أنفسهم هم المؤسسون لبنيان المساجد الأول وهذا التأسيس هو تأسيس لمشروع تنويري ومكان عبادي ومساحة من الأرض تخصص كصدقة جارية تصير وقفا لله تعالى وفق ضوابط ومقاصد الشرع الحنيف بما يسهم في تعزيز معاني العبودية لله وتنوير الأمة لتكون خير أمة أخرجت للناس تتحمل مسؤولية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإعلاء كلمة وإسقاط كلمة الكفر ومشاريع الطواغيت قال تعالى (وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ (٣٦) [النحل : ٣٦]

رابعا: أهمية التجرد لله في بناء المساجد

إن الواقفين لبيوت الله والمشيدين لأسس

المساجد يقومون بهذا العمل وهم متقربون إلى الله بكل ذرة تراب وبناء كل حجر من أحجار المساجد كصدقة موقوفة لله ومن هنا يبدأ المشروع الوقفي الخيري فيما يتعلق بأوقاف المساجد وتستمر ولاية الوقف المباشرة للواقف نفسه الذي أخرج ملكه باختياره وإرادته الحرة إلى ملك لله عن طريق وقف العقار ويتحول الواقف إلى مجرد ولي أمين ومراقب حريص كل الحرص على ما أوقفه لله أن يكون خالصا لله ووسيلة إليه وسبيلا لإعلاء كلمته وتبليغ رسالته وهداية خلقه وإصلاح ذات بينهم وجمع كلمتهم والاهتمام بشؤونهم الدينية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية والعسكرية والأمنية من خلال رسالة المسجد الموقوف هكذا يجب أن تكون نظرة الواقفين والمتولين شؤون بيوت الله المباشرين وقد ينقل الواقف ما أوقفه إلى أحد أفراد أسرته ويلزم الواقف هنا إلزاما شرعيا أن يحسن الاختيار وأن يكون اختياره اختيارا حكيما وأمينا ومسؤولا بعيدا عن الأهواء الشخصية والعواطف الأبوية.

❖جناية المتولين بين مسؤولية الأوقاف وواجب القضاء

ما أكثر الكتب والمؤلفات القديمة والحديثة التي تناولت موضوع الأوقاف والواقفين والموقوف عليه وما يترتب على ذلك من نظريات علمية وأحكام عملية وأسس شرعية تبصر النظار وتعرفهم بمسؤوليتهم وطبيعة عملهم وحدود صلاحياتهم فيما يتعلق بالوقف وما يحل لهم منه وما يحرم عليهم وكيف يصرفونه في مصارفه الشرعية بناء على الوثائق والمسودات الوقفية إلا أن الجهل بأحكام الوقف والتضييع لحقوقه لا زال ساري المفعول بل يتزايد يوما بعد يوم حتى صار الوقف مطمعا لكل طامع من ضعاف الإيمان عديمي الضمير من الأقربين منه والأبعدين والأشد ظلما لأوقاف الله هو ظلم وتعدي المتولين عليه المؤتمنين على ريعه وأمام هذا التعدي على أموال الوقف وما يتعرض له من نهب وسلب واستغلال

المشكلة اليوم مركبة ومشتركة بين وزارة الأوقاف ووزارة العدل، نجد وزارة الأوقاف تشكو من عدم تفاعل القضاء، وكذلك عدم تجاوب النائب العام فيما يتعلق بقضايا الأوقاف وما يتعرض له من نهب وجناية، وهنا لابد أن يكون للقيادة الثورية كلمة الفصل والتدخل القانوني التصحيحي الذي يحل العقد ويزيل العراقيل.

وعبثية وإهمال يمكن أن نقدم بعض الحلول والمعالجات ونذكر ببعض الأحكام الشرعية والقوانين المفيدة في هذا الشأن آملين أن تجد صدى وأن يأخذها المعنيون بمسؤولية وجدية قد تكون الجناية على الوقف جناية تعدٍ وقد تكون جناية تفريطٍ وإهمالٍ له وعبثٍ به والنظارة أو الولاية على الوقف تعني أن يقوم الناظر بمسؤوليته بحفظ الوقف وتسليم ريعه لمستحقيه بكل أمانة ومسؤولية ويعتبر الناظر على الوقف وليا وأمينا على ما أؤتمن عليه و ومسؤولا عما استرعاه ويكون ضامنا إن تعدى أو فرط كسائر الأمناء وهذا ما يجب أن تعززه وزارة الأوقاف في موظفيها المكلفين من قبلها بتحصيل الأموال الوقفية فعندما يكون المتولي موظفا رسميا كان أو مكلفا بذلك بصفه غير رسمية فعليهم جميعا أن يكونوا على دراية تامة ومعرفة شرعية وقانونية بمسؤولياتهم على الوقف وينبهوا أو يحذروا من خطورة التعدي أو التقصير بحق الوقف

خامسا: مسؤولية وزارة الأوقاف في تفعيل الرقابة والمحاسبة

حين يدرك المتولون على الوقف بحتمية المحاسبة والمسائلة وتفعيل قانون الثواب والعقاب فإن كل ناظر ومتولي سيكون على حذر وفي حالة يقظة وانتباه وتبين لأمر الوقف ولن يصرف الوقف في غير مصرفه لأن المحاسبة تعني التدقيق في كل إيرادٍ ومصروفٍ قليلا كان أو كثيرا. وكما هو مقر شرعا فإنه يعتبر قول الناظر -ولي الوقف- فيما يتعلق بريع الأوقاف وتوزيعه أو تسليمه على مستحقيه مجرد دعوى لا يكون مقبولا إلا ببينة لأنه متهم في تحصيل ريع الوقف وصرفه وحتى لا تضيع أموال الوقف ومسوداتها وتتعرض لجناية التزوير والتلاعب والاندثار فلا بد من اضطلاع وزارة الأوقاف بمسؤولياتها على أكمل وجه ولا سيما بعد نجاح ثورة الـ٢١من سبتمبر التي أزاحت المفسدين وقوى النفوذ عن كاهل هذا الشعب وحررته من الوصاية السعودية والأمريكية على الوزرات وفي مقدمتها وزارة الأوقاف التي كانت لسنوات طوال خاضعة لإملاءات الخارج وخادمة لمصالحة وساعية في تحسين صورته عبر دراويش المنابر وأبواق الفتنة الذين استبدلوا الذي هو أدنى بالذي هو خير وأجرموا أيما إجرام بحق العقارات والأموال الموقوفة.

إن الولاية على المساجد قد تكون مباشرة من الواقف نفسه وقد يكون المتولي عليه السلطة السياسية الحاكمة (الدولة ممثلة بوزارة الأوقاف)أو جهة أهلية (كجمعية أو مؤسسة خيرية)أو بمن يتوسم فيهم الواقفون الصلاح والورع والتقوى والخوف من الله ومراقبته كأن يختار الواقف العالم الفلاني أو ذلك الخطيب الفصيح والمؤثر فيوصي إليهم ويأتمنهم ويحملهم المسؤولية على ما أوقفه فيشعر بعد ذلك ببراءة الذمة وأداء الأمانة لمن ائتمنه على الوقف فيصير من أوكل إليه أمر الوقف وولايته مسؤولا أمام الله وسيحاسب على ما ائتمن عليه فإن حفظ أمانة الوقف حفظه الله وإن ضيع وأهمل واستغل وخان واحتال فقد ضيع نفسه وأجرم بحق الوقف جريمة قد تفوق

في جرمها ووزرها وآثارها بعض الجرائم الآن الخائن والمتلاعب والمستهتر والمستغل لمال الوقف ومقاصد الواقفين إنما يخون الله خيانة مباشرة- إن صح التعبير- يكون خصمه في المقام الأول هو الله وفتح على نفسه باب خصومة مع الله فيكون خصمه وغريمه في الدنيا ويوم القيامة هو الله وكفى بهذا زاجرا لكل من تسول له نفسه الخيانة والعبثية والاستغلال للوقف والتحايل عليه ولمقصده أوقفت وصارت قربة يتقرب بها الواقفون إلى الله تعالى. ونظرا للحاجة الملحة والضرورة الماسة لتصحيح وضعية الوقف ومعالجة الاختلالات فيه وتساهل الكثير والكثير في الجناية عليه والغبن له نضع بعض الحلول العملية التي أن تسهم في ضبط المتولين ومن أهم الخطوات نحو المعالجات التي يمكن من خلالها الحد من الجناية على أملاك الوقف وعقاراته وإيراداته ما يلي:

أولا:عقد ورش عمل دورية ونوعية وفق دراسة حقيقية تسهم في توعية النظار التوعية الكاملة التي تجعلهم على بينة وبصيرة بأهمية عملهم وطبيعته وحدود صلاحياتهم -الشرعية والقانونية- المسموح بها في إطار العمل فيما يتعلق بحقوقهم أو مستحقاتهم الشرعية وتذكيرهم بخطورة التعدي أو التفريط والتحايل على أموال الوقف.

ثانيا:إيجاد صيغة عقد مكتوب وواضح يعرف من خلالها طبيعة عمل ومهمة متولي الأوقاف وتعتبر بمثابة وثيقة ملزمة للمتولين لا يحق لهم تجاوزها أو تجاهلها قياسا على صيغة عقود الإيجارات الوقفية وما تتضمنه من أدبيات وعبارات ملزمة كعقد بين الأوقاف والمستأجر فكذلك نظرا لتلاعب المتولين وجنايتهم صار لزاما إعداد صيغة تلزم المتحصلين بالتعامل مع الوقف بمسؤولية وأمانة.

ثالثا:أهمية تكامل الدور الشرعي و الرقابي والقانوني بين وزارة الأوقاف ووزارة العدل فيما له علاقة بالوقف فكلاهما مسؤولان مسؤولية مباشرة عن حماية الوقف وتحقيق مقاصده الشرعية بل يلزم القضاء أن يضطلع بمسؤوليته القضائية إن لم تقم وزارة الأوقاف بمسؤولياتها على الوجه الصحيح فالقضاء له الولاية الأقوى وله حق الاستجواب والمحاسبة لنظار الأوقاف ويملك الحق في إسقاط الولاية وعزل المتولين الذين ثبت عليهم خيانة أو جناية أو عبث وإهمال إلا أن المشكلة اليوم -مع الأسف- مركبة ومشتركة بين الوزارتين بل نجد وزارة الأوقاف نفسها تشكو من عدم تفاعل القضاة وكذلك عدم تجاوب النائب العام فيما يتعلق بقضايا الأوقاف وما تتعرض له من نهب وهبر وجناية وهنا لا بد أن يكون للقيادة الثورية كلمة الفصل والتدخل الثوري التصحيحي الذي يحل العقد ويزيل العراقيل التي لم يستطع الآخرون إزالتها وفي هذا السياق نرفع صرخة الوقف المظلوم والمنهوب إلى كل القيادات الثورية الكبرى والوسطى والصغرى ونحمل كل قادر على نصرة الوقف أن ينصره ويعيد له دوره ووظيفته وأن يتحمل الجميع المسؤولية وينجزوا ما يجب إنجازه ويصححوا ما يجب تصحيحه قبل أن يسألهم الله تعالى عن أن إهمال وكسل وتفريط ومع استحقاق كل خائن وجان للعقاب في الآخرة فلا بد أن تطال يد العدالة والضبط أي مستهتر ومخل بمسؤوليته ولا بد أن يحمل المعنيون حزم وصرامة الإمام علي الصرامة الرقابية والإدارية فيما يتعلق بأموال الأمة وثرواتها وأن يشعر المسؤولون على أموال الأمة ومنها أموال الوقف بأنهم يعرضون أنفسهم للخطر والعقاب إن جنوا وخانوا وبهذه السياسة الإدارية والرقابية تميزت دولة الإمام علي فقد أرسل كتابا إلى زياد ابن أبيه وهو خليفة عامله عبد الله بن عباس على البصرة وعبد الله عامل أمير المؤمنين (عليه السلام) يومئذ عليها وعلى كور الأهواز وفارس وكرمان وغيرها :وَ إِنِّي أُقْسِمُ بِاللَّهِ قَسَماً صَادِقاً لَئِنْ بَلَغَنِي أَنَّكَ خُنْتَ مِنْ فَيْءِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئاً صَغِيراً أَوْ كَبِيراً لَأَشُدَّنَّ عَلَيْكَ شَدَّةً تَدَعُكَ قَلِيلَ الْوَفْرِ ثَقِيلَ الظَّهْرِ ضَئِيلَ الْأَمْرِ وَالسَّلَامُ.

لن يعاد للوقف هيبته وتصان حرمته ويحمى من عبث العابثين وتسلط المتسلطين وتلاعب المتولين إلا بتفعيل القوانين العلوية في هذا الشأن ففي سياسة الإمام للدولة زاد لمن أراد أن يتزود وكثير من الحلول والمعالجات لمن يريد أن يصحح الأوضاع ويوجد نموذجاً حقيقياً للدولة العادلة.

رابعا: إعطاء الوقف الصفة الاعتبارية (الحكمية) واستصدار القوانين الجنائية التي تحمي أموال وأعيان الوقف من التعدي عليها وبناء على التقنين السليم يمكن صيانة الوقف وإنزال العقوبات الرادعة بناء على أن التعدي على الوقف يكون بمثابة التعدي على أملاك الآخرين والتعدي هذا يعتبر جريمة يعاقب عليها القانون بناء على مفهوم الصفة الاعتبارية ومن المفيد للمعنيين بأموال الوقف أن يفهموا معنى الصفة الاعتبارية فهي :الهيئة المعنوية التي تتعلق بمجموع أفراد أو أموال، وتنزل منزلة الشخص القانوني في الكسب والحقوق القانونية بحيث تقاضي وتتقاضى، (فقه الوقف) فلو أنزل الوقف منزلة الشخصية الاعتبارية وترتبت الآثار القانونية العقابية عليه كما تترتب على غيره لأسهم هذا التقنين في الحد من التعدي على الوقف ومن هذه الآثار الضمان لأصل الوقف وريعه بمثله إن كان مثليا أو قيمته إن كان قيميا وإقامة الحد على سارقه إن كان محرزا وبالغا نصابا.

دور الوقف في التنمية

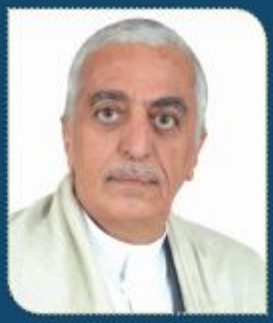

بقلم/ أ. علي محمد الفران

يمكن القول إن نظام الوقف الذي عرفه المجتمع منذ فجر الإسلام كان أحد الابتكارات المؤسسية التي جسدت الشعور الفردي بالمسؤولية الجماعية ونقلته من المستوى الخاص إلى المستوى العام بملء الإرادة الحرة؛ وقد جعل الإسلام نظام التكافل الاجتماعي مبدأ أساسياً في هذا الدين الحنيف وطريق يتسابق إليه كل من أراد التقرب إلى الله ونيل رضوانه

ومن هنا كان للوقف دور مميز وإسهامات فاعلة في المجالات التعليمية والصحية والخيرية والاقتصادية عموماً، وكانت روافده المتعددة تصب في نهر الحضارة الإسلامية لتجعله أكثر صفاء وحيوية وخصوبة، ويمكن استعراض الدور الاقتصادي والاجتماعي للوقف بإيجاز فيما يلي:

١.المسجد والتنمية:

كانت المساجد في اليمن - ولاتزال- تتولى تعليم المواطنين مبادئ القراءة والكتابة وتحفيظ القرآن الكريم لطلابها، كما كانت تفقههم وتثقفهم بثقافة واسعة في علوم القرآن ، والحديث، وأصول الفقه، والتوحيد، والتفسير، والسيرة ، واللغة ،والفلك والحساب والمنطق وغيرها، وكانت تتكفل بإسكان عدد من الطلاب ورعايتهم مجاناً أثناء سنوات الدراسة، وكانت تتولى عناية خاصة لتعليم نسبة من الأيتام.

كما كان المسجد وسيلة إعلام سياسي ، فقد أتاح فرصة الخطاب السياسي الجماهيري المباشر، كما تولت منابر المساجد رسالة التصدي لقول الحق ورفض الظلم، والدعوة إلى الإصلاح وتنمية الأخلاق والقيم وغير ذلك من المهام التي كانت تغطي معظم احتياجات المجتمع.

٢- الوقف في المجال الصحي:

تعد الخدمات الصحية مجالاً مهماً من مجالات التنمية الاجتماعية، لذلك فقد اهتم الكثير من الولاة والخيرين بالجانب الصحي وأنشئوا المشافي وأوقفوا الأوقاف العديدة من الأراضي، والمباني، وغيرها ؛لإنفاق ريعها لمعالجة المرضى، والمعاقين والمجانين، وقد تصل الأوقاف الصحية إلى درجة التخصص مثل أوقاف الجذمان، ووقف ذوي العاهات، ووقف ضربة الشمس، ووقف زيارة

المرضى وغيرها.

٣- دور الوقف في مجال النقل والمواصلات:

يعتبر قطاع النقل والمواصلات من القطاعات الأساسية لأي مجتمع من المجتمعات، فهو يمثل الشرايين الحيوية التي تربط بين أفراده، وتنقل عبرها مجمل المؤثرات والاستجابات الناجمة عن حركته في كافة مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية.

لذلك فقد عملت الأوقاف على تهيئة الطرق الآمنة، وتوفير أماكن خاصة يتوقف فيها المسافرون، وتحط بهما القوافل للاستراحة، التي أنشأها الواقفون وسيروا المياه فيها.

وعلى امتداد تلك الطرق كانت تبنى أماكن الاستراحة يطلق عليها (الخانات) أو (الرباطات) وكان عليها أوقاف كثيرة وصدقات وتبرعات تأتي إليها من أماكن مختلفة، كما حظيت هذه الخانات بشكل آخر من العناية والاهتمام، وذلك عن طريق تهيئة ما يحتاجه المسافر من طعام وشراب له ولراحلته.

وكانت توضع على الطرق صباب الماء لتوفير وتهيئة مياه الشرب للمسافرين هذه بالإضافة إلى تقديم الخدمات البريدية من خلال شبكة المواصلات، وتأسيس وتسيير منارات السفن وإرشادها ، وإنشاء دكات الموانئ.

٤- الوقف والتكافل الاجتماعي:

إن الإسلام جعل نظام التكافل الاجتماعي مبدئاً سامياً في هذا الدين الحنيف، وطريقاً يتسابق إليه كل من أراد التقرب إلى الله، ونيل رضوانه.

وقد أقبل اليمنيون على وقف أموالهم وعقاراتهم وممتلكاتهم الزراعية؛ لتنفق مداخيلها في وجوه البر والإحسان، ويستفيد من منفعتها ذوو الحاجات، وتسهم في تنمية المجتمع تنمية دائمة وشاملة.

وقد تفنن الواقفون في التنويع والتخصيص، فمن الفقراء المستورين، إلى أصحاب العوائل ممن كثرت عياله وقل رزقه، إلى الأيتام، إلى الأرامل الفقيرات، إلى الخدم والصبية الصغار، إلى المسجونين وأهليهم، إلى المرضى، إلى فقراء طلبة العلم، إلى فقراء الغرباء عن البلد، إلى كبار العاجزين، إلى أهل الخلاوي والزوايا من الفقراء المتفرغين للعبادة ، إلى الشباب والصبايا الفقراء إلى غير ذلك.

ثم امتدت الأوقاف إلى رعاية البيئة والحيوان، فوجدت أوقاف لصيانة النزع والغيول، وأوقاف حمام مكة ، وأنشئت أوقاف لإطعام الطيور، وأوقاف القطط، وأوقاف للحيوانات الأهلية الهرمة أو المريضة.

٥- الوقف في مجال المياه:

نظراً لشحة المياه في معظم مناطق اليمن، فإنه أصبح توفير الماء وتسبيله وتسهيل الحصول عليه، من أكبر وجوه البر والطاعة التي يتقرب بها المسلم إلى الله تعالى طمعاً في الحصول على الأجر.

لذلك عمل العديد من المحسنين عبر العصور على إقامة الكثير من المنشئات المائية المختلفة لتوفير المياه وتسبيلها ووقفها، ومنها: حفر الآبار الملحقة بالمساجد والجوامع وفي الساحات العامة والتجمعات السكانية والطرقات وما يتبعها من أحواض ومواجل وأجور القائمين عليها، وكذلك الأسبلة للإنسان أو للحيوان، جوار المساجد والأحياء والتجمعات السكانية والطرقات العامة وما تتطلبه من أدوات الاستخدام، مثل : آنية الشرب، والطسوت ، والاسطال، والأباريق، والقلال وغريها ، وكذلك الغيول (المياه الجارية على وجه الأرض) ويتم جر الغيول من المنبع إلى المصب وما يتطلب ذلك من أجور القائمين عليها وصيانتها، وكذا إنشاء الصهاريج (الكريف) التي تعمل لتجميع مياه الأمطار وحفظها والاستفادة منها، وكذا إنشاء السدود والبرك والحواجز وغيرها.

٦- الوقف وحماية البيئة:

للأوقاف مساهمة فاعلة في حماية البيئة والمحافظة عليها من خلال العديد من الوسائل، منها:

تفنن الواقفون في التنويع والتخصيص، فمن الفقراء المستورين، إلى أصحاب العوائل ممن كثرت عياله وقل رزقه، إلى الأيتام، إلى الأرامل الفقيرات، إلى الخدم والصبية الصغار، إلى المسجونين وأهليهم، إلى المرضى، إلى فقراء طلبة العلم، إلى فقراء الغرباء عن البلد، إلى كبار العاجزين

أ- المساجد والجوامع، وما يتوفر فيها من مياه جارية لمرتاديها للوضوء والاغتسال والتطهر، إضافة إلى دور المساجد في تهذيب أخلاق الإنسان وحثه على النظافة، وإماطة الأذى عن الطريق، وعدم تلويث المياه، والنهي عن أي تصرف يضر بالبيئة.

ب- إنشاء الحمامات العامة الموقوفة

بجوار المساجد وأماكن التجمعات والأسواق التي يستخدمها الناس لقضاء الحاجة (المماشي).

ت- إنشاء الحمامات البخارية المنتشرة في العديد من المدن اليمنية.

ث- إنشاء المتنفسات في المدن الرئيسية والمعروفة بالمقشامة التي تخصص للزراعة بجوار المساجد وتسقى بمياه المساجد المستعملة.

ج- إنشاء المسالخ وأسواق اللحوم والخضروات والأسماك التابعة للأوقاف في العديد من المدن والتجمعات السكانية.

ح- زراعة الأشجار الخراجية والأشجار المثمرة والغلال بمختلف أنواعها في أراضي الأوقاف الشائعة المنتشرة في مختلف أنحاء اليمن.

٧- الوقف والزراعة والثروة الحيوانية:

إن الزراعة وعبر المراحل التأريخية شكلت عمود الحياة الاقتصادية في اليمن. وللوقف دور مهم في المجال الزراعي، فهنالك المساحات الواسعة من الأراضي الزراعية والأراضي المشجرة وبساتين النخيل والآبار والسدود والكرفان والغيول وغيرها، والموقوفة على المساجد والجوامع والزوايا والأربطة والمحاسن وعلى أوجه البر المختلفة، وتعتبر أراضي الأوقاف من أخصب الأراضي وذات إنتاجية عالية.

وتقدر المساحة الإجمالية لأراضي الأوقاف الزراعية في اليمن بحوالي ٣٠٪ من إجمالي مساحة أراضي الجمهورية اليمنية الصالحة للزراعة. وتساهم أراضي الأوقاف الزراعية بإنتاج العديد من المحاصيل الزراعية التي تجود زراعتها في اليمن مثل: محاصل الحبوب، والخضار، والفاكهة بمختلف أنواعها، والاحتثاب، والرياحين، والعقاقير الطبية وغيرها.

وكان للوقف دور كبير في الحفاظ على الثروة الحيوانية وزيادتها من خلال الأراضي الخصبة والشاسعة الموقوفة كمراعي لهذه المواشي.

٨- الوقف والإسكان:

كان للوقف عبر العصور - ولازال- مساهمة فاعلة في توفير السكن لشريحة كبيرة من المجتمع، وذلك من خلال الأربطة والتكايا والزوايا ودور الأيتام والعجزة والمعاقين، والمنازل الموقوفة الملحقة بالمساجد والمدارس، والسماسر والخانات والاستراحات والدواوين الموقوفة المخصصة لسكن الغرباء والمسافرين، وكذا العمارات السكنية والمنازل والبيوت الموقوفة المنتشرة في مختلف مناطق اليمن والمؤجرة بإيجارات زهيدة، هذا بالإضافة إلى المدن السكنية والمباني والعمارات التي تقوم المؤسسة الوقفية بإنشائها في مختلف مدن اليمن، إضافة إلى العديد من الفنادق ومجمعات الفلل السياحية.

وهناك مساحات شاسعة من أراضي الأوقاف في أنحاء اليمن المؤجرة لشريحة كبيرة من السكان بمختلف فئاتهم بإيجارات زهيدة لإنشاء مساكن لهم عليها، إضافة إلى المساحات الكبيرة من أراضي الأوقاف التي تخصص كمرافق وخدمات للتجمعات السكانية.

هذا بالإضافة إلى مساهمة الأوقاف في توفير مواد البناء مثل الآجر المنتج في محاريق الأوقاف، والطين، والأخشاب، وغيرها وذلك بأسعار منافسة.

للوقف مساهمات فاعلة في مجال الصناعة من خلال إنشاء المجمعات الصناعية الحرفية والأسواق المتخصصة لإنتاج وتسويق العديد من المنتجات في مختلف مناطق اليمن مثل: أسواق المحدادة، وأسواق النحاس، وأسواق الدباغة، والنساجين، وصناعة السلال والتطريز، والصباغة، وصناعة السروج، وأسواق المعطارة والعقاقير الطبية والمواد الغذائية والحلويات والمشروبات، وغيرها

٩- الوقف والصناعة:

اعتنى الإنسان اليمني بالصناعة؛ لاحتياجه إلى ذلك، ولخصب بلاده التي تنتج المواد الخام المختلفة اللازمة للصناعة، واعتمد على نفسه في الإنتاج المحلي، فسد حاجته حتى حصل على الاستكفاء الذاتي، وفاضت خيراته على من حوله، وراحت هذه الصناعات في الجزيرة العربية.

وكان للوقف مساهمات فاعلة في مجال الصناعة من خلال إنشاء المجمعات الصناعية الحرفية والأسواق المتخصصة لإنتاج وتسويق العديد من المنتجات في مختلف مناطق اليمن مثل: أسواق المحدادة، وأسواق النحاس، وأسواق المنجارة، وأسواق الدباغة، والنساجين، وصناعة السلال والتطريز، والصباغة، وصناعة السروج، وأسواق المعطارة والعقاقير الطبية والمواد الغذائية والحلويات والمشروبات، وأسواق المخلاص، ومعاصر الزيوت وغير ذلك، إضافة إلى المساهمة في إنتاج وتوفير الكثير من المواد الخام اللازمة للصناعة من منتجات أراضي الأوقاف الزراعية.

١٠- دور الوقف في مجال التجارة وضبط الأسعار:

كان للوقف دور واضح في دعم حركة التجارة (سواء الداخلية أو الخارجية) ورواجها وازدهارها وتبادل السلع، وضبط الأسعار واستقرارها وذلك من خلال

المساهمة في تعبيد الطرقات وإنشاء الجسور والقناطر لربط المدن والمناطق بعضها ببعض، وبناء السماسر (الخانات) والاستراحات في طرق السفر ومحطاته بين المدن وعلى مسافات متقاربة ليلجأ إليها المسافرون للراحة، وتمويل الناس والدواب بالطعام والشراب، وكانت الأراضي المجاورة لها وقفاً على هذه الطرقات، وكان هنالك الكثير من الأعيان الموقوفة التي يصرف ريعها على صيانة وعمارة الطرق والاستراحات، وحراسة الطرق، وتهيئة الطعام والشراب للمسافرين ودوابهم مجاناً، وقد أدى ذلك إلى تسهيل حركة الناس والدواب والقوافل ونقل البضائع وتشجيع حركة التجارة.

كما ساهمت الأوقاف في إنشاء دكات الموانئ وإقامة وتسيير منارات السفن وإرشادها مما أدى إلى تسهيل النقل البحري.

هذا بالإضافة إلى انتشار الأسواق والسماسر والمحلات التجارية المملوكة للأوقاف في المدن والقرى وأماكن التجمعات السكانية وتأجيرها بإيجارات منخفضة وبالتالي تخفيض أسعار السلع والخدمات في تلك الأسواق.

كما وفرت الأوقاف ساحات واسعة كأسواق أسبوعية في المدن والقرى لتسهيل عملية عرض وبيع وشراء السلع والمنتجات بشكل عام خاصة المنتجات الزراعية، ووفرت الأوقاف وحدات الوزن والكيل في تلك الأسواق.

وقد قامت وزارة الأوقاف مؤخراً بإنشاء العديد من المراكز والأسواق والمكاتب التجارية التي انتشرت في مختلف المناطق اليمنية، بالإضافة إلى الأسواق الشعبية التابعة للأوقاف.

كما ساهمت الأوقاف في إنتاج الكثير من المواد الغذائية مثل الحبوب ومشتقاتها، والبقول الجافة، والخضروات، والألبان ومشتقاتها، والزيوت، والدهون، والفواكه وغيرها وتوفيرها بكميات كبيرة من منتجات أراضي الأوقاف الشاسعة والخصبة مما ساعد على زيادة العرض وبالتالي الحد من زيادة أو ارتفاع الأسعار.

ومن ضمن إنتاج أراضي الأوقاف الزراعية، القطن والبن، وتعتبر هذه السلع من السلع النقدية القابلة للتصدير إلى الخارج.

الأحاديث النبوية الشريفة، تدعو إلى الاحتفاظ بالأصول الثابتة، وعدم التفريط فيها بالبيع، اللهم إلا إذا كان بيعها وسيلة لشراء سواها من الأصول ومادام الوقف يقوم على أساس حبس الأصل، وتزكية الثمرة فإنه يسهم بذلك في التنمية الاقتصادية إسهاماً كبيراً.

١١- دور الوقف في محاربة البطالة:

تعني البطالة تعطل العمال عن العمل، وتمثل ظاهرة البطالة مشكلة خطيرة تؤرق منام الأفراد، والحكومات، وتأخذ أبعاداً اجتماعية واقتصادية وسياسية مهمة جداً.

وقد كان للوقف دور كبير في محاربة هذا الداء، وساهم ولا يزال بدور واضح وفعال في محاربة البطالة؛ فقد قام الوقف عبر العصور بدور مؤثر في تعليم أفراد المجتمع وتنمية مهاراتهم، وزيادة قدراتهم وبما يؤهلهم ليشغل الكثير من المهن التي تناسب قدراتهم، وقام الوقف بتشغيل أعداد كبيرة من أفراد المجتمع في مؤسسات الوقف المختلفة مثل: المساجد، والجوامع، والمدارس، والمبرات والمحاسن الأخرى في وظائف متعددة مثل: الخطيب، الإمام، المؤذن، القيم، المعلم، المعيد، ، المرشد وغيرهم، إضافة إلى الأعمال المساعدة الأخرى، وتشغيل العديد من الموظفين ف الأعمال الإدارية المختلفة في دواتر الأوقاف ومنها: الناظر ، والمساعد، والمحاسب، والكاتب، والفني ، والمتحصل ، وكيل الوقف وعمل الصيانة والمهندس وغيرهم، وكذا تشغل العديد من العمالة في استثمارات الأوقاف العقارية من معماريين ومهندسين وعمال بناء وغيرهم كما عمل الوقف على توفير الكثير من فرص العمل في كثير من المجالات أهمها زراعة أراضي الأوقاف الواسعة المنتشرة في كل أرجاء اليمن وما يتعلق بذلك من أنشطة.

١٢-دور الوقف في الحفاظ على الأصول الثابتة وتراكم رأس المال:

إن الإسلام ينظر إلى الأصول الثابتة المنتجة نظرة مميزة، ويحث على الاحتفاظ بها وتنميتها لما في ذلك من فوائد للتنمية، وقد ورد في هذا بعض الأحاديث النبوية الشريفة ، منها ما روي عن سعيد بن حريث أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «من باع داراً أو عقاراً فلم يجعل ثمنه في مثله كان قمناً (جديراً) أن لا يبارك له فيه».

وروى الإمام أحمد عن سعيد بن زيد أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: (لا يبارك الله في ثمن أرض أو دار لا يجعل في أرض أو دار).

فهذه الأحاديث النبوية الشريفة ، تدعو إلى الاحتفاظ بالأصول الثابتة، وعدم التفريط فيها بالبيع ، اللهم إلا إذا كان بيعها وسيلة لشراء سواها من الأصول ومادام الوقف يقوم على أساس حبس الأصل، وتزكية الثمرة فإنه يسهم بذلك في التنمية الاقتصادية إسهاماً كبيراً،

حيث تبقى الأصول الثابتة المنتجة مع رعايتها وصيانتها وتعميرها، وتوليد عوائد منها تغطي النفقات الجارية للمؤسسات الخيرية التي حبست عليها. وبالإضافة إلى هذا يحمي الوقف المنشئات ، والمؤسسات التي حبس عليها من أن تتعطل أو تهدر، لأن العائد المتجدد من الأصول الثابتة يكفي لهذه المنشئات والمؤسسات الاستمرارية في أداء رسالتها دون توقف قد يطرأ ، كما أن فكرة الوقف نفسها وما يدعمها من الحث على الصدقات الجارية تعمل على تراكم رأس المال الإنتاجي المخصص للأعمال الخيرية في المجتمع، (والعمل على زيادة الأصول الثابتة) على سبيل التأبيد يمتنع بيعه واستهلاك قيمته، ويمنع تعطيله عن الاستغلال.

١٣- دور الوقف في إعادة توزيع الثروة وتحقيق العدالة الاجتماعية:

كان للوقف دور فعال في منع تركيز الثروات في يد فئات محددة، بل ساهم في تحويلها إلى مختلف الأجيال عن طريق توزيع المنافع على الموقوف عليهم ، وترك الأصول الرأسمالية أكبر فترة ممكنة لتدر عائد على مختلف فئات المجتمع، وبذا منعت الأوقاف تركز الثروات الطائلة في يد فئات بسيطة ، بل يتم تحويلها ليستفيد منها أكبر فئات المجتمع، هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى ساهم الوقف في توزيع الدخول على مختلف الفئات الموقوفة عليهم سواء كانوا عاملين لدى الأوقاف أو فقراء أو مساكين وأرامل أو طلاب علم.. إلخ، والتي لعبت دوراً كبيراً في تحقيق قدر كبير من عدالة التوزيع للثروات والدخول.

١٤- دور الأوقاف في زيادة الإنتاج:

يعد الإنتاج من العوامل الملائمة والداعمة للحركة التنموية والتقليل من الضغط على الدولة في دعم الميزانيات من العملة الصعبة والتي ترهق كاهل الدولة نتيجة للاعتماد على الاستيراد بالعملة الصعبة، وقد ساهم الوقف بزيادة الإنتاج عن طريق استثماراته المختلفة سواء كانت إنتاجاً فكرياً أو زراعياً أو تجارياً أوصناعياً، وهذا الإنتاج كان له دور في زيادة المعروض من السلع والخدمات وبخاصة مع زيادة حجم المساحات الزراعية التي تمتلكها الأوقاف وتزرعها بمختلف المزروعات والمحاصيل وتقوم ببيعها في الأسواق، بالإضافة إلى الاستثمار الصناعي والعقاري والتجاري وغيره، وهذا كان له دور كبير في زيادة الإنتاج في المجتمع.

١٥- دور الوقف في زيادة الدخول:

كما سبق القول بأن الأوقاف ساهمت في زيادة معدلات التشغيل والإنتاج، وبطبيعة الحال فإنها بصفة غير مباشرة ساهمت في زيادة الدخول إما للمنتجين أو المستثمرين أو العاملين في قطاعات الأوقاف المختلفة ، سواء العاملين في الوقف بصفة دائمة أو مؤقتة ويعني ذلك أن الوقف ساهم في زيادة دخولها أو إدراجها ضمن الفئات ذات الدخول والتي كانت لا دخول لها.

كما ساهم الوقف في منح الفئات الفقيرة دخولاً لم تكن تحصل عليها لولا منح الوقف، ومن ذلك : الموقوف عليهم بمختلف شرائحهم، وكذا طلاب العلم والمدرسون..إلخ. فهذه الفئات حصلت على دخول جديدة أو زيادة دخولهم، وهذا بطبيعة الحال أدى بصفة غير مباشرة في زيادة الإنتاج لأن أغلب دخول هذه الفئات ستحول إلى الإنفاق الاستهلاكي والذي بدوره سيشكل طلباً جديداً على هذه السلع والخدمات مما يدفع المنتجين إلى الاستثمار فيها.

١٦-دور الوقف في التنمية البشرية:

كان للوقف دور واضح وفعال في الاهتمام بأبرز جانب من جوانب التنمية وهو العامل البشري الذي يعد ركيزة التنمية ووسيلتها بل وغايتها، وذلك من خلال دعم التنمية البشرية بمختلف مكوناتها سواء من ناحية التكافل والضمان الاجتماعي، ومحاربة الفقر، وتوفير سبل العيش الرغيد لمختلف فئات المجتمع على السواء دون تفريق، أو من ناحية توفير الجو العلمي لتعلم وتأهيل مختلف فئات وشرائح المجتمع، وذلك من خلال توفير أماكن الدراسة والتحصيل ومنها المساجد والمدارس والكتاتيب التي أصبحت من أهم مكونات الأوقاف والتي درس فيها فطاحلة العلماء على حساب الأوقاف، بجانب الاهتمام بالتعليم كان للوقف دور هام في توفير الرعاية الملائمة لتنمية الكادر البشري سواء تفوير المسكن أو المشرب أو النفقة المالية، فقد تم وقف المكتبات الكبيرة التي تحتوي على مختلف العلوم والفنون لخدمة الباحثين والدارسين وتنمية أفكارهم وقدراتهم والتي ألحق بالمدارس وكذا تم توفير الرعاية الصحية لمختلف الدارسين.

١٧-مساهمة الوقف في الإنفاق العام:

كان للوقف دور واضح وفعال في توفير النفقات العامة التي تتكبدها الدولة في الوقت الحاضر، وقد تلجأ إلى الاقتراض لتغطية هذه النفقات ومنها نفقات الضمان الاجتماعي والتعليم والصحة والتي قدمها الوقف مجاناً دون أي مقابل من الدولة، وبالنظر إلى ميزانية الدولة نجد أن نفقات التعليم والصحة والرعاية الاجتماعية تشكل جزءاً كبيراً من الاعتمادات المالية، أما الأوقاف فقد تولتها على مستوى عال من الجودة والكفاءة.

ومن خلال ما سبق يتبين أن الوقف يمثل أساس الحضارة الإسلامية.

التعليم والتثقيف الوقفي والتجارب الوقفية المعاصرة

نظراً لأهمية الاستفادة في تعليم وتثقيف أبناء المجتمع بأهمية الأوقاف ودورها في تنمية المجتمع ولأهمية الاستفادة من التجارب الوقفية الحديثة رأينا أن نورد هذا الموضوع من كتاب «الوقف والتنمية» للأستاذ علي محمد الفران ، وهو كتاب هام حافل بالمعلومات والدراسات حول الأوقاف بذل فيه جهداً مشكوراً نتمنى أن نراه مطبوعاً في المكتبة اليمنية ليستفيد منه المهتمون والباحثون في شؤون الأوقاف

أولا : التعليم والتثقيف الوقفي :

إن غياب مفهوم الوقف لفترة طويلة عن ميدان البحوث الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وعن التعليم والإعلام، أدى إلى ضمور المعرفة به لدى قطاع واسع من أفراد المجتمع بما فيهم النخب الأكاديمية والسياسية والثقافية.

لذلك ونحن نتجه نحو تأسيس مرحلة جديدة من الاهتمام العلمي والعملي بنظام الوقف، فان من أول الأولويات إعداد الخطط والبرامج اللازمة لنشر ثقافة الوقف على أوسع نطاق بحيث تستهدف التعريف الوافي بالوقف ومجالاته وأهدافه وأحكامه، ونشر الوعي بأهميته ودوره في الحياة الاجتماعية والاقتصادية ومحاربة الفقر والبطالة عبر التاريخ الإسلامي، والتعريف بمنافعه الدينية والدنيوية، وإبراز مدى حاجة الناس أنفسهم للعمل بهذه السنة العظيمة باعتبار أن الوقف هو الصدقة الجارية التي يستهدف صاحبها طاعة الله ومرضاته ورجاء ثوابه، والتي تعود منفعتها على الأفراد بخير لا ينقطع في الدنيا والآخرة، واستنهاض همم الناس والأفراد والمؤسسات الخاصة والعامة لإحياء سنة الوقف، وحثهم على تقديم المزيد من الأوقاف التي تغطي كل أوجه البر والنفع العام وفعل الخير ومساعدة المحتاجين اعتماداً على النماذج الحية في التكافل والتراحم والأخوة في تاريخ المجتمع الإسلامي، والتوعية بدور المواطن في المحافظة على أموال الأوقاف ومالها من تأثير على مستغليها بدون وجه حق.

ويمكن استعراض بعض التصورات الكفيلة بنشر الوعي والعلم وثقافة الوقف فيما يلي:-

١- إعداد البرامج التعليمية والإعلامية الشاملة عن الوقف وأنواعه ومجالاته وأهدافه وأحكامه ومنافعه ودوره التنموي والدعوة لإحيائه، وذلك عبر الإذاعة والتلفزيون، والخطب المنبرية، والمحاضرات، والأفلام الوثائقية، والصحف والمجلات، والنشرات التعريفية، والملصقات.

٢- إدخال مادة الوقف الإسلامي في مناهج التدريس في جميع المعاهد والكليات والجامعات ومراحل التعليم المختلفة.

٣- العمل على نشر ثقافة الوقف من خلال طباعة أمهات الكتب والدراسات والبحوث وأدبيات الوقف المتوفرة ونشرها على أوسع نطاق.

٤- إصدار مجلة دورية (ربع سنوية) متخصصة في مجال الأوقاف بهدف تعميم ثقافة الوقف ونشر أحكامه،

وتطوير إدارته، وتبادل المعلومات حول الوقف وأسسه التشريعية.

٥- دعوة الأجهزة والمنظمات العاملة في الميادين الإسلامية وقضايا العمل التربوي والتعليمي والثقافي والقضائي إلى تنسيق الجهود الوطنية لإعطاء قضايا الأوقاف ما تستحقه من اهتمام في كل برامجها وخططها وأنشطتها.

٦- عقد مؤتمر خاص بالأوقاف يشارك فيه كبار مسئولي الدولة وعلماء الدين والاقتصاد والشريعة والقانون والجهات ذات العلاقة والمختصين في الداخل والخارج.

٧- عقد الندوات وورش العمل الخاصة بنظام الوقف والتعريف بأهميته للمجتمع وواجب أفراد المجتمع تجاه حماية الأوقاف لتحقيق أهداف الوقف وشروط الواقفين، واليات تنمية واستثمار أموال الأوقاف والتعريف بالصناديق الوقفية، والإدارة الوقفية.

٨- تنظيم أسبوع الوقف كل سنة يجتمع أثناءه العديد من الخبراء في معظم التخصصات ويتحاورون بانتظام لتبني الأساليب العملية الناجعة للاستفادة من نظام الوقف وتفعيله.

٩- دعوة الجامعات والمعاهد ومراكز الدراسات والبحوث إلى الاهتمام بالبحث العلمي في ميادين الوقف المختلفة الفقهية والشرعية والاقتصادية والاجتماعية والإدارية وغيرها من الجوانب البحثية الميدانية والمكتبية. وهنالك العديد من المواضيع المتعلقة بالوقف الجديرة بالبحث والدراسة، يمكن استعراض أهمها للاسترشاد وذلك فيما يلي :

أ - في المجال الشرعي والقانوني :

١- الإطار الشرعي للوقف ومقاصده العامة.

٢- أحكام الوقف في الشريعة والقانون.

٣- دراسة وتحليل القوانين واللوائح المنظمة للمؤسسة الوقفية في اليمن.

١- إدارة الوقف في الفقه الإسلامي ومشروعية إدارة الدولة للوقف.

ب - في مجال الإدارة الوقفية :

١- نظريات الإدارة الحديثة وتطبيقها في إدارة الوقف.

٢- النظام الإداري للوقف (تطور النظام الوقفي في اليمن)

من الضرورة بمكان إعداد البرامج التعليمية والإعلامية الشاملة عن الوقف وأنواعه ومجالاته وأهدافه وأحكامه ومنافعه ودوره التنموي والدعوة لإحيائه، وذلك عبر الإذاعة والتلفزيون، والخطب المنبرية، والمحاضرات، والأفلام الوثائقية، والصحف والمجلات، والنشرات التعريفية والملصقات.

٣- الإدارة الفاعلة للوقف

٤- أساليب الرقابة اللازمة للحفاظ على الأوقاف من الضياع والاندثار.

٥- دور الدولة في تنظيم الأوقاف والإشراف عليها والضوابط التي تحكم دور الدولة في هذا القطاع وحدود هذا الدور.

٦- مشكلات إدارة الأوقاف واتجاهات إصلاحها.

ج - في المجال التنموي :

١- الدور الاقتصادي والاجتماعي للوقف عبر التاريخ.

٢- الأسباب التي أدت إلى تراجع الوقف عن دوره الحضاري البارز.

٣- مدى مساهمة الأوقاف في إقامة مشروعات البنية الأساسية وإمكانية القيام بهذا الدور حالياً.

٤- مدى مساهمة الوقف في العملية التنموية بأبعاده المختلفة، الإنتاج، التشغيل، الاستثمار، التوزيع، الدخول.

٥- تطوير أساليب استثمار الوقف.

٦- طرق استثمار الأموال الوقفية.

٧- الوقف في الجانب التعليمي عبر التاريخ الإسلامي والدور الذي يمكن أن يقوم به في الوقت الحاضر مع تدهور التعليم وتدني مستوياته.

٨- دور الوقف في مجال التعليم والثقافة في اليمن.

٩- الوقف والعمل الأهلي في اليمن.

١٠- دور المسجد في التنمية.

١١- أهمية تراث الوقف والمخطوطات.

١٢- إمكان استخدام الطاقة المتجددة من الشمس والرياح للمساجد والجوامع في اليمن.

١٣- الدور الصحي للوقف وإمكانية قيام الوقف بهذا الدور وتقديم الخدمات الصحية كماً وكيفاً.

١٤- علاقة الوقف بالمجتمع المدني.

١٥- الدور الاجتماعي للوقف.

١٦- الدور الوقفي في مجال التكافل الاجتماعي ومحاربة الفقر والبطالة.

١٧- أوقاف النساء في اليمن.

١٨- الوقف على الحيوانات في اليمن.

١٩- المكتبات الوقفية في اليمن.

٢٠- العوامل الكفيلة بإعادة الوقف إلى ما كان عليه سابقاً بصورة معاصرة وبخاصة العمل على استعادة الأوقاف لدورها التاريخي الزاهر.

ثانياً : التجارب الوقفية المعاصرة.

يمكن القول انه ومنذ بداية الربع الأخير من القرن الماضي، هناك صحوة وقفية على مستوى العالم العربي والإسلامي

لازمها إدراك متزايد لأهمية دور الوقف في المجال الاقتصادي والاجتماعي والثقافي ومكافحة الفقر والبطالة.

لذلك اتجهت بعض الأقطار العربية والإسلامية إلى تطوير نظامها الوقفي وزيادة دوره في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ومكافحة الفقر والبطالة، كما عقدت الندوات والمؤتمرات المتعددة المتعلقة بالوقف ودوره الاقتصادي والاجتماعي وإدارته، والتي أكدت في توصياتها على ضرورة إحياء دور الوقف وتطوير أهدافه لتواكب التطورات الحالية ولتواجه المشكلات الاقتصادية والاجتماعية التي يعانيها العالم الإسلامي وحصر وتوثيق وتصنيف أعيان وممتلكات الأوقاف والتأكيد على تكثيف الجهد العلمي في موضوع الأوقاف من خلال عقد مؤتمرات وندوات وحلقات نقاشية والتواصل المباشر بين المهتمين والعاملين في مجال الأوقاف، وضرورة إنشاء آلية جديدة لإدارة الأوقاف، والتنسيق بين الدول الإسلامية في المجال الوقفي وتبادل الخبرات بين الجهات الرسمية والأهلية التي تعنى بشئون الأوقاف، والعمل على تحقيق الاستفادة من التجارب الوقفية الرائدة في هذا المجال بما يعزز إحياء سنة الوقف وتفعيل دوره في خدمة المجتمع. وهنالك العديد من التجارب الوقفية الرائدة الجديرة بالدراسة للاستفادة منها في مجال إدارة الوقف وإحياء سنته وتفعيل دوره الاقتصادي والاجتماعي.

ونستعرض بإيجاز أهم التجارب الوقفية الرائدة فيما يلي :-

١- التجربة الكويتية:

تعتبر التجربة الكويتية في مجال الأوقاف - تجربه رائدة ومتميزة -حيث دفعت بدور الوقف في الجوانب الاقتصادية والاجتماعية إلى أفاق رحبة وواسعة - وهي تجربة تستحق الدراسة للاستفادة منها كونها تمثل حالة ناجحة في هذا المجال.

تم إنشاء الأمانة العامة للأوقاف عام ١٩٩٣ م بموجب المرسوم رقم (٢٥٧)لسنة ١٩٩٣هـ كهيئة ملحقة بوزارة الأوقاف لها شخصيه اعتباريه مستقلة، ولها مجلس إدارة خاص، وحدد عملها في

من التصورات الكفيلة بنشر الوعي والعلم وثقافة الوقف عقد الندوات وورش العمل الخاصة بنظام الوقف والتعريف بأهميته للمجتمع وواجب أفراد المجتمع تجاه حماية الأوقاف لتحقيق أهداف الوقف وشروط الواقفين، واليات تنمية واستثمار أموال الأوقاف والتعريف بالصناديق الوقفية، والإدارة الوقفية.

أربعة اتجاهات :

- الدعوة إلى الوقف.
- المحافظة على أصول الأوقاف.
- تنمية الأصول.
- صرف الريع حسب شروط الواقفين.

ولإنجاز هذه المهام تكونت ثلاثة قطاعات إدارية توزعت على الاستثمار وتنمية الموارد، المصارف الوقفية، اخيراً كل ما يتعلق بالإدارة والخدمات المساعدة.

وقد قامت الأمانة العامة للأوقاف في الكويت في سعيها إلى إيجاد إطار مؤسسي للتعاون بين الوقف ومؤسسات العمل الأهلي باقتراح نموذج المشاريع الوقفية، ونموذج الصناديق الوقفية، حيث استطاعت الأمانة العامة للأوقاف حتى عام ١٩٩٧ م إقامة ثمانية صناديق وقفيه، بينما أنشئت تسعة مشاريع وقفية في مجالات مختلفة.

أما الصناديق الوقفية، فهي وحدات وقفيه لها ذمه مالية يتخصص كل منها برعاية وجه من وجوه البر (رعاية المعاقين، الثقافة والفكر التنمية العلمية، رعاية الأسرة ، القران الكريم وعلومه، البيئة، التنمية الصحية، رعاية المساجد) ويدير كل صندوق مجلس إدارة اضافة إلى مجلس تنفيذي من الأمانة العامة للأوقاف، مدة مجلس الإدارة سنتان قابله للتجديد، ويختص المجلس بوضع الخطط التنفيذية للصندوق.

أما المشروع الوقفي فهو قالب تنظيمي تنشئه الأمانة العامة للأوقاف بمفردها أو بالاتفاق مع إحدى الجهات الرسمية أو الوقفية أو الأهلية، وفقا للنظم المعتمدة لتنفيذ أهداف تنموية محددة تخدم أغراض الوقف مثل: مشروع حلقات تحفيظ القران الكريم في المساجد، مشروع رعاية طالب العلم، مشروع شجرة لكل طالب، مشروع إعادة بناء المساجد التاريخية، مشروع رعاية الحرف الكويتية.

٢- تجربة الأوقاف في السودان :

وقد بدأت عام ١٩٨٦ م بإعادة تنظيم إدارة الأوقاف بإحداث ((هيئة الأوقاف الإسلامية)) التي أعطيت صلاحيات واسعة، إدارية وتنفيذية (دون التقيد بالأطر البيروقراطية للوزارة). والاتجاه إلى إيجاد أوقاف جديدة، وبدعوة الناس لتوظيف تبرعاتهم في هذه المشاريع، ومن ذلك مشروع أوقاف الرعاية الطبية الذي يهدف إلى إقامة مراكز

طبية في الأرياف، ومشروع الصيدليات الشعبية لتقديم الدواء للفقراء بأسعار مخفضة...الخ.

ويدير الهيئة مجلس إدارة يمثل ناظر عموم الأوقاف داخل وخارج السودان، ويقوم المجلس باتباع الأسس العلمية في التخطيط والتنظيم، وقام بوضع الاستراتيجيات والخطط والبرامج باتجاه تطوير وتحسين علاقات الهيئة بالمؤسسات داخلياً وخارجياً، وأنجزت الهيئة العديد من المشروعات التي توزعت على كافة ولايات السودان.

٣- تجربة وزارة الأوقاف المصرية:

قامت وزارة الأوقاف المصرية من خلال القانون رقم (٨٠) لسنة ١٩٧١م بإنشاء هيئة استثمارية مستقلة لإدارة واستثمار أموال الوقف على أسس اقتصادية سليمة، ويتم صرف الريع في نشر الدعوة الإسلامية وتقديم الخدمات الاجتماعية إلى مستحقيها تنفيذاً لشروط الواقفين، وأنشئت للهيئة فروع على مستوى الجمهورية في جميع محافظات مصر وتقدر عائدات الأوقاف الخيرية في البنوك بالملايين.

كما تقدم الوزارة من خلال هيئة الأوقاف المصرية لإدارة أموال الوقف المساهمات الخيرية في الكثير من المجالات الاقتصادية والاجتماعية والمساهمة في مشروعات اقتصادية عملاقة، اضافة إلى استثمار أموال الأوقاف في شراء أسهم وسندات بعض الشركات التي تقوم بنشاط حيوي في الاقتصاد القومي بهدف تنمية أموال الأوقاف.

ويتمثل دور وزارة الأوقاف المصرية في الاهتمام بالمسجد الجامع الذي يجمع بين إقامة الصلوات وتعلم الفقه وأمور الدين وإقامة دور للمناسبات، وكذلك إقامة المستوصفات الطبية التي تعالج فيها المرضى بأجور رمزية الأمر الذي كان له الأثر الطيب في ربط المواطنين بالمسجد.

ومن الناحية الاجتماعية نجد اهتمام الوزارة بتنفيذ شروط الواقفين التي وردت في حجج الأوقاف الخيرية من رعاية الفقراء والمساكين والبر بهم والإحسان إليهم وتوزيع الصدقات عليهم في المواسم والأعياد الإسلامية، كما أن الوزارة ترعى أفراد اسر الواقفين الذي

لابد من الاستفادة من التجارب الوقفية الرائدة في بعض الدول العربية والإسلامية وتبادل الخبرات والتجارب بين الدول وضرورة إنشاء آلية حديثة لإدارة الأوقاف

❖❖❖

هناك عوامل كفيلة بإعادة الوقف إلى ما كان عليه سابقاً بصورة معاصرة واستعادة الأوقاف لدورها التاريخي الزاهر.

يثبت احتياجهم إلى معونة في صورة مرتبات شهرية أو إعانات مؤقتة كما تقوم الوزارة بتقديم مرتبات شهرية للطلبة الفقراء سواء كانوا مصريين أو من أي دولة أخرى يدرسون العلوم في مصر.

٤- تجربة البنك الإسلامي للتنمية :

يهدف البنك منذ إنشائه في عام ١٩٧٥ م إلى تعزيز التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي لشعوب الدول الأعضاء وباقي المجتمعات الإسلامية، وعليه فانه من الطبيعي ان يهتم البنك الإسلامي للتنمية بدور المؤسسات الوقفية في تنمية المجتمعات الإسلامية، وفي هذا الاتجاه سعى البنك لدى البلدان والمؤسسات لاستخدام الصيغ الوقفية كوسيلة لتحقيق التنمية الاقتصادية وتعبئة موارد إضافية لتمويل التنمية وقد قام المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية بتنظيم العديد من الندوات وحلقات العمل بغرض تشجيع التعاون مع مؤسسات الأوقاف، إضافة الى هذا، اهتم البنك الإسلامي للتنمية بتمويل مشاريع لاستثمار الأوقاف، وانشأ البنك في عام ١٩٩٩ م صندوق الوقف لاستثمار ممتلكات الأوقاف، كما انشأ هيئه الوقف العالمية التي تهدف بالأساس إلى إرساء شبكة من مؤسسات ألوقف،والمساهمة في تخفيف وطأة الفقر لتمكين شعوب العالم من التغلب عن حياة الكفاف وبناء قدراتهم وتقديم المعونات في شكل سلع وخدمات ومساعدة الدول الأعضاء في البنك على سن تشريعات موحدة في مجال الوقف.

كما أن المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية له أمثلة مختارة في تمويل مشاريع الأوقاف في الدول الأعضاء والمجتمعات الإسلامية، منها مشروع تنمية أراضي المدن ومشروع مجمع الأوقاف التجاري ومشاريع المساعدة الفنية وعمليات صندوق الأوقاف، كما ان هناك مشاريع المعونة الخاصة بالدول الأعضاء والتي منها برنامج المنح الدراسية للنابغين في مجال التقنية المتطورة ويقدم برنامج التعاون الفني المساعدات الفنية قصيرة الأجل في شكل منح للدول الأعضاء كتغطيه خدمات الخبراء.

دور الوقف في النهضة العلمية

الجامع الكبير نموذجا

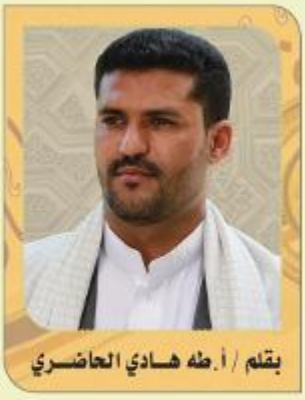

بقلم / أ. طه هادي الحاضري

إذا كنا جادين في تحقيق نهضة علمية وثقافية فيجب أولاً تشخيص حالة التعليم الشرعي وتقييم مصادر تمويله وحصر أموال أوقاف العلماء والمتعلمين ومعرفة وضعها ومساءلة وزارة الأوقاف

إن أي نهضة أو تنمية عمودها الأساسي تنمية وبناء الإنسان والارتقاء به، ويحتل الجانب التعليمي والتربوي أهمية كبيرة في تحقيق ذلك، وعند النظر إلى المجتمعات والشعوب الناهضة نجد أن الاهتمام بالإنسان محور النهضة، وأن التعليم جزء أساسي من هذا الاهتمام، ومن هنا نفهم التمويل السخي للجانب التعليمي سواء كان مدرسيا أو جامعيا أو مهنيا والاهتمام الخاص بالبحث العلمي في هذ المجتمعات والشعوب.

وهذا أيضاً مما ركز وأكد عليه الإسلام حيث تكررت النصوص القرآنية والنبوية عن العلم وفضله وأهميته ومقام طالب العلم ومكانة العلماء، وشجّع دعم وخدمة الجانب التعليمي بكل تفاصيله مما حدا بكثير من المؤمنين إلى التقرب إلى الله تعالى بوقف جزء من أموالهم وممتلكاتهم لصالح العلماء والمتعلمين والمدارس العلمية والكتب والمكتبات وسكن العلماء والمتعلمين (المنازل).

ونتج عن ذلك دعم سخي وتبنٍ كامل لطلبة العلم والعلماء في مراحل تاريخية أنتجت علماء جهابذة وموسوعيين ومجتهدين في شتى العلوم الشرعية والفلكية وغيرها وكانت أوقاف العلماء والمتعلمين هي الرافد الأساسي للعملية التعليمية مما جعل التعليم يعيش مرحلة استقلالية وحماية من التبعية السياسية؛ لأن المجتمع هو الذي يدعم ذلك بالأوقاف الكثيرة لصالح العملية التعليمية.

وللأسف تمر علينا في اليمن حالياً كما مرت في مرحلة سابقة قريبة السطو على أوقاف العلماء والمتعلمين والمدارس والكتب والمكتبات والأربطة وصرفها في غير ما أُوقفت له مما أضعف التعليم الشرعي المتجذر في اليمن من زيدي وشافعي وصوفي وهيأ الساحة لدخول الأفكار الدخيلة على مجتمعنا كالفكر الوهابي الذي أنتج الإخوان المسلمين والسلفية وغيرها والذي حظي بدعم سخي ومُبَالَغ فيه من دول الخليج، حتى تمكن هذا الفكر من السيطرة على أوساط كثيرة من المجتمعات اليمنية وتغلغل في كثير من المناطق وما زلنا نتجرع آثاره السيئة والكارثية إلى اليوم.

ومن هنا تأتي أهمية حماية أموال الأوقاف بشكل عام والمتعلقة بالجانب التعليمي بشكل خاص وتحصيلها واستثمارها وصرفها في مصارفها خصوصا وأن التعليم اليوم للأسف أصبح استثمارا في القطاع العام والخاص ويعجز الطالب أو العالم عن توفير مستلزمات التعليم

ومواجهة متطلبات المعيشة.

ومن هنا تتجلى أمامنا كارثة حرف أموال الأوقاف الخاصة بالعلم والعلماء والكتب والمدارس والأربطة عن مصارفها مما نتج عنه فقر وحاجة طلاب العلم والعلماء والمدارس والأربطة والكتب والمكتبات وغيرها من الجهات الموقوف عليها في جانب التعليم وجعلها فقيرة ومُعدِمة وتتلقى المساعدات والصدقات التي لا ترقى إلى الحد الأدنى مما تحتاجه لمواصلة دورها وأداء رسالتها في المجتمع ثم نتساءل عن سبب الضعف العلمي والتعليمي الديني على وجه الخصوص وعن سبب دخول كثير من الأفكار الوافدة المتناقضة مع هويتنا الإيمانية والتي وفدت من نجد ومن غيرها ونحن نرى تلقي هذه المدارس الدعم السخي للعلماء والتبني الكامل للطلبة حتى يتخرجوا كما يريد الممولون.

ومقابل ذلك اندثرت كثير من الهجر والمدارس العلمية والأربطة وأصبحت خرابا ومجرد ذكرى وكنا نقول في الماضي القريب إن الأنظمة السابقة التي هيأت البلاد كلها للفكر الوهابي مسؤولة عن سياسة التجهيل ومحاربة الفكر الأصيل واللعب بأموال أوقاف العلماء والمتعلمين.

ولكن الغريب جدا أننا بعد ثورة الواحد والعشرين من سبتمبر ٢٠١٤م نجد هذه الأوقاف ما زالت في محط النسيان أو العبث وإن صبت فتصب في جيب وزارة الأوقاف والإرشاد التي لا رشد فيها وأصبحت تعمل وكأن لم تقم ثورة وتتوزع هذه الأموال يميناً ويساراً دون تحقيق مقصود واقفيها وإذا دعمت هنا أو هناك كالحركة العلمية بالجامع الكبير بصنعاء فبأقل القليل الذي لا يشكل الخمسة بالمائة مما أوقف على العلماء والمتعلمين الخاصة بالجامع ا لكبير وعلى استحياء وبشروط معقدة وو ... الخ.

وهنا نسأل وزارة الأوقاف والإرشاد أين أوقاف العلماء والمتعلمين والترب؟ مَنْ يُحصلها؟ ومَنْ يصرفها؟ وأين ؟ هذه الأسئلة وغيرها بحاجة إلى إجابة واضحة ما لم فالحكومة مسؤولة عن ذلك ولا أعتقد أن ثورة الواحد والعشرين من سبتمبر لم تصل إلى وزارة الأوقاف، أو أن هذه الوزارة لديها حصانة من المساءلة.

فما نعرفه أن وزارة الأوقاف والإرشاد المفترض أنها إشرافية وتنفيذية حسب وصايا الواقفين ورقابية كذلك وليست مخولة في التصرف في أموال الأوقاف في غير ما أُوقفت له.

فإذا كنا جادين في تحقيق نهضة علمية

أين أوقاف العلماء والمتعلمين والترب؟ من يحصلها ؟ ومن يصرفها؟ وأين؟ هذه الأسئلة بحاجة إلى إجابة واضحة مالم فالحكومة مسؤولة عن ذلك..

❖❖❖

لو حققنا في أسباب تعثر إنشاء جامعة الجامع الكبير لوجدنا أن موضوع المبنى والتمويل هو المعرقل الرئيسي ، والمسؤول عن ذلك هي وزارة الأوقاف التي من مسؤوليتها إنشاء الجامعة.

وثقافية فيجب أولاً تشخيص حالة التعليم الشرعي وتقييم مصادر تمويله وحصر أموال أوقاف العلماء والمتعلمين ومعرفة وضعها ومساءلة وزارة الأوقاف والعجيب أن الكل معترف بالفساد فيها حتى المسؤولين داخلها لكن لا نلمس أي توجه جاد للقضاء عليه ولا نلمس منهم أي توجه صادق للتصحيح وأكثر ما يعملونه أن كل مسؤول في الأوقاف يرمي بالمسؤولية على المسؤول الآخر فيها.

تعثر إنشاء جامعة للجامع الكبير وضرورة التعاون لإنشائها

من مسؤولية الأوقاف في النهضة العلمية الشرعية هو إنشاء جامعات شرعية قائمة على تمويل الأوقاف وقد جرت هناك محاولات كثيرة وحثيثة لإنشاء جامعة للجامع الكبير بصنعاء ولم تر النور إلى هذه اللحظة ولم تجد لها مكانا ولا مبنى على الرغم أن أوقاف الجامع الكبير وعلمائه ومتعلميه كثيرة وفيها مبان ومساحات في قلب العاصمة وفي غيرها ويعجز الساعون لإنشاء الجامعة لأنهم لا يملكون حتى استئجار مبنى للجامعة لأن وزارة الأوقاف تتعامل وكأن هذه الجامعة خاصة لا علاقة لها بها.ولو حققنا في أسباب تعثر إنشاء الجامعة لوجدنا أن موضوع المبنى والتمويل هو المعرقل الرئيسي، والمسؤول عن هذه العرقلة هي وزارة الأوقاف التي من مسؤوليتها إنشاء الجامعة وتوفير مبنى لها بل إن أوقاف الجامع الكبير وعلمائه ومتعلميه التي في وزارة الأوقاف كفيلة ببناء جامعة نموذجية على أرقى مستوى على الرغم أن وزارة الأوقاف وفرت مبان كبيرة وبإيجارات زهيدة لجامعات أخرى ولا ندري ما المشكلة وهل لوبي الأوقاف قوي إلى هذه الدرجة حتى تعجز كل المحاولات لإنشاء الجامعة وكأننا ما زلنا نعيش في مرحلة حروب صعدة الست وكأن من يتحكم بالأوقاف الإخوان المسلمون وكأن لا يوجد مسؤولين في الوزارة محسوبين على الثورة الشعبية.

على العموم إنشاء جامعة للجامع الكبير مسؤولية الأوقاف بالدرجة الأولى من ناحية التمويل والمبنى وهو أبسط اختبار لمسؤولي الوزارة الذين يحسنون رمي الأخطاء والتقصير على غيرهم مالم فنحن نطالب بإنشاء هيئة مستقلة للجامع الكبير تهتم بكل شؤونه وفصله أوقافه عن وزارة الأوقاف نظرا لفسادها وعبثها بهذا المورد المهم في إحياء العلمية التعليمية الشرعية.

الوضع الراهن للأوقاف الموقوفة والموقوف عليها

سنتطرق هنا للوضع الراهن لنظام الوقف والموقوف له كما يلي:-

أولاً: الوضع الراهن لنظام الوقف.

ثانياً: الوضع الراهن للمحاسن والمبرات.

ثالثاً: الوضع الراهن لأعيان الوقف.

أولاً: الوضع الراهن لنظام الوقف:

ظاهرة اضمحلال الوقف في اليمن لا تحتاج إلى دليل أو برهان والمؤشرات عليها كثيرة منها حجم الأموال الموقوفة ونسبتها إلى الثروة القومية، ومعدل النمو السنوي (إن كان هنالك نمو إيجابي لها) ومقارنته بمعدل نمو الدخل القومي، ومقدار ما تدره من عوائد ودخول، ونسبة ذلك إلى الدخل القومي، ومدى الإسهام الحقيقي في البنية الأساسية للمجتمع، وغير ذلك من المؤشرات، وبالطبع فإن دراسة تطبيقية تحليلية لهذا الجانب تحتاج أعمالاً بحثية مستقلة، ويكفينا هنا التذكير والتأكيد على ما هو باد للأنظار من تدهور للوقف، خاصة عند المقارنة بين ما يمارسه الوقف حالياً من أدوار، وما كان يمارسه سلفاً وشتان بين هذا وذاك.

فقد أحكمت الدولة الحديثة وضع يدها على النظام الوقفي بحجة إصلاحه، إلا أن النتيجة العملية أنها أساءت إلى الوقف بشكل ظاهر لا يخفى على أحد، وكان من سمات هذا الإصلاح:

١- سوء الجهاز الإداري في إدارات الأوقاف الذي أصبح السمة العامة والمشهورة لهذه المؤسسة وبات يضرب به المثل في التخلف.

٢- إن سياسات الحكومات المتعاقبة التي وصفت بأنها تحديثية أو تنموية قد ألقت بظلال سلبية على قطاع الأوقاف حيث تركت هذا القطاع للإهمال وخضع للتهميش، ووضعته في حالة منافسة غير متكافأة مع مؤسسات الرعاية الاجتماعية والخدمية المستحدثة سواء كانت حكومية أو غير حكومية، هذا فضلاً عن أن السياسات الحكومية تجاه الأوقاف قد أفضت إلى نقلها

بقلم/ د. حميد المطري
وكيل قطاع الأوقاف

من الحيز الاجتماعي المدني إلى الحيز السياسي الحكومي، وأصبحت وزارة الأوقاف عنوانًا كبيراً للبيروقراطية الحكومية في هذا المجال.

٣- تسلط النظار على الوقف وهم في الأغلب لا يقومون بما عهد إليهم ولا يعطون المستحقين حقوقهم.

٤- منع وصول أموال الأوقاف إلى المبرات المحددة لها سواء كانت مساجد أو غيرها وانقطاع هذه الموارد، والإخلال بمقاصد الواقفين وعدم الحافظ على شروطهم، فقد جرى ضم الكثير من الأعيان الموقوفة إلى بعضها ووضع للواردات الوقفية ميزانية عامة تقررها سياسات الحكومة بصرف النظر عن اشتراط الواقفين.

٥- تعرض الكثير من أعيان وممتلكات الأوقاف للاستيلاء والاغتصاب والتصرفات بدون وجه حق من قبل المواطنين وأجهزة الدولة.

٦- اندثار الخدمات الاقتصادية والاجتماعية للوقف، حيث لم يعد للوقف دور ملحوظ في تنمية المجتمع ورفده بالطاقات المالية والخدماتية المتنوعة، وحصر المفهوم التنموي للوقف في مجرد دور وعمارات ومتاجر متهالكة وأراضي مستأجرة بأبخس الأثمان، ومما لاشك فيه أن تجريد الوقف من دوره في المجتمع ألقى على عاتق الدولة تبعات ناءت بها، وقادتها إلى فشل كثير من تجاربها ومشروعاتها التنموية. وسقطت في براثن القروض الأجنبية والدين العام وهمهم وذل بالليل والنهار.

٧- حصر مفهوم الوقف بالمسألة الدينية التعبدية المحضة، فلم يعد يعرف من خدمات الوقف إلا الإشراف على المساجد والمقابر والعاملين بها وبعض القضايا الدينية كالحج وغيره.

٨- إن الواقع المشوه لنظام الوقف ولأزمان طويلة أدى إلى إنشاء صورة نمطية له في الأذهان وانتشار مفاهيم عنه تخالف تماماً أهميته ودوره، كما أن غياب مفهوم الوقف لفترة طويلة عن ميدان البحوث الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، أدى إلى ضمور المعرفة به لدى قطاع واسع من النخب الأكاديمية والسياسية والثقافية في اليمن، وأضحت روابطه النظرية بعد التطبيقية بالمجتمع الأهلي وبمؤسساته المدنية مطموسة أو غير مرئية، إلى حد أن كثيرين يبدون دهشتهم عندما نطرح علاقة الوقف بالمجتمع المدني كموضوع يستحق الاهتمام العلمي والعملي معاً.

إن نظام الوقف قد تلقى في العصر الحديث ضربة قاسية أنهكت بنيانه، وضيعت مفاهيمه، وغيبت أهدافه، وألغت نماذجه الراقية، وحولته إلى مجرد ثروة من الممتلكات المتفرقة، أغلبها معطل لا يستثمر، وأن استثمر فبأساليب غير مجدية، بحيث لم تعد إيراداتها تفي حتى للمجال الديني الضيق الذي انحصر به الوقف.

٩- هذه الصورة من الواقع الوقفي أدت إلى تقاعس الأفراد وإحجامهم عن المبادرة إلى الوقف لغياب مفهومه عن الأذهان، إضافة إلى عدم القناعة بجدواه في الممارسة الحديثة، وهذا ما يمكن ملاحظته في التناقض الشديد في عدد الوقفيات في الوقت الراهن.

لذلك كله يمكن القول إن نظام الوقف قد تلقى في العصر الحديث ضربة قاسية أنهكت بنيانه، وضيعت مفاهيمه، وغيبت أهدافه، وألغت نماذجه الراقية، وحولته إلى مجرد ثروة من الممتلكات المتفرقة، أغلبها معطل لا يستثمر، وأن استثمر فبأساليب غير مجدية، بحيث لم تعد إيراداتها تفي حتى للمجال الديني الضيق الذي انحصر به الوقف.

ويمكن إيجاز الصورة الذهنية المنتشرة حالياً عن الأوقاف في النقاط التالية:

١- الوقف مؤسسة دينية وليست مدنية.

٢- إن أغراض ومجالات إنفاق عائد الأوقاف انحصر على الأغراض الدينية كالمساجد والمقابر وغيرها.

٣- إن الوقف صيغة تاريخية لا صلة له بالواقع المعاصر.

٤- إن الأوقاف تتبع إدارة حكومية بيروقراطية.

٥- إن الوقف مضرب مثل للإهمال.

ولهذه الصورة الذهنية السلبية إجمالاً ما يبررها على أرض الواقع الحالي.

هذه الصورة الذهنية السلبية موجودة حقيقة ولكنها ليست مقبولة إذا اريد للقطاع الأهلي وللمجتمع أن يستفيد من إمكانات ومساهمات الأوقاف التاريخية والمستقبلية في دعم التنمية وهي إمكانات كبيرة ومتنوعة.

ثانياً: الوضع الراهن للمحاسن والمبرات

الموقوف لها:

الموقوف له: أو الموقوف عليه: هو المجال أو المبرة أو الجهة التي تستفيد من الوقف أو التي يصرف فيها ريع الوقف طبقاً لشروط الواقفين.

ويتمثل الوضع الراهن للمحاسن والمبرات الموقوف لها فيما يلي:

١- هنالك الكثير من هجر العلم والمساجد والمدارس والسبل التي اندثرت بعامل الزمن، والتي كانت منتشرة في مختلف أنحاء اليمن ولها أوقاف.

٢- هنالك العديد من المحاسن والمبرات التي اندثرت أو استغنى عنها بعد أن أخذت الدولة على عاتقها جميع الوظائف المنوطة بها كدولة بما في ذلك التكفل بالأدوار الاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي كانت تنهض بها الأوقاف، حيث تولت الدولة إنشاء المدارس والجامعات والمستشفيات ومراكز إيواء الأيتام والمعجزة وشتى المرافق والهياكل التي لا يستغني عنها مجتمع معاصر.

٣- انتهاء الغرض الذي من أجله أوقفت بعض المحاسن نظراً للتطور الكبير الذي شهدته الكثير من المجالات ومن ذلك، قطاع المواصلات وما شهده من تطور في وسائل النقل واستخدام الطائرات والسيارات وغيرها وتعبيد وسفلته الطرق، وقد أدى ذلك إلى اندثار العديد من المحاسن والمبرات والاستغناء عنها مثل: سماسر المسافرين (الخانات) المقامة على الطرق القديمة والاستراحات والأحواض والمواجل والسبل وغيرها وعدم قدرة جهات الوقف على التوائم مع ذلك التطور مع أنه كان بالإمكان تحديث تلك السماسر والاستراحات الواقعة على

هناك الكثير من المساجد والجوامع والمدارس والمحاسن التاريخية التي اشتهرت بها اليمن والمنتشرة في أرجاء اليمن، أهملت من الترميم والصيانة لسنوات طويلة وقد أوشك بعضها على الانهيار وتحتاج إلى ترميمات وصيانة واسعة وبمواصفات فنية دقيقة خاصة، ولا تغطي عائدات أوقافها تلك التكاليف الكبيرة.

جانبي الطريق والحفاظ عليها كمعالم تاريخية والاستفادة منها ومن مساحات الأراضي الكبيرة المجاورة لتلك المحاسن وإنشاء مجمعات حديثة على الطرق تضم محطة للبترول ومركز للاتصالات ومطعم وبوفية واستراحة حديثة وحمامات وبنشر، وغيرها من خدمات المسافرين واستثمارها.

كما تم الاستغناء عن السبل والأحواض والسقايات التي كانت منتشرة في أحياء المدن وغيرها، مع أنه بالإمكان إحيائها.

وكذا الاستغناء عن دواوين الغرباء والمسافرين التي كانت في المدن والقرى وما يتعلق بها من طعام والخدمات، إضافة إلى توقف مصارف الدواب والمواشي ورعاية الحيوانات وغير ذلك من المبرات والمحاسن.

٤- هنالك الكثير من المساجد والجوامع والمدارس والمحاسن التاريخية التي اشتهرت بها اليمن والمنتشرة في أرجاء اليمن، أهملت من الترميم والصيانة لسنوات طويلة وقد أوشك بعضها على الانهيار وتحتاج إلى ترميمات وصيانة واسعة وبمواصفات فنية دقيقة خاصة، ولا تغطي عائدات أوقافها تلك التكاليف الكبيرة، وقد لا تغطي عائدات أوقاف اليمن لعدة سنوات تكاليف ترميم جامع واحد من تلك الجوامع التاريخية المشهورة.

٥- تعرض الكثير من المساجد والجوامع التاريخية للهدم والتشويه بدعوى توسيعها أو تحديثها دون مراعاة لحرمتها وقيمتها التاريخية وطابعها المميز.

٦- استغناء الحكومة السعودية عن عائدات أوقاف الحرم المكي وحمام مكة والتي لها أوقاف في العديد من مناطق اليمن، وتكفل الحكومة السعودية بنفقات الحرم والحمام.

٧- هنالك كثير من المقابر المندثرة في العديد من المناطق وأقيمت عليها مباني حكومية أو شقت منها الطرق وغيرها مغتصبة، كما تتعرض الكثير من المقابر القائمة إلى الاعتداءات المختلفة.

ثالثاً: الوضع الراهن للأعيان الموقوفة:

العين الموقوفة: هي محل الوقف، ويقصد بها عين المال الموقوف من أراضي ومباني ومعمورات وغيرها، والتي تم حبس أصلها والتصدق بمنفعتها على سبيل القربة تأبيداً لجهات ومجالات الخير والبر المختلفة.

ونستعرض الوضع الراهن لتلك الأعيان الموقوفة فيما يلي:

١- انتشار الأعيان الموقوفة كالأراضي

والمباني والمعمورات والمحاسن وغيرها بمساحات وكميات كبيرة في مختلف أنحاء اليمن، حتى أن الإنسان لا يجد مدينة أو حي أو عزلة أو قرية أو تجمع سكاني إلا وفيه أعيان موقوفة، وافتقار جهات الوقف إلى الكثير من المعلومات

إن الكثير من المواطنين قاموا بالبناء في أراضي الأوقاف على وجه الاغتصاب وعلى مرأى ومسمع من الجهات ذات العلاقة والتي تصدر تراخيص البناء بعد تأكدها من صحة واستكمال مستندات ملكية الأراضي وبعد توثيقها في الجهات المختصة، وكذا يتم توصيل الكهرباء والمياه والمجاري والتلفون والتي لا تتم عادة إلا بعد تقديم الوثائق التي تثبت ملكية المواطن أو الجهة للأرض، مما يعني تعمد تلك الجهات بتسهيل الإقدام على أراضي الأوقاف بدون وجه حق .

عنها وعدم حصرها وبالتالي صعوبة إدارتها وحمايتها.

٢- تغير حدود ومعالم أراضي الأوقاف خلال عشرات ومئات السنين الماضية مما ساعد على الاستيلاء عليها وضياعها.

٣- عدم إسقاط أعيان وممتلكات الأوقاف على الخرائط والمخططات والصور الجوية وتحديد معالمها وحدودها بما يكفل الحافظ عليها ويستثني بعض المحافظات.

٤- استمرار الاعتداء على أراضي ومراهق ومساقي وعقارات الأوقاف واغتصاب مساحات واسعة منها، وعدم القدرة على حمايتها وعدم تعاون الجهات ذات العلاقة في سبيل حماية أموال الأوقاف واستعادة المغتصب منها، وضعف الوازع الديني.

٥- استمرار إنشاء وتنفيذ العديد من الحدائق والمرافق العامة والمباني الحكومية وشق الطرقات على مساحات كبيرة من أراضي الأوقاف بدون تأجير وبدون عوض.

٦- حجز وتخصيص مساحات من أراضي الأوقاف بدون تأجير وبدون عوض.

٧- إن الكثير من المواطنين قاموا بالبناء في أراضي الأوقاف على وجه الاغتصاب وعلى مرأى ومسمع من الجهات ذات العلاقة والتي تصدر تراخيص البناء بعد تأكدها من صحة واستكمال مستندات ملكية الأراضي وبعد توثيقها في الجهات المختصة، وكذا يتم توصيل الكهرباء والمياه والمجاري والتلفون والتي لا تتم عادة إلا بعد تقديم الوثائق التي تثبت ملكية المواطن أو الجهة للأرض، مما يعني تعمد تلك الجهات بتسهيل الإقدام على أراضي الأوقاف بدون وجه حق على الرغم من التنسيق والتواصل بين الأوقاف وتلك الجهات ومسئوليتها بهدف منع الإقدام على أراضي الأوقاف.

٨- استمرار المحاكم في فتح المجال أمام المواطنين لمنازعة الوزارة ومكاتبها ومقاضاتها في أراضي وعقارات الأوقاف والدخول في متاهات وتشعبات هي في غناء عنها. ولسبب أو لآخر يتمكن الكثير من المواطنين من الاستحكام والسيطرة على أراضي وممتلكات الأوقاف.

٩- كثرة قضايا الأوقاف المنظورة أمام النيابات والمحاكم بكل درجاتها والتطويل في إجراءات التقاضي وضعف آلية الترافع والمحاماه لدى الأوقاف وقلة عدد المحامين وقد تصل الأوقاف إلى باب مسدود في الدفاع عن ممتلكاتها بالرغم من أن لديها المؤيدات الكاملة لامتلاكها لها.

١٠- عدم القدرة على تنفيذ الأحكام القضائية الباتة والنهائية الصادرة لصالح الوقف، وأهملت متابعة إجراءات تنفيذها أو تعاقبت التأجيلات لها فترة بعد أخرى حتى طواها النسيان.

١١- عدم التقيد والالتزام بتنفيذ التشريعات والقوانين واللوائح والقرارات والمحاضر والتوجيهات العليا المتعلقة بالأوقاف والتي تنص على حرمة أموال الأوقاف وحمايتها وعدم جواز الاعتداء عليها.

١٢- انتشار ظاهرة المضاربة بأراضي الأوقاف، مما شجع على الاعتداء والبسط على الأراضي والمتاجرة بها وبيعها حر، وتعاقب المشترين عليها، واستغلال أموال الأوقاف لتحقيق أرباح خيالية ومصالح شخصية على حساب الأوقاف.

١٣- استئجار أعيان الأوقاف بإيجارات زهيدة وتأجيرها من الباطن بمبالغ كبيرة خاصة الشقق والمحلات التجارية.

١٤- هنالك الكثير من عقود التأجير -الحكر- لأراضي الأوقاف المنتهية والتي لم تجدد، ولم تقم الأوقاف باستعادة تلك الأراضي لانعدام المتابعة.

١٥- تعرض أعيان وممتلكات الأوقاف

في المحافظات الجنوبية والشرقية للتأميم أثناء الحكم الشمولي وطمس وتغيير معالمها، والتصرف بها من قبل الإسكان والزراعة والمساحة العسكرية ومصلحة أراضي وعقارات الدولة وغيرها بالاستيلاء والتأجير والتمليك والبيع. وعدم استعادتها حتى الآن على الرغم من التوجيهات الرئاسية وقرارات مجلس الوزراء المتعددة بشأن إعادة أملاك الأوقاف المؤممة والمغتصبة.

١٦- استمرار الخلاف بين الأوقاف ومصلحة أراضي وعقارات الدولة حول ملكية أراضي ومراهق الأوقاف، وتصرف المصلحة بالكثير منها بدعوى ملكية الدولة لها.

١٧- إهمال الكثير من أجراء الوقف لأراضي الأوقاف الزراعية التي تحت إجارتهم على الرغم من خصوبتها، فلم يقم أولئك الأجراء بإحيائها وزراعتها، ولم تقم الأوقاف برفع أيديهم عنها، مع ضعف المتابعة، وانعدام الضبط.

١٨- عدم القدرة على معرفة بيانات ومعلومات أراضي الأوقاف التي سبق تأجيرها وأسماء المستأجرين لها وبياناتهم وحساباتهم، ويرجع ذلك إلى عدم توفر السجلات المنظمة الموثقة لعملية التأجير وما وجد منها فهو غير دقيق ولا يمكن الاعتماد عليه، وبالتالي عدم القدرة على متابعة ما يحدث من تغيرات على أراضي الأوقاف بتنازل المستأجرين لأشخاص آخرين، وتوزيع المساحة التي سبق تأجيرها لهم على عدد من الأشخاص مما يؤدي إلى ضياع أراضي الأوقاف.

١٩- إن بعض الأعيان الموقوفة (الوقفيات) لم تنفذ ولم تسلم لجهة الوقف ولا تزال تلك الأعيان ضمن تركة الواقفين، وتحت تصرف ورثتهم.

٢٠-إدخال أراضي وأموال الأوقاف في عداد تركات الشركاء (أجراء الوقف) وتقسيمها بين الورثة والتصرف بها بيعاً وشراء.

٢١- عدم سيطرة الوزارة ومكاتبها على شركاء الوقف (الأجراء) أو التحكم في تصرفاتهم حتى أصبح الشريك هو الأصل والأوقاف استثناء، والدليل على ذلك عدم قدرة أي شخص على البناء في أرض الوقف ولو كان مستأجراً من الأوقاف مالم يكن قد دفع الشقية (قيمة اليد) للشريك، وبالعكس فإن أي شخص قد دفع قيمة اليد للشريك يكون قادراً على البناء في الأرض ولو لم يكن قد استأجر من جهة الوقف، ولا يمنعه أحد، مما يعني أن المواطن لا يصل إلى الوزارة أو مكاتبها للاستئجار إلا براءة للذمة فقط، ويؤكد ذلك وجود العديد من المباني السكنية والتجارية التي أنشئت على أرض وقف ولم تؤجر حتى الآن.

٢٢- تهالك الأصول الموقوفة ، خاصة العقارية منها، وعدم احتساب ما يطلق عليه (مخصص إعادة الأعمار

٢٣- صعوبة وتعقد الروتين المتبع حالياً في تأجير أراضي الأوقاف خاصة تلك المخصة للبناء مما يؤدي إلى تهرب الكثير من المواطنين من الاستئجار والقيام بالبناء على أراضي الوقف بدون تأجير، ويشهد على ذلك ملفات طلبات ومعملات التأجير المحفوظة في مكاتب الأوقاف بعد أن تركها أصحابها دون استكمال، والتي تعد بالمئات.

٢٤- إن هناك العديد من المكتبات الموقوفة التي تحتوي على آلاف المخطوطات من كتب التراث الإسلامي وفي مختلف العلوم والمعارف، إلا أن تلك المكتبات مهملة وفي حاجة إلى إلى ترميم وصيانة، كما أن ما تحتويه من كتب ومخطوطات تفتقر إلى أبسط العناية والكثير منها يحتاج إلى ترميم وصيانة والحاجة تستدعي الحافظ على هذه الثروة من الكتب والمخطوطات وإحيائها بالتحقيق والطبع والنشر والتصوير

عدم القدرة على معرفة بيانات ومعلومات أراضي الأوقاف التي سبق تأجيرها وأسماء المستأجرين لها وبياناتهم وحساباتهم، يرجع إلى عدم توفر السجلات المنظمة الموثقة لعملية التأجير وما وجد منها فهو غير دقيق ولا يمكن الاعتماد عليه، وبالتالي عدم القدرة على متابعة ما يحدث من تغيرات على أراضي الأوقاف بتنازل المستأجرين لأشخاص آخرين، وتوزيع المساحة التي سبق تأجيرها لهم على عدد من الأشخاص مما يؤدي إلى ضياع أراضي الأوقاف.

والحفظ بالطرق العلمية الحديثة.

ويلاحظ هنالك الكثير من القرارات والتوجيهات العليا أو المذكرات والمحاضر المتعلقة بأعيان الأوقاف.

إهمال كبير وعبث لا متناهي بأموال الوقف

مسئولو زارة الأوقاف والإرشاد

❖ مسودات الوقف احتكرتها ذرية النظار وقامت ببيع بعضها بمبالغ كبيرة بعد تحريرها بتواطؤ مع بعض القضاة.

❖ إجمالي ما تضع عليه وزارة الأوقاف يدها في أمانة العاصمة ممثلة بمكتبها لا يتجاوز ٣٠٪ من أراضي الأوقاف ، وهذا ما يستدعي إلى إيجاد ثورة كاملة الأركان لإنصاف الأوقاف وإعادة الحق إلى نصابه .

❖ حسب اللوائح نصيب المبرات والمصارف الموقوف عليها ٨٠٪ من أموال الوقف، في حين المعمول به لا يتجاوز ٥٪ من إيراداته.

❖ يجب أن يكون للقيادة توجه صادق تجاه الأوقاف ورؤى واضحة وقرار جريء لتجاوز تراكمات عقود من الفساد والاختلالات بناء على تطبيق المبادئ العلمية في الإدارة والتنظيم والتنسيق.

❖ هيئة التحرير

الأوقاف قربة تقرب بها الواقفون إلى الله سبحانه وتعالى لتكون صدقة جارية لهم تستمر إلى يوم القيامة وجعلوا لها مصارف ومبرات تساهم في رقي المجتمعات في المجالات العلمية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية والصحية وغيرها، يوقن بذلك من طالع الكم الهائل من الوثائق الوقفية التي عالجت مختلف الخدمات وفاق عددها المائة خدمة ومصرف، والمطلع على حال أموال الوقف وممتلكاته في اليمن يرى بوضوح الإهمال الكبير والركود العجيب والعبث اللامتناهي في أموال الوقف مما تسبب في انحسار دوره النهضوي شيئاً فشيئاً، وضياع جزء كبير من ممتلكاته ، وتآكل أصوله المادية من الأراضي الزراعية والعقارات المبنية والمؤسسات المدنية التي اعتمد في تمويلها على الريع المتولد من تلك الأصول.

بالإضافة إلى تضافر مجموعة من الإشكاليات القانونية والإدارية والمؤسسية والسياسية والأخلاقية مما أدى إلى وصول مؤسسة الوقف إلى حالة من التدهور بدا معها أنها مؤسسة تعاني من انهيار أخلاقي في عملها وطرق إدارتها، وأنها تخضع لنظم إدارية متخلفة..

ومن منطلق المسؤولية والقيام بالواجب قامت مجلة الاعتصام بعمل تحقيق صحفي حول الأوقاف ومشاكله ومعوقات القيام بدوره، موضحة الرؤى المستقبلية والحلول العملية لتجاوزها وإصلاح الاختلالات القائمة حيث قامت المجلة بزيارة عدد من كبار المسؤولين في مجال الأوقاف والنزول الميداني إلى بعض الأعيان الموقوف عليها كالمساجد والعقارات والمحلات المؤجرة من الأوقاف..

الاعتبارات الشخصية والبناء التنظيمي المتضخم

يتكون البناء التنظيمي لوزارة الأوقاف حسب اللائحة الصادرة بقرار جمهوري رقم (١٤٤) لسنة ١٩٩٥م من ثلاثة قطاعات: قطاع الأوقاف والوصايا والتي تتكون من الإدارة العامة للمساجد والمقابر، والإدارة العامة للأعيان الموقوفة والإدارة العامة للوصايا وأوقاف الترب والأوقاف الصحية، والإدارة العامة للصيانة والترميم،

والقطاع الثاني: قطاع الإرشاد والذي يتكون من الإدارة العامة للوعظ والإرشاد، والإدارة العامة للبحوث والمكتبات، والإدارة العامة للإعلام والمؤتمرات الإسلامية، والإدارة العامة للحج والعمرة، والقطاع الثالث قطاع الاستثمار ويتكون من الإدارة العامة للاستثمار والإدارة العامة لتنفيذ المشروعات والإدارة العامة للإيرادات .. بالإضافة إلى الإدارات العامة النمطية..

ونظراً لعبثية الحكومات المتعاقبة وغياب الرؤى والاستراتيجيات لدى الأنظمة حصل استحداث لعدة قطاعات أثقلت كاهل المؤسسة الوقفية وأهملت ممتلكاتها حيث لم يكن الاستحداث مبنياً على واقع عملي ودراسات مسبقة، وحاجات ملحة بل استحدثتها لاعتبارات شخصية وأغراض حزبية ، فتم استحداث قطاع الحج والعمرة وقطاع الوصايا والترب وقطاع التحفيظ بصدور القرار الجمهوري رقم (٤٥٤) لسنة ٢٠٠٠م بتعيين وكيل للوزارة لقطاع الحج والعمرة ، والقرار الجمهوري رقم (٢٨٤) لسنة ٢٠٠٢م بتعيين وكيل للوزارة لشئون الوصايا والترب ، مما أدى هذا التوسع إلى التداخل في الاختصاصات والازدواجية في القرارات وتكرار للأعمال بين عدة إدارات، وهذا ما صرّح به بجلاء وصدق كلٌ من وكيل قطاع الإرشاد الدكتور حميد المطري ووكيل قطاع الوصايا والترب الأستاذ عبدالوهاب المهدي.

وقد تضمّن تقرير الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة الأخير على هذه النقطة الذي نص على : غياب الخطط والبرامج السليمة والمدروسة لأعمال وأنشطة الوزارة ومكاتبها، واستحداث قطاعات وإدارات عامة بطريقة غير نظامية وخارج إطار اللائحة التنظيمية المعتمدة للوزارة وتضخيم الهيكل التنظيمي لها.

> نظراً لعبثية الحكومات المتعاقبة وغياب الرؤى والاستراتيجيات لدى الأنظمة حصل استحداث لعدة قطاعات أثقلت كاهل المؤسسة الوقفية وأهملت ممتلكاتها حيث لم يكن الاستحداث مبنياً على واقع عملي ودراسات مسبقة.

القانون واللوائح (٣٠٪ معمول بها)

يقول بعض المختصين في الوزارة بأن الوزارة ومكاتبها لا تسير وفق اللوائح ولا يحكمها القانون وأن اللوائح غير مكتملة ولا يوجد بها اختصاصات محددة معلنة لوكلاء الوزارة المساعدين ولا للمستشارين ولا توجد قرارات بتوزيع العمل داخل الإدارات تحديداً للمسؤولية ولا تتوفر للعاملين قوانين وقرارات وتعليمات لأداء العمل، بالإضافة إلى كونها حبيسة الأدراج غائبة عن تسيير الأعمال وهذا ما نوه إليه الأستاذ عبدالوهاب المهدي بقوله: إن بعض القطاعات لا يوجد معها لوائح تسيّر عملها إلى حد الآن، والبعض لم ينشأ قرار بها وأن المعمول به داخل الوزارة لا يتعدى ٣٠٪ من قانون الوقف ولوائحه.

الخلل الإداري وعدم كفاءة المسؤولين

بالإضافة إلى المكانة المتواضعة لوزارة الأوقاف والإرشاد في سلم الأولويات الحكومية في اليمن ، فإن سياسة التوظيف الحكومي المعمول بها أدت إلى وجود كوادر لا تربطها بالوقف سوى الوظيفة ، إضافة إلى قلة فرص التدريب والتطوير للعاملين في الوزارة ومكاتبها، وعدم تزويدها باحتياجاتها من وسائل التطوير البشرية والتقنية، ولاشك في أن قلة كفاءة الإطار العامل في مجال الأوقاف ينسحب على الأداء الاقتصادي للوزارة بصفتها المسئول الأول والمباشر -كناظر- على إدارة واستثمار الأعيان الوقفية.

> سياسة التوظيف الحكومي المعمول بها أدت إلى وجود كوادر لا تربطها بالوقف سوى الوظيفة ، إضافة إلى قلة فرص التدريب والتطوير للعاملين في الوزارة ومكاتبها، وعدم تزويدها باحتياجاتها من وسائل التطوير البشرية والتقنية

ولا يقف عدم وجود الكوادر الكفؤة في الطبقة الوسطى أو السفلى في الوزارة بل تعدى ذلك إلى الهرم الأعلى في الوزارة حيث يعاني من الضعف الإداري وتعيين غير المتخصصين في هذا المجال وهذا ماسبب ضعف في الأداء الإداري والدور المنوط بالوزارة وهذا ما قاله الدكتور حميد المطري أثناء توضيحه أسباب إخفاقات الوزارة مضيفاً أن بعض مسؤولي الوزارة لا علم له بأبجديات الإدارة في حين أن الوزارة تحتاج إلى أصحاب

الخبرات الإدارية والتأهيل القانوني حتى لا يعجز في أي لحظة كون العمل في الأوقاف يفرض المواجهة مع المحتالين ومزوري البصائر والمغتصبين، بالإضافة إلى الجانب الإيرادي والتلاعب المحاسبي وغيرها مما هو مرتبط بالجانب العملي في الوزارة، وهذا يتطلب الخبرة والنزاهة والكفاءة في موظف الأوقاف ووجود قيادة قوية للوزارة واختيار مدراء مكاتب على مستوى من الدراية والخبر والتأهيل والنزاهة. وأكد على ذلك أيضاً الأستاذ عبدالوهاب المهدي الذي قال: الوزارة تفتقد إلى العاملين، والكوادر البشرية التي من خلالها تحقق مقاصد الواقفين وكان جل اهتمام القائمين عليها هو مواجهة ومصارعة الخصوم وتوظيف أموال الوقف خدمة للصراعات الطائفية والمذهبية. وأشار الأستاذ علي الفران في كتابه الوقف والتنمية بأن المركزية المطلقة في أداء الأعمال وإهمال الصف الثاني يسبب خللاً إدارياً حيث يلاحظ أن الوزير ونائبه والوكلاء منشغلون بالأعمال الأساسية اليومية للإدارات العامة في الوزارة بدلاً من تفرغهم لأعمال أكبر من ذلك تتمثل في رسم السياسة العامة ووضع الخطط والبرامج والتوجيه والإشراف والتنظيم والرقابة.

تسييس الوزارة وخضوعها للولاءات الضيقة

من أهم العوائق التي تؤثر على عمل الوزارة وتعيق من يريد تصحيح الوضع ويعالج الاختلالات أن العمل يسير ضمن الولاءات الحزبية الضيقة، يقول العلامة فؤاد ناجي: عانينا من كثرة الفساد والإهمال ومن المحاصصة السياسية التي جعل من الأوقاف حقيبة سياسية خاضعة للمحاصصة. ويقول الأستاذ المهدي: لا يوجد عمل إداري منظم ولا احترام للتسلسل الإداري بل العمل يسير ضمن الولاءات وضمن غياب دور الجهات الرقابية والمحاسبية.

العلامة فؤاد ناجي نائب وزير الأوقاف

عانينا من كثرة الفساد والإهمال ومن المحاصصة السياسية التي جعلت من الأوقاف حقيبة سياسية خاضعة للمحاصصة.

د.حميد المطري وكيل قطاع الأوقاف

بعض مسؤولي الوزارة لاعلم له بأبجديات الإدارة في حين أن الوزارة تحتاج إلى أصحاب الخبرات الإدارية والتأهيل القانوني حتى لا يعجز أمام ما يفرضه العمل في الأوقاف.

مسوّدات ووثائق الأوقاف

على الرغم من أهمية الوثائق والمستندات باعتبارها ذات حجية في إثبات حقوق وملكية الوقف للأعيان الموقوفة المختلفة، إلا أنها مهملة متناثرة لا توجد أدنى مراعاة لأهميتها، حيث يوجد الكثير من السجلات والدفاتر والوثائق المحفوظة في ديوان وزارة الأوقاف والإرشاد بصنعاء ومكاتبها وفروعها المختلفة في المحافظات وفي الجامع الكبير بصنعاء، وقد ظلت لسنوات طويلة محفوظة بطريقة يرثى لها، فقد وضعت في غرف مظلمة رطبة، يعلوها التراب، وتأكلها الحشرات والقرضة، وأصبحت في حالة سيئة ورديئة والكثير من هذه الوثائق ممزقة ومهترئة، حتى قامت الوزارة بتنفيذ مشروع الحصر الشامل لوثائق وأراضي وممتلكات الأوقاف بطرق علمية حديثة، وكان البدء بإعداد أنظمة حفظ الوثائق وترتيبها وفهرستها، وتجهيز أماكن الحفظ المحكمة وتزويدها بالوسائل والإمكانيات اللازمة للحفظ السليم على مستوى الديوان العام والجامع الكبير ومكاتب الوزارة في المحافظات وأمانة العاصمة ومع بداية النصف الثاني من عام ٢٠٠٢م بدأت اللجان المتخصصة في جمع وثائق الأوقاف من مختلف المصادر والأماكن ومن المواطنين بترتيبها وتصنيفها وتسجيل بياناتها في السجلات المخصصة لذلك وحفظها في ملفات وحوافظ في رفوف منظمة ومفهرسة

> ظلت الوثائق والمستندات الوقفية لسنوات طويلة محفوظة بطريقة يرثى لها، فقد وضعت في غرف مظلمة رطبة، يعلوها التراب، وتأكلها الحشرات والقرضة، وأصبحت في حالة سيئة ورديئة والكثير من هذه الوثائق ممزقة ومهترئة.

الأستاذ عبدالوهاب المهدي وكيل قطاع الوصايا والترب

بعض القطاعات لا يوجد معها لوائح تسير عملها إلى الآن، والبعض لم ينشأ قرار بها والمعمول به داخل الوزارة لا يتعدى ٣٠٪ من قانون الوقف ولوائحه.

الأستاذ مطهر المداني مدير عام الإيرادات

نسبة العقود من الباطن في صنعاء القديمة٥٠٪ ومن أسبابه ضعف الوازع الديني لبعض المستغلين لعقارات الأوقاف وتساهل بعض المتحصلين والمتابعين.

ومرقمة، ورغم ذلك إلا أنه ما زال هناك الكثير من سجلات الحصر والمسودات والوثائق الخاصة بالأوقاف لدى العديد من الأمناء السابقين في الكثير من المناطق ولدى المتولين السابقين للمناصب والنظار والأشخاص الذين سبق لهم العمل في الأوقاف ويحتفظون بها في منازلهم والكثير منهم قد توفاهم الله ولا يزال ورثتهم يحتفظون بتلك الوثائق حتى الآن، كما أن هنالك الكثير من الموظفين الحاليين يحتفظون بالوثائق في منازلهم وهذا ما أشار إليه عدد من المسؤولين السابقين في وزارة الأوقاف، كما أوضح وكيل قطاع الأوقاف الدكتور المطري بأن المسودات والوثائق كانت مرتبطة بنظار الوقف ونظار الوكالة ثم ارتبطت بذريتهم ، حتى بيع الكثير منها بعد تحريرها بعد تواطؤهم مع بعض القضاة .. أما وكيل قطاع الوصايا والترب الأستاذ المهدي فيقول: نحن لا نعرف ما وضع المسودات وإنما ما حصلنا عليه من عقود سابقة وإيجارات سابقة عندما يأتي المستأجر يجدد العقد أو يدفع، أما المسودات نفسها فهي غير موجودة كونها عند ذرية النظار التي احتكرتها الأسر وقام البعض ببيعها بمبالغ كبيرة، وقد وجدت بعض هذه المسودات في منازل بعض من مسؤولي النظام السابق، موضحاً الأستاذ المهدي بأنه قد تم التواصل مع هذه الأسر التي لديها المسودات وتم التخاطب معها بكل الوسائل إلى أن تم رفع القضية إلى مباحث الأموال العامة عندما لم نلق أي تجاوب من قبلهم..

> مازال هناك الكثير من سجلات الحصر والمسودات والوثائق لدى العديد من الأمناء السابقين والمتولين السابقين للمناصب والنظار والأشخاص الذين سبق لهم العمل في الأوقاف وكثير من الموظفين يحتفظون بها في منازلهم

حصر ممتلكات الأوقاف

يعد الحصر والتوثيق لأعيان وممتلكات الأوقاف أحد المهام الأساسية الملازمة للوزارة والمنوط بها إنجازها وتنفيذها، وعلى ذلك أكدت كافة التشريعات والقرارات التي صدرت بشأن الوقف بدءاً بالقرار الجمهوري بالقانون رقم (٦٢) لسنة ١٩٦٨م في شأن تنظيم واختصاصات وزارة الأوقاف، والذي نص على تسجيل وحصر كل أموال الوقف ومستنداته، وقد توالت القرارات المتكررة والقوانين الصادرة على ذلك في الأعوام ١٩٧٦م - ١٩٧٧م - ١٩٨٧م - ١٩٩٠م -١٩٩١م - ١٩٩٢م ، ورغم ذلك فقد تعذر تنفيذ كل القرارات لعلة عدم رصد وتوفير الاعتمادات اللازمة ، بعدها صدر قرار لمجلس الوزراء رقم (١٦٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن تشكيل اللجنة العليا للحصر والتوثيق لأراضي وعقارات الأوقاف فتم إعداد الخطة ورفعها إلى مجلس الوزراء بعد عامين فتم استعراضها ومناقشتها وإقرارها في العام ١٩٩٩م، ووقف هذا القرار عند تشكيل إدارة للمشروع وتكوين اللجان وإعداد التجهيزات والمتطلبات اللازمة للمشروع ، ولم يتم تدشين أعمال الحصر الوثائقي والمسح الميداني إلا مع بداية الربع الأخير من العام ٢٠٠٢م أي بعد ثلاث سنوات تقريباً وتوقف في العام ٢٠٠٧م أو ٢٠٠٨م.. وعندما وقفنا مع مسؤولي وزارة الأوقاف نسألهم عن حصر ممتلكات الأوقاف يجيب الأستاذ العلامة فؤاد ناجي نائب وزير الأوقاف، يوجد حصر ميداني لأموال الأوقاف لكنه لم يكتمل وقد قطع شوطاً كبيراً فيه لكنه لا يكفي ولابد من الحصر الوثائقي الذي لا يزال حبراً على الورق ولم يتم إدخاله في برامج إلكترونية وهذا مظهر من مظاهر الإهمال، ويضيف: كذلك لم يتم عمل إسقاطات جوية لأراضي الأوقاف وهناك الكثير من الأعمال التي ينبغي القيام بها ونسعى إليها بتوفيق الله وعونه، ويقول الدكتور المطري بأنه تم إنجاز ٧٥-٨٠ ٪ من الحصر وتوقف مع توقف الميزانية

> صدر أول قرار جمهوري للبدء في حصر أموال الأوقاف في العام 1968م ولم يتم تدشينه ميدانياً إلا في 2002م ولم يكتمل الحصر حتى اليوم، وتعذرت كلها تحت مبرر عدم اعتماد ميزانية.

المعتمدة ولم يتم اعتماد ميزانية جديدة، كما أوضح ذلك الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة في تقريره بشأن نتائج مراجعة وتقييم وتحليل منظومة الإيرادات في مكتب الأوقاف بالأمانة حيث نص: الملاحظة:عدم توفر قاعدة بيانات مكتملة بأراضي وعقارات الأوقاف في إطار أمانة العاصمة صنعاء، بسبب عدم اكتمال إجراءات الحصر المنفذة من قبل وزارة الأوقاف والمتوقف منذ سنوات، ثم نص على الأثر الناتج من هذه الملاحظة المتمثل في: عدم واقعية وموثوقية البيانات المثبتة بقاعدة البيانات بالمكتب، وبالتالي عدم إمكانية الاعتماد عليها...، وقد أدرج الجهاز المركزي هذه الملاحظة ضمن الملاحظات مرتفعة المخاطر وتتطلب سرعة في المعالجة وعدم التهاون، ولا يقف الحد هنا عند الإهمال المتعمد في عدم استمرارية الحصر بل تعدى الأمر إلى عدم إدخال البيانات لمعظم ما تم حصره من أراضي الوقف بأمانة العاصمة حيث يشير تقرير الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة الخاص بمكتب الأوقاف بأمانة العاصمة أنه وفقاً لبيانات الحصر الذي قامت به الوزارة وحتى المرحلة الرابعة بلغت (١.٠٣١.١٨١) لبنة عشاري، في حين بلغت المساحة المثبتة بياناتها في إدارة الحاسب الآلي بالمكتب حتى تاريخ ٢٠١٧/٣/٣١م (١٦٥.٣٤٨) لبنة ، أي بنسبة ١٦٪ من إجمالي المساحة وبالتالي فإن إجمالي المساحة غير المتوفرة بياناتها ولم يتم إدراجها في قاعدة البيانات بالمكتب تبلغ (٨٦٥.٨٣٣) لبنة بنسبة (٨٤٪).

وهذا ما يثير تساؤل المواطن والقارئ عن سبب الإهمال الكبير في عملية الحصر ومن هي الأيدي التي تقف خلف عدم استكمال الحصر وعدم اعتماد الميزانية اللازمة، ومن يقف وراء عدم إثبات ما تم حصره آلياً ، رغم أن أول قرار صدر لذلك في العام ١٩٦٨م، مع الأخذ بعين الاعتبار أن عدم استكمال العمل بمشروع الحصر والتوثيق ينتج عنه تعريض ممتلكات الوقف من مباني وأراضي وعقارات إلى مخاطر الضياع والاستيلاء عليها من قبل الغير وهدر لمواردها وتضييع المبرات الموقوفة عليها.

ممتلكات الأوقاف

إن الأعيان الموقوفة كالأراضي والمباني والمعمورات والمحاسن وغيرها تنتشر بمساحات وكميات كبيرة في مختلف أنحاء اليمن ، حتى لا تجد مدينة أو حياً أو عزلة أو قرية إلا وفيه أعيان موقوفة وتقدر المساحة الإجمالية لأراضي الأوقاف الزراعية في اليمن -حسب حصر الجهاز المركزي للإحصاء عام ٢٠٠٢م- بحوالي ٣٠٪ من إجمالي مساحة أراضي الجمهورية اليمنية الصالحة للزراعة والبالغة ١.٦٦٨.٨٥٨ هكتار.. وتتعرض هذه الممتلكات لإهمال لامتناهي وضياع عدد كبير منها يقول نائب وزارة الأوقاف: الفساد في أموال الأوقاف أشهر من نار على علم وقد عرف بها الخاصة والعامة ويكفي لتعرف حجم الإهمال أن تعلم أن إجمالي ما تضع عليه وزارة الأوقاف يدها في أمانة العاصمة ممثلة بمكتبها لا يتجاوز ٣٠٪ من أراضي الأوقاف ، وهذا ما يستدعي إلى إيجاد ثورة كاملة الأركان لإنصاف الأوقاف وإعادة الحق إلى نصابه ، موضحاً بأن ذلك لن يتم إلا بتوجه رسمي للدولة نظراً لأن بعض المظالم تأتي من القضاء وطول الإجراءات وبعضها تأتي لضعف القوة والحماية ، وقد كشف تقرير الجهاز المركزي إلى أن عدد أراضي الأوقاف المستولى عليها من قبل الغير بلغت في جميع محافظات الجمهورية (٥١.٦٨٩) قطعة يبلغ إجمالي مساحتها (٢٦٩.٤٣١.٠٩٣) متراً مربعاً، مشيراً إلى أن ذلك الرقم قابل للزيادة نظراً لعدم اكتمال عملية إدخال البيانات، والعجيب أن من بين المستولين عليها عدد من الجهات الحكومية حيث تستولي على (٣٣.٩٨٠.٩٥٢) متراً مربعاً.

> لم يقف الأمر في عدم الاستمرار في الحصر بل تعدى الأمر إلى عدم إدخال البيانات لمعظم ما تم حصره من أراضي الوقف حيث لم يدخل من البيانات في أمانة العاصمة سوى 16% من إجمالي المساحة المحصورة.

موارد الأعيان الموقوفة

الأعيان الموقوفة كثيرة وتصل إلى ما يقارب سبعين نوعاً من أراضي ومباني ومعمورات ومحاسن مختلفة وغيرها وواردتها كبيرة جداً وتصل المبرات الموقوف عليها إلى أكثر من مائة مبرة، والسؤال الذي يبحث القارئ والمواطن عن إجابته هو عن مقدار هذهالإيرادات، وأين تصرف؟ وهل المبرات والمحاسن تستفيد منها؟ لاسيما والمشاهَد أن المبرات الموقوف عليها فقيرة في واقعها ، فسألنا مدير عام الإيرادات في مكتب الأوقاف بالأمانة عن إطلاع الرأي العام بمقدار هذه الإيرادات الوقفية الشهرية والسنوية في أمانة العاصمة فاكتفى الأستاذ مطهر المداني بالقول: الإيرادات الخاصة بالأوقاف ليست على مستوى محدد شهرياً وإنما متفاوتة على حركة البيع والشراء لليد العرفية لأراضي الوقف والحمد لله رغم العدوان الغاشم على البلاد لم نتأثر كثيراً فأضعف الأشهر كان إيرادات المكتب على قدر نفقات لما أوقفت له ونفقات تشغيلية للمكتب والمساجد وما يحتاجها من صيانة

> هناك المليارات كديون للأوقاف عند مؤسسات حكومية وغيرها فالمؤسسة الاقتصادية لا تقل مديونيتها عن مليار ونصف، ووزارة الدفاع عن أربعة مليارات وأمانة العاصمة عن مليارين، وغيرها من الجهات.

وترميم وتوفير مياه وأدوات نظافة وفرش ومرتبات القائمين على المساجد وغيرها، ولم يصرّح برقم معيّن.. من جانبه أكد الدكتور المطري بأن نسبة الإيرادات من قبل قد تكون ٥٠-٥٥٪ وإيرادات معدمة قد تكون من ٢٠-٣٠٪ مرتبطة سواء بالنظار أو بامتناع أو بإغلاق المحلات، و٢٠٪ منظورة لدى القضاء، وسألناه عن أعلى نسبة وصلت إليها وزارة الأوقاف في إيراداتها فأجاب: أكثر عام وصلت الإيرادات فيه إلى اثني عشر مليار ريال، ورغم بحثنا عن رقم معين للإيرادات بحيث يطلع عليها الرأي العام استطعنا أن نصل إليها من خلال تقرير الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة الذي يشير إلى أن نسبة الإيرادات منذ العام ٢٠١٣م وحتى ٢٠١٧م حيث بلغت على حسب التوالي (١.٠٧٤.٩٦٩.٧٩) و(١.٠٩٨.٨٥٥.٨٩٣) و(٤٠٦.١٢٢.٥٦٠)و (٤٠٦.١٢٢.٥٦٠) و (٧٠٨.٦١٨.٠٣٧) ريال يمني، وهذا لا يساوي إلا نسبة ضئيلة من المبالغ المستحقة للموقوف عليه، وهناك المليارات كديون عند مؤسسات حكومية وغيرها فعلى سبيل المثال يذكر الأستاذ عبدالوهاب المهدي بأن المؤسسة الاقتصادية لا تقل مديونيتها عن مليار ونصف، ووزارة الدفاع عن أربعة مليارات، ووزارة الكهرباء ما لايقل عن مليار، والمياه عن مليار ونصف ، وأمانة العاصمة عن مليارين وفي آخر عام ٢٠١٦م كانت مديونية المواطنين لمكتب أوقاف الأمانة أكثر من خمسمائة مليون ريال..

وهذ المديونيات تشكل عائقاً كبيراً على استفادة المصارف والمبرّات من أملاكها التي وقفها الواقفون من أجلها بسبب الإهمال والفساد المتراكم في الوزارة ومكاتبها والتي أهم واجباتها الحفاظ على ممتلكات الوقف وصرفها في مصارفها التي رعاها الواقفون.

> لا توجد أي مبالغ موردة لحسابات مكتب الأوقاف بالأمانة من الأعيان الموقوفة في المحافظة أو الأمانة على الجامع الكبير بصنعاء مما يؤكد على استخدام تلك الموارد في غير المصرف المحدد لها.

المبرات والمصارف (٥٪ من مجمل الإيرادات)

وفي مقابل هذه الإيرادات سألنا عن النسبة التي تستفيد منها المبرّات من مجمل هذه الإيرادات فأجاب الأستاذ عبدالوهاب المهدي : تقسم الإيرادات حسب اللوائح إلى ١٠٪ لعامل الوقف، و ١٠٪ للمكتب المتحصل، و ٨٠٪ للمصرف، بينما المعمول به في الحقيقة أن المصرف لا يستفيد من هذه الإيرادات إلا بنسبة ٥٪ فقط إلا إذا كان هناك وضع استثنائي يتطلب صرفها في مواجهة العدوان، في القوافل الإرشادية والصرف على المتضررين. كما أشارت تقارير الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة في الأعوام السابقة إلى هذه النقطة مؤكدة أنه لا يتم تنفيذ شروط الواقفين من حيث صرف غلة العين الموقوفة في المصارف الموقوف عليها، حيث لا يتم مسك سجلات توضح الموقوف (العين الموقوفة) وغلتها والموقوف عليه (المصرف) وفقاً لمقاصد الواقفين، مما جعل إيرادات الأوقاف تصرف وفقاً لتقديرات الإدارة، دون أن تلبي مقاصد الواقفين،

كما أن ذلك أتاح إمكانية تعدد متولي الوقف على مصرف واحد موقوف عليه، مثل الموارد الناجمة عن الأعيان الموقوفة في المحافظة والأمانة على الجامع الكبير بصنعاء حيث لم نقف على أي مبالغ موردة منها لحساب مكتب الأوقاف بالأمانة، مما يؤكد على استخدام تلك الموارد في غير المصرف المحددة لها، أو قيام مكتب الأوقاف بالمحافظة بالصرف للجامع الكبير بنظره، وكل ذلك بالمخالفة لقواعد وأحكام الشريعة الإسلامية وقانون الوقف الشرعي ، ويقول العلامة ناجي : فعلاً أن هناك نفقات تشغيلية كثيرة تثقل كاهل الأوقاف في مقابل ما يتم صرفه للموقوف عليهم.

استثمار أموال الأوقاف

للاستثمار أهمية كبيرة في الاقتصاد حيث يعد العامل الذي يؤدي إلى زيادة الناتج القومي، فهو يسهم بدرجة كبيرة في زيادة الدخل، ويعتبر الوقف من أهم مصادر الاستثمار وتنمية الاقتصاد، ويبين الأستاذ علي الفران الوضع الراهن لاستثمار الوقف في كتابه الوقف والتنمية : بأن الاستثمار عندنا مازال يمر بالطرق التقليدية المقتصرة على تنفيذ مشاريع المباني السكنية والتجارية والتي تتحول إلى أعباء لا تطاق على الوزارة ومكاتبها، نظراً لتدني عائداتها إلى ما قورنت بتكاليفها، وما تتطلبه تلك المباني من أعمال صيانة وترميم قد تبلغ تكاليفها أضعاف عائداتها، وكذلك قيام الوزارة ومكاتبها بحجز العديد من الأراضي للاستثمار في مواقع هامة في أمانة العاصمة وعواصم المحافظات، والتي مضى عليها عدة سنوات دون التمكن من استثمارها لعد توفر الإمكانيات ، وشح الإيرادات المالية ، بالإضافة إلى عدم وضع الخطط الاستثمارية وعمل دراسات الجدوى للمشاريع، وعند النظر إلى عدد العاملين في هذا القطاع فيقول الأستاذ عبدالوهاب المهدي بأن عدد العاملين في كامل القطاع لا يتعدى٦ أشخاص، وهذا ما يؤثر سلباً على عمل القطاع رغم أن القطاع من أوائل القطاعات التي أنشئت حيث تضمنه البناء التنظيمي للوزارة منذ العام ١٩٩٥م.

تأجير أموال الوقف

نص قانون الوقف في المادة (٧٢) على أنه: لا يجوز للمتولي تأجير عين الوقف أو أملاكه لأكثر من ثلاث سنوات سواء كان للحرث أو للبناء. وفي المادة (٧٣) على أنه: لا يجوز للمتولي تأجير عين الوقف أو أملاكه بأقل من أجرة المثل زمانا ومكانا.. وعند النزول الميداني في صنعاء القديمة ومساءلة الكثير من الناس وجدنا أن أكثر العقود لم يتم تجديدها وظلت كما كانت عليه من قبل ثلاثين سنة أو أكثر حيث كانت مساوية للحر في وقته وبقيت على ما هي وهذا ما أيده العلامة فؤاد ناجي وأرجع سببه إلى إهمال إدارات الأوقاف وموظفيها وضعف الثقافة والوعي بحرمة مال الوقف لدى المواطنين ، مبيناً بأن هناك خطوة اتخذت في الثمانينات تقريباً عندما تم فرض مأذونية بما يقارب ٢٥٪ من قيمة الحر يتم دفعها لدى إبرام عقد إيجار الوقف على أن يحدد بعد ذلك إيجار رمزي ، وهذا الخطوة أعتبرها ضربت أموال الأوقاف ضربة قاضية حيث جعلت مال الأوقاف بين بين فلا حكمها وقف كامل بحيث يستطيع مكتب الأوقاف استعادتها ولا حكمها حر واستلم مكتب الأوقاف قيمتها كاملة ، ويقول الأستاذ عبدالوهاب المهدي : أنا شاهدت عقوداً صدرت من المكتب في العام ٢٠١٥م إيجار اللبنة الواحدة في الصافية بجانب السوق (١٠٥) ريال،

الإيجار من الباطن

أحد المشكلات التي يعاني منها الأوقاف هي مشكلة الإيجار من الباطن والتي يتم من خلاله استغلال ممتلكات الوقف للمصلحة الشخصية حيث يقوم القائم على الوقفية بتأجيرها لمصلحته ويدفع في نهاية كل عام مبلغاً زهيداً للأوقاف مقابل استئجاره لها ، وقد أوضح مدير عام الإيرادات الأستاذ المداني بأن نسبة العقود من الباطن تقارب ٥٠٪ في منطقة صنعاء القديمة ، بينما يقول الدكتور المطري بأنه قد تم إلزام المستأجرين بمراجعة مكتب الأوقاف للاستئجار المباشر وألغينا العقود الباطنة المرتبطة بالمستفيد المنتفع من الأوقاف وقلنا بأن أي عقود تأتي من قبل فلان أو مؤجر من الباطن تعتبر باطلة عليكم مراجعة الأوقاف ، وقال بأن نسبة الإنجاز في هذا الجانب وصل إلى ٩٠٪ ولم يتبقَ سوى ١٠٪ وعند النزول الميداني إلى بعض الأسواق تكلمنا مع بعض المستأجرين من دكاكين الأوقاف وأخبرنا قائلاً:

> أحد المشكلات التي يعاني منها الأوقاف هي مشكلة الإيجار من الباطن والتي يتم من خلاله استغلال ممتلكات الوقف للمصلحة الشخصية بتواطؤ من بعض متحصلي وعاملي الأوقاف.

من الحلول المقترحة إنشاء هيئة مستقلة للوصايا والأوقاف وحصر الوزارة لجانب التوجيه والإرشاد والحج والعمرة، أو إعادة النظر في البناء التنظيمي للوزارة وقطاعاتها وتقسيماتها الإدارية.

ما يحصل من إيجار من الباطن كما تسمونه يتم بتواطؤ بين عامل الأوقاف والمؤجر فعامل الوقف يأتي في نهاية كل عام ويتصل للمؤجر ليخبرني بأني أعطي إيجار ذلك الشهر لعامل الوقف، وهذا ما يوضح عدم أمانة المحصّلين واشتراكهم في خيانة أموال الوقف لمصالحهم الشخصية، ويرجع الأستاذ المداني سبب ذلك إلى عدم تجديد عقود الإيجارات أولاً بأول، وضعف الوازع الديني لبعض المستغلين لعقارات الأوقاف، مضيفاً التساهل الحاصل من بعض المتحصلين والمتابعين للمكتب بالرفع بالمتمنعين عن التسديد أولاً بأول، أو استحداث أي شيء في العقار، ومؤكداً على أنه لا يوجد تفاعل من الجهات الأمنية مع الأوقاف لافتاً إلى أن هناك تواطؤ حصل من قبل بعدم وجود مسوغات قانونية بالضبط والإغلاق والحبس لمن يتمنع عن التسديد والتجديد.

الحلول والمعالجات

تبقى الأوقاف مشكلة قائمة سببت في انهيار منظومة كاملة كفيلة بتأسيس حضارة إسلامية ونهضة شاملة في كل جوانب الحياة، ولم نستعرض في هذا التحقيق سوى جانب من جوانب أعمال الوزارة ومهامها واختصاصاتها ومن خلال اللقاءات والزيارات لوزارة الأوقاف ومكاتبها ومن خلال الحديث مع أصحاب الخبرة ممن صقلتهم التجارب وخبروا الميدان وبعد الرجوع إلى مؤلفاتهم المتعلقة بهذا الشأن نخلص إلى بعض من الحلول والمعالجات عسى أن تعيها آذان صاغية نجملها كالتالي:

- أن يكون هناك توجه صادق من القيادة نحو الأوقاف وتكون لها رؤية واضحة لمجال الأوقاف وأن تعمل على تطبيق المبادئ العلمية في الإدارة والتنظيم والتنسيق..
- أن يتم إنشاء هيئة مستقلة للوصايا والأوقاف وجعل الوزارة خاصة بالتوجيه والإرشاد والحج والعمرة، أو أن يعاد النظر في الهيكل التنظيمي للوزارة وقطاعاتها وتقسيماتها الإدارية وفروعها في المحافظات وأمانة العاصمة والمديريات واستحداث نماذج مؤسسية جديدة لإدارة الوقف تتحقق فيها الكفاءة والقدرة على إعادة الاعتبار للوقف وتفعيل دوره في التنمية وخدمة المجتمع.
- العمل على وضع آلية فاعلة لتنظيم العلاقات والتواصل بين الوزارة ومكاتبها في المحافظات وأمانة العاصمة والمديريات، وعمال ووكلاء ونظار الأوقاف الخيرية والأهلية والمشتركة، وتوفير نظام لتدقق المعلومات والبيانات في ظل مبدأ مركزية التخطيط والرقابة ولا مركزية التنفيذية.
- استكمال أعمال حصر وتوثيق أراضي وممتلكات الأوقاف وتفريغ بياناتها وتبويبها وتحديد قدرها ومواقعها وأنواعها وحالتها القائمة ووضع الخرائط والعلامات المميزة لها بالتنسيق مع مصلحة المساحة والسجل العقاري لتوثيقها وإسقاطها على الخرائط والصور الجوية وإدخالها الحاسوب الآلي.
- حصر قضايا أعيان وممتلكات الأوقاف المنظورة أمام النيابات والمحاكم بكل مستوياتها وإعداد آلية فاعلة لمتابعتها والتنسيق مع القضاء لتنفيذ القرارات والتوجيهات السابقة بعدم فتح المجال للنزاع في أعيان وممتلكات الأوقاف.
- العمل إلى إعداد نظام مالي ومحاسبي متكامل خاص بالأوقاف يراعى فيه خصوصية عمل الأوقاف وطبيعة نشاطها على مستوى الديوان العام والمكاتب والمديريات والوحدات والنظارات الخاصة والتي يجب أن تلتزم بنصوص الواقفين وإن تعارض مع القوانين العامة الأخرى ويكون على نمط شبيه بنظام محاسبة الشركات (أرباح وخسائر) وطبقاً لمبادئ المحاسبة التجارية الحديثة.
- اعتماد ميزانية تشغيلية للوزارة (قطاع الأوقاف) ضمن الميزانية العامة للدولة مثلها مثل الوزارات والمصالح الخدمية الحكومية الأخرى.

وفي الأخير نأمل أن يكون هذا التحقيق قد وضع أمام القارئ الكريم والقيادة الثورية والسياسية نموذجاً لمؤسسة حكومية طغى عليها الإهمال وطمّها الفساد، والذي يجب من خلالها وضع التصحيحات والإصلاحات اللازمة حيث والأوقاف يمثل ثروة حقيقية للتنمية والتخفيف من معاناة الناس لاسيما في ظل العدوان.. وننوه القارئ الكريم- من باب الأمانة العلمية- أنه قد استفيد كثيراً في هذا التحقيق من كتاب (الوقف والتنمية) للأستاذ الفاضل علي الفران، حيث يعتبر كتابه مرجعاً هاماً للقائمين والعاملين في الوزارة وللباحثين.

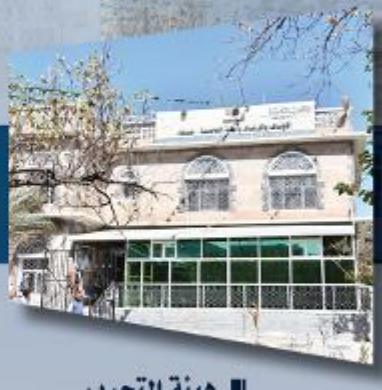

الفساد والعبثية في وزارة الأوقاف

مكتب الأمانة (نموذجاً)

هيئة التحرير

من الملاحظات الواردة في تقرير الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة الخاص بمكتب الأمانة:

- **إيكال أعمال التحصيل لموظفين غير رسميين (متعاونين ، متعاقدين ، متقاعدين) دون تقديم الضمانات القانونية اللازمة.**
- **طباعة دفاتر قسائم التحصيل عن طريق وزارة الأوقاف دون موافقة وزارة المالية وذلك بالمخالفة لأحكام المواد (٨١،٨٠،٥٣) من اللائحة التنفيذية للقانون المالي .**
- **عدم حفظ وأرشفة مستندات التوريد والصرف المخزني لدفاتر قسائم التحصيل ليسهل العودة إليها لمراجعتها.**
- **بلغت عقود الإيجار المجددة للمباني في صنعاء القديمة عدد (٢٤) عقداً فقط، من إجمالي (٢٢٣٥) مبنى والتي لا تمثل سوى نسبة (١٪).**

دقت مسامعي تلك الحكمة التي توارثناها عن آبائنا وأجدادنا، ونطقتْ بها عن وعي وورع تلك الأفواه الطاهرة قائلة (انفض ثيابك من غبار الوقف) فصارت مثلا حيا وحكمة بالغة ونصيحة ثمينة لكل من له علاقة وارتباط بالأوقاف ودافعا لهم للتحري والورع تحرياً من زلل الأقدام في أموال شددت الشريعة الإسلامية أحكامها حين أخرجها أصحابها من ملكيتهم إلى ملكيةٍ يعود نفعها على مصالح ومنافع لا ينقطع أجرها ، ومع ذلك التحري الكبير أجد الفارق العجيب بين من ينفض ثيابه من غبار الوقف وبين من ينغمس بأكمله وسط ترابه .. الأمر ليس تشبيها عابراً بل حقيقة يدركها من يطالع تقرير الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة الخاص بشأن نتائج مراجعة وتقييم وتحليل منظومة الإيرادات في مكتب الأوقاف والإرشاد (قطاع الأوقاف) بأمانة العاصمة خلال السنتين الماليتين ٢٠١٦م -٢٠١٧م والربع الأول من العام ٢٠١٨م..

فلا مبالغة إن قلنا ستشيب الرؤوس من هول ما ستقرأ في هذه السطور وما ستطلع عليه من العبث الكبير والإهمال اللامتناهي لأموال وممتلكات الوقف ، وكأنها مؤامرة رتبت بعناية وصيغت خطواتها صياغة شيطانية زينت للكثير سوء تحايلهم وعبثيتهم بمال الله الموقوف وكأنه لا حساب ولا عقاب ولا جنة ولا نار ، بداية من المحصّل لأموال الوقف الذي لم يتم التعامل معه بأبسط الإجراءات القانونية ولم يؤخذ منه ضمانة تجارية والتي ربما طلبت منه إن كان أجيراً لباص أو موتور ناهيك عن عشرات الملايين ، مروراً بقسائم التحصيل غير القانونية التي تقوم بطباعتها وزارة الأوقاف مخالفة بذلك للقانون المالي الذي يشرط أن تكون صادرة من وزارة المالية، متزامنة مع عشوائية التوريد والصرف والاستخدام بحيث لايتم استخدام سجل قيد ومتابعة دفاتر قسائم التحصيل لدى إدارة المخازن ولا يتم حفظ وأرشفة مستندات التوريد والصرف المخزني لدفاتر قسائم التحصيل ليسهل العودة إليها لمراجعتها، مصاحبةً للقصور والإهمال في متابعة أمناء الصناديق والمحصلين الذي بلغ إجمالي المدورات عليهم مبلغاً وقدره (١٤٠٩٠٩٤١٩)ريال ، كما أن عدد دفاتر التحصيل التي لا تزال لدى المتحصلين ولم يتم التحاسب عنها عدد (٥٥) دفتر وقسيمتين، منتهيةً بالصرف المباشر من الإيرادات

المحصلة عبر أمين صندوق المكتب، واستقطاع مبالغ من الإيرادات المحصلة عبر المتحصلين مقابل قيمة أعمال صيانة للمباني المؤجرة وكذا مستحقات عمال المحصلين دون التوريد للبنك بالمخالفة لنصوص مواد القانون المالي وعقود الإيجار وقانون الوقف الشرعي.

ستقف أمام ملاحظات أخرى وستضع كمّاً هائلاً من علامات الاستفهام، عسى من خلالها أن تتحرك المياه الراكدة والتصحيح المنشود من قيادة ثورة الـ٢١ من سبتمبر التي تتحمل المسؤولية الأولى أمام الله فيما يتعلق بتصحيح أوضاع الوقف ومعالجة اختلالاته فهي صاحبة الإرادة والقرار الثوري التغييري التصحيحي الملزم ، ومن هذا المنطلق كان من اللازم أن نضع القارئ الكريم والقيادة الثورية وكل التواقين للتغيير والتصحيح وإقامة الدولة العادلة أمام أهم الملاحظات التي تضمنه هذا التقرير والذي ربما يعتبر نموذجاً لبقية مكاتب الوزارة في المحافظات آملين أيضاً أن يطلع عليه موظفو الوزارة وكذلك المواطنون لا سيما من يتعامل مع مكاتب الأوقاف ليكون لهم عوناً في التعامل الصحيح وبالإجراءات القانونية السليمة.

ونلفت القارئ الكريم بأن ماذكرناه في هذا المقام ليس إلا غيضاً من فيض حيث والتقرير قد شمل على أكثر من ثلاثين ملاحظة وأوجزنا هنا الأهم منها.

مكتب الأوقاف والإرشاد

مكتب الأوقاف والإرشاد بأمانة العاصمة – صنعاء ، يعتبر وحدة مستقلة من حيث (مصروفاته وإيراداته) عن ديوان عام الوزارة منذ العام ٢٠٠٢م والذي يعتبر من الجهات الإيرادية ذات الوحدات الاقتصادية المستقلة.

النظام المحاسبي الموحد

صدر قرار من رئيس مجلس الوزراء سنة ٢٠٠٨م بشأن تطبيق النظام المحاسبي الموحد على إيرادات ومصروفات الأوقاف والوصايا والترب، وكان يعتبر هذا القرار باكورة أمل حيث يتمثل النظام المحاسبي الموحد في مجموعة من الترتيبات الخاصة بتسجيل البيانات المحاسبية على مستوى الوحدة الاقتصادية . و إعداد قوائم و حسابات ختامية و موازنات تخطيطية . في إطار محدد من الأسس و القواعد و المصطلحات و التعاريف . و ذلك لخدمة أهداف معينة)

ويهدف تطبيق النظام المحاسبي الموحد إلى توفير البيانات الأساسية والأدوات التحليلية اللازمة للتخطيط والتنفيذ والرقابة على مختلف المستويات، وإنتاج معلومات محاسبية تتصف بالدقة والموضوعية، وتلافي تعدد المبادئ والأسس والقواعد التي تعتمد عليها المؤسسة في إعداد المعلومات المحاسبية، بالإضافة إلى رفع كفاءة أداء المؤسسة وتشجيعها على زيادة كفاءتها..

وقد بدأت وزارة الأوقاف والإرشاد ومكتبه بالأمانة بإعداد أول موازنة سنوية وفقاً لأحكام النظام المحاسبي الموحد في العام ٢٠١٠م ، والذي يتناسب تماماً مع أهداف الوقف الشرعي من حيث توثيق ممتلكات وحقوق الوقف والحفاظ عليها وصيانتها واستثمار وتنمية موارد الأوقاف واستخدام ريعها في تحقيق مقاصد الواقفين بكفاءة وفاعلية..إلخ.

إلا أن المكتب كما يقول تقرير الجهاز ما يزال في مراحله الأولى لتطبيق هذا النظام ولا يزال يواجه بعض الصعوبات في التطبيق الكامل له لعدة أسباب منها عدم وجود قاعدة بيانات صحيحة ومكتملة تشمل حصر وتوثيق وترميز وتقييم وتسجيل جميع أصول وممتلكات الوقف في النطاق الجغرافي لأمانة العاصمة صنعاء، وصعوبة فرز وتحديد مبرات وأنشطة الوقف وتبويبها وتصنيفها وفقاً لأهداف ومقاصد الواقفين ، فضلاً عن خصوصيات وطبيعة النشاط الوقفي إلى غير ذلك من الصعوبات..

أبرز الملاحظات الذي تضمنها التقرير

تضمن تقرير الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة الخاص بمكتب الأوقاف بالأمانة على ملاحظات عديدة صنّفها التقرير على أربعة مستويات من درجات المخاطر وبحسب أهمية كل ملاحظة واردة في سياق التقرير حيث احتوت الفئة (١) على الملاحظات التي وصفها التقرير بـ (عالية المخاطر وتتطلب معالجة فورية) وعددها سبع ملاحظات، واحتوت الفئة (٢) على الملاحظات الموصوفة بـ (مرتفعة المخاطر وتتطلب سرعة في المعالجة وعدم التهاون) وعددها ٣٠ ملاحظة، أما الفئة (٣) فقد احتوت على الملاحظات (متوسطة المخاطر وتتطلب معالجتها ضمن مجموعة من المعالجات والإجراءات) وعددها ٧ ملاحظات، بينما الفئة (٤) لم تحتو على أي ملاحظة والتي وصفها (مخاطر متدنية ينبغي معالجتها من أجل تحسين العمل وتطوير الأداء)؛ ولطول التقرير وأهميته اجتزأنا بعض الملاحظات الهامة من التقرير واقتطعنا منه جزء الملاحظة والأثر الناتج عن ذلك مبتدئين بملاحظات الفئة (١) وبعض من ملاحظات الفئة (٢) مختتمين ذلك بالملاحظات الواردة على صنعاء القديمة في التقرير لما له من أهمية بالغة...

> كان من اللازم أن نضع القارئ الكريم والقيادة الثورية وكل التواقين للتغيير والتصحيح وإقامة الدولة العادلة أمام أهم الملاحظات الذي تضمنها تقرير الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة والذي ربما يعتبر نموذجاً لبقية مكاتب الوزارة في المحافظات.

يتم الصرف المباشر من الإيرادات المحصلة عبر أمين صندوق المكتب واستقطاع مبالغ من الإيرادات المحصلة مقابل قيمة أعمال صيانة دون التوريد للبنك بالمخالفة لنصوص القانون المالي وعقود الإيجار وقانون الوقف الشرعي.

الفئة ١ (عالية المخاطر وتتطلب معالجة فورية)

١ـ الصرف المباشر من الإيرادات المحصلة

الملاحظة: الصرف المباشر من الإيرادات المحصلة عبر أمين صندوق المكتب، وكذا استقطاع مبالغ من الإيرادات المحصلة عبر المتحصلين مقابل قيمة أعمال صيانة للمباني المؤجرة وكذا مستحقات عمال المحصلين دون التوريد للبنك بالمخالفة لنصوص مواد القانون المالي وعقود الإيجار وقانون الوقف الشرعي بلغ ما تم الوقوف عليه للعامين ٢٠١٦م -٢٠١٧م مبلغ إجمالي وقدره (١٣٢.٨٥٢.٥٨٤) مائة واثنان وثلاثون مليون وثمانمائة واثنان وخمسون ألف وخمسمائة وأربع وثمانون ريالاً.

الأثر: فتح المجال أمام إمكانية العبث بإيرادات الوقف وعدم المحافظة عليها، فضلاً عن التبعات القانونية المترتبة على هذه المخالفة كونها تتعارض مع التشريعات والقوانين السابق ذكرها.

٢ـ الاعتماد على محصلين من غير الموظفين

الملاحظة: إيكال أعمال التحصيل لموظفين غير رسميين (متعاونين ، متعاقدين ، متقاعدين) دون تقديم الضمانات القانونية اللازمة معمدة وفقاً للنماذج المعتمدة من وزارة المالية حيث تم الوقوف على عدد (١١) محصل متعاون (غير موظف) ، وعدد (٤) متعاقد ، وعدد (١) متقاعد، من إجمالي عدد المحصلين البالغ (٢٣) محصل، ولم يتم موافاة الجهاز المركزي سوى بعدد ٨ ضمانات والباقي (١٥) محصل يعملون دون ضمانات، كما أن البعض منهم يعملون في وظائف إدارية إلى جانب عملهم كمتحصلين.

الأثر: تعريض حقوق وأموال موارد الوقف لمخاطر كبيرة ، قد تؤدي إلى ضياعها ، سواء كنتيجة للاعتماد على محصلين من غير الموظفين الثابتين، أو نتيجة لعدم الحصول على ضمانات كافية من الموظفين الرسميين أنفسهم.

٣ـ عدم استخدام دفاتر التحصيل القانونية

الملاحظة: يتم طباعة دفاتر قسائم التحصيل عن طريق وزارة الأوقاف دون موافقة وزارة المالية وذلك بالمخالفة لأحكام المواد (٨١،٨٠،٥٣) من اللائحة التنفيذية للقانون المالي التي حصرت طباعة جميع دفاتر قسائم التحصيل على وزارة المالية وحظرت قطعياً استعمال أي نوع آخر من تلك الدفاتر.

الأثر: تعريض موارد وأموال الوقف لمخاطر كبير، نتيجة لفتح المجال أمام استخدام دفاتر غير مصرح بها من قبل وزارة المالية كونها الجهة المختصة بذلك قانوناً، لاسيما في ظل إمكانية حدوث أخطاء أو عبث في طباعة واستخدام تلك الدفاتر، فضلاً عن التبعات القانونية المترتبة على هذه المخالفة كونها تتعارض مع التشريعات والقوانين السابق ذكرها.

٤ـ عشوائية التوريد والصرف والاستخدام لقسائم التحصيل

الملاحظة: عشوائية التوريد والصرف والاستخدام لدفاتر قسائم التحصيل وخاصة المطبوعة عبر وزارة الأوقاف والإرشاد والمخصصة لتحصيل الإيرادات عبر المتحصلين وعدم تمكن فريق المراجعة من الوقوف على بيانات تلك الدفاتر نتيجة لما يلي:

- عدم مسك واستخدام سجل قيد ومتابعة دفاتر قسائم التحصيل لدى إدارة المخازن.
- عدم حفظ وأرشفة مستندات التوريد والصرف المخزني لدفاتر قسائم التحصيل ليسهل العودة إليها لمراجعتها.

الأثر: تعريض موارد وأموال الوقف لمخاطر كبيرة، نتيجة فتح المجال أمام إمكانية حدوث أخطاء أوعبث في استخدام تلك الدفاتر بطرق غير مشروعة، أو إخفائها وعدم توريد المبالغ المحصلة بها...إلخ.

٥ـ عدم الالتزام بتحصيل كامل المأذونيات والسماح بتقسيطها

الملاحظة: السماح بتحصيل وقيد وتوريد إيرادات الإيجارات بمسمى تحصيل تحت الحساب (من حال المديونية) دون تحديد الوعاء الإيرادي الإجمالي الواجب تحصيله خصوصاً مايتم تحصيله من إيرادات المأذونيات، وذلك بالمخالفة للمادة (١٥) من قرار تحديد رسوم الإيجارات والمأذونيات.

الأثر: عدم استفادة الوقف من تلك الإيرادات نتيجة تجزئتها وتشتتها وتفتتها، وذلك

عشوائية التوريد والصرف والاستخدام لدفاتر قسائم التحصيل وخاصة المطبوعة عبر وزارة الأوقاف والمخصصة لتحصيل الإيرادات عبر المتحصلين وعدم تمكن فريق المراجعة من الوقوف على بيانات الدفاتر نتيجة لعدم مسك واستخدام سجل قيد ومتابعة دفاتر قسائم التحصيل لدى إدارة المخازن

بالإضافة إلى مخاطر ضياع باقي تلك المديونيات التي لم تحصل؛ بسبب ضعف إجراءات الرقابة والمتابعة من قبل المكتب، فضلاً عن التبعات القانونية التي يتحملها المختصون بالمكتب نتيجة مخالفتهم لأحكام القرار السالف الذكر.

٦- القصور في متابعة حركة وأرصدة النقدية طرف أمناء الصناديق والمتحصلين.

الملاحظة: القصور والإهمال في متابعة حسابات النقدية طرف أمناء الصناديق والمتحصلين وتوريد المبالغ المحصلة إلى حسابات البنك وتصفية حساباتهم أولاً بأول، حيث بلغ إجمالي المدورات على أمناء الصناديق والمتحصلين حتى ٢٠١٧/١٢/٣١م من واقع بيانات الحساب الختامي للمكتب وبيانات تقارير الجهاز المركزي السابقة مبلغ إجمالي وقدره (١٤٠٩٠٩٤١٩) مائة وأربعون مليون وتسعمائة وتسعة ألف ريال وأربعمائة وتسعة عشر ريال، كما أن عدد دفاتر التحصيل التي لا تزال لدى المتحصلين ولم يتم التحاسب عنها عدد (٥٥) دفتر

> عدم تطابق البيانات التي تم موافاة الجهاز المركزي من قبل قسم المباني في إدارة الأعيان بالمكتب مع البيانات الواردة من إدارة الحاسب الآلي بالمكتب، وظهور فوارق كبيرة بالنقص والزيادة في أعداد مستأجري المباني والمسقفات على مستوى مديريات أمانة العاصمة

وقسيمتين.

الأثر: تعريض أموال وموارد الصندوق لمخاطر الضياع والعبث والاستخدام غير المشروع لغير أغراض الوقف، فضلاً عن التبعات القانونية الناشئة عن مخالفة هذه التصرفات لأحكام القانون المالي وقانون الوقف الشرعي وغيرها من القوانين والأنظمة والتشريعات السارية.

الفئة (٢) (مرتفعة المخاطر وتتطلب سرعة في المعالجة وعدم التهاون)

عدم كفاية إجراءات متابعة المتحصلين

الملاحظة: عدم متابعة المتحصلين على أساس الوعاء الإيرادي المكلف به كل منهم والمحدد من واقع القيم الإيجارية المثبتة في عقود الإيجار الموقعة بين المكتب والمستأجرين وتجديداتها، حيث يلاحظ أن من يتم متابعتهم من المستأجرين لايتجاوزون نسبة ٢٠٪ لمستأجري المباني والمسقفات ونسبة ٥٪ فقط لمستأجري أراضي الأوقاف من إجمالي الوعاء الإيرادي لكل نوع.

الأثر: عدم كفاءة عملية التحصيل التي يقوم بها أولئك المتحصلون نتيجة ضعف إجراءات متابعتهم والرقابة عليهم من قبل المختصين بالمكتب، الأمر الذي يؤدي إلى حرمان الوقف من الاستفادة من الإيجارات المستحقة على المستأجرين من الوقف، والتي ستمثل موارد كبيرة فيما لو تم تحصيلها أولاً بأول، بحيث يمكن استثمارها وتنميتها والحصول منها على عوائد، وذلك فضلاً عن أن تراكم المديونيات لدى المنتفعين ينجم عنه مخاطر كبيرة لاحتمال ضياعها وعدم إمكانية تحصيلها من بعض المدينين.

تضارب البيانات بين قسم المباني وبين الحاسب الآلي بالمكتب

الملاحظة: عدم تطابق البيانات التي تم موافاة الجهاز المركزي من قبل قسم المباني في إدارة الأعيان بالمكتب مع البيانات الواردة من إدارة الحاسب الآلي بالمكتب، وظهور فوارق كبيرة بالنقص وبالزيادة في أعداد مستأجري المباني والمسقفات على مستوى مديريات أمانة العاصمة حيث لوحظ الآتي:

- بلغ عدد عقود الإيجارات الصادرة من المكتب لمديريات الأمانة بدون مديرية صنعاء القديمة من واقع بيانات الحاسب الآلي وبيانات قسم المباني عدد (٦٢٦) عقداً وعدد (٤٢٧) عقداً وبنسبة ٩٢٪، ٨٢٪ من إجمالي عدد المستأجرين البالغ عددهم (٦٨٢) مستأجراً وعدد (٥١٨) مستأجراً، على التوالي..
- بلغ عدد عقود الإيجارات المجددة الصادرة من المكتب من واقع بيانات الحاسب الآلي وبيانات قسم المباني على التوالي (١٩٠) عقداً، (٢٥٧) عقداً وبنسبة ٣٠٪، ٦٠٪ من إجمالي عدد عقود إيجارات المباني البالغ (٦٢٦) (٤٢٧).
- تم الوقوف على عدد (٩٧٧) مستأجر لا تتوفر عنهم بيانات تبين تاريخ بداية ونهاية العقود ومدرجين في قاعدة بيانات المكتب الآلية منهم (٩٢١) مستأجر في مديرية صنعاء القديمة والباقي موزعين على بقية المديريات.

الأثر: تضارب البيانات يشكك في مدى دقتها وصحتها، ويؤدي إلى عدم موثوقيتها وعدم إمكانية الاعتماد عليها، وبالتالي احتمال ضياع بعض ممتلكات وحقوق وموارد الوقف التي تخصها تلك البيانات المتضاربة.

> القصور والإهمال في متابعة حسابات النقدية طرف أمناء الصناديق والمتحصلين وتوريد المبالغ المحصلة إلى حسابات البنك حيث بلغ إجمالي المدورات عليهم مايقارب مائة وخمسون مليون ريال يمني..

حصر ممتلكات الأوقاف:

وردت ملاحظات متعلقة بالحصر نجمل بعضها في النقاط التالية:

- عدم توفر قاعدة بيانات مكتملة بأراضي وعقارات الأوقاف في إطار أمانة العاصمة صنعاء، بسبب عدم اكتمال إجراءات الحصر المنفذة من قبل وزارة الأوقاف والمتوقف منذ سنوات، - عدم إثبات وتوثيق وتقييم أغلب ممتلكات الأوقاف من المباني والأراضي والتي تم حصرها من قبل الوزارة حتى المرحلة الرابعة من الحصر.

- لم يتم اتباع الإجراءات القانونية والقواعد والمعايير المحاسبية المعمول بها عند تقييم وإثبات أراضي ومباني الأوقاف في إطار أمانة العاصمة.

الأثر الناتج عنها:

- عدم واقعية وموثوقية البيانات المثبتة بقاعدة البيانات بالمكتب، وبالتالي عدم إمكانية الاعتماد عليها، مما يحول دون تحقيق الأهداف المنشودة من تطبيق النظام المحاسبي الموحد بالمكتب على الوجه المطلوب.

- عدم صحة بيانات وقيم أراضي ومباني وعقارات الوقف وظهور رصيد الأصول الثابتة بأقل مما يجب، الأمر الذي يحول دون تحقيق الأهداف المنشودة من تطبيق النظام المحاسبي الموحد بالمكتب على الوجه المطلوب.

عدم إثبات المكتب لمعظم ما تم حصره من أراضي الوقف بأمانة العاصمة من قبل الوزارة

- الملاحظة: أشارت تقارير الجهاز السابقة إلى أن المساحة الإجمالية لأراضي الأوقاف في إطار أمانة العاصمة - صنعاء ، وفقاً لبيانات الحصر الذي قامت به الوزارة وحتى المرحلة الرابعة بلغت (١٠٣١.١٨١) مليون وواحد وثلاثون ألفاً ومائة وإحدى وثمانون لبنة عشاري، في حين بلغت المساحة المثبتة بياناتها في إدارة الحاسب الآلي بالمكتب حتى تاريخ ٢٠١٧/٣/٣١م (١٦٥.٣٤٨)-مائة وخمسة وستون ألف وثلاثمائة وثمان وأربعون- لبنة ، بنسبة ١٦٪ من إجمالي المساحة.. وبالتالي فإن إجمالي المساحة غير المتوفرة بياناتها ولم يتم إدراجها في قاعدة البيانات بالمكتب تبلغ (٨٦٥.٨٣٣) - ثمانمائة وخمسة وستون وثمانمائة وثلاثة وثلاثون -لبنة، أي بنسبة (٨٤٪).

الأثر: عدم متابعة معظم أراضي الأوقاف التي تم حصرها من قبل الوزارة، مما يعرضها لمخاطر الضياع والاستيلاء عليها من قبل الآخرين، فضلاً عن عدم تحصيل الإيجارات المستحقة.

القصور في متابعة متولي الأوقاف المتعلقة بالمساجد وتوابعها

الملاحظة: عدم كفاية الدور الذي يقوم به مكتب الأوقاف بالأمانة للرقابة على متولي الأوقاف المتعلقة بالمساجد وتوابعها من المباني المؤجرة، لاسيما وأنه لا يتم إلزام متولي الوقف بتقديم بيان عن العقارات التابعة للوقف والمنتفعين بها (المستأجرين) والقيمة الإيجارية ومصارفها وتسليم صور من المستندات وقيدها في السجلات سنوياً، حيث لم يتم موافاة الجهاز المركزي من بيانات أوقاف تلك المساجد عبر قسم المباني بإدارة الأعيان بالمكتب إلا لعدد (٢٤) مسجد فقط بمبلغ إيجار شهري بعد الزيادة (١.٦١٥.٣٠٠) مليون وستمائة وخمسة عشر ألف وثلاثمائة ريال وبإجمالي سنوي (١٩.٣٨٣.٦٠٠) تسعة عشر مليون وثلاثمائة وثلاثة وثمانون ألف وستمائة ريال.

- الأثر: هناك العديد من الآثار المترتبة على إهمال هذا الجانب، منها ترسيخ فكرة أن هذه المساجد أملاك خاصة للواقفين ومتوليهم يقومون بنشر الأفكار والمعتقدات التي يؤمنون بها ، علاوة على الآثار المالية والاجتماعية حيث إن الكثير من هذه المساجد يتم بناؤها دون دراسة الكثافة السكانية وتوزيع السكان ودون توفير مصادر تمويل نفقاتها التشغيلية المستقبلية، مما تسبب في تراكم مديونية هذه المساجد للمؤسسات الخدمية المختلفة (مثل المياه والكهرباء وغيرها) وذلك فضلاً عن تعرض أصول ومواد وممتلكات بعض تلك المساجد للسرقة والضياع والتلف وغيرها.

صنعاء القديمة:

يوجد بصنعاء القديمة الكثير من أموال الوقف ولكن ظهر في التقرير الإهمال الكبير في تحصيل أموال الأوقاف وتجديد العقود وعدم معرفة فريق المراجعة والفحص من معرفة الإيجارات المتأخرة بالإضافة إلى عدم وجود المستندات والوثائق الخاصة بأوقاف مساجدها وتوابعها في مكتب الأوقاف بالأمانة، ونوضح النقاط الواردة في التقرير بنقلها نصاً وهي كما يلي:

- بلغ إجمالي ما تم الوقوف عليه من الإيرادات المحصلة من مستأجري المباني بمديرية صنعاء القديمة عبر المحصلين المكلفين من المكتب خلال العام المالي ٢٠١٧م مبلغ (٥٥.٧٢٩.٦٣١) خمسة وخمسون مليون وسبعمائة وتسعة وعشرون ألف وستمائة وواحد وثلاثون ريالاً منها مبلغ (٤٥.١٠٤.٠٠٢) خمسة وأربعون مليون ومائة وأربعة ألف وريالان، يمثل إيجارات سنوية سابقة، ورغم تدني القيمة الإيجارية مقارنة بالمثل، إلا أنه تبين من خلال المراجعة ما يلي:

- بلغ إجمالي المباني المستغلة والتي لديها عقود إيجارات لمديرية صنعاء القديمة من واقع بيانات الحاسب الآلي عدد (١٣١٤) مبنى، وتمثل نسبة (٥٩٪) من إجمالي عدد المباني البالغ (٢٢٣٥) مبنى في حين بلغت عقود الإيجار المجددة عدد (٢٤) عقداً فقط، ولا تمثل سوى نسبة (١٪) من إجمالي عدد تلك المباني كما سبق ذكر.

- تم الوقوف على عدد (٩٧٧) مستأجر لا تتوفر عنهم بيانات تبين تاريخ بداية ونهاية العقود ومدرجين في قاعدة بيانات المكتب الآلية منهم (٩٢١) مستأجر في مديرية صنعاء القديمة والباقي موزعين على بقية المديريات.

- بلغ إجمالي ما تم الوقوف عليه من الإيرادات المحصلة من مستأجري المباني بمديرية صنعاء القديمة عبر المحصلين المكلفين من المكتب خلال العام المالي ٢٠١٧م مبلغ (٥٥.٧٢٩.٦٣١) ريال منها مبلغ (٤٥.١٠٤.٠٠٢) ريال يمثل إيجارات سنوية سابقة، ورغم

تدني القيمة الإيجارية مقارنة بالمثل، إلا أنه تبين من خلال المراجعة ما يلي:

- لم يتمكن فريق الفحص والمراجعة من الوقوف على إجمالي الإيجارات المتأخرة على مستأجري مباني ومسقفات صنعاء القديمة حتى ٢٠١٧/١٢/٣١م ، رغم المطالبة بها أكثر من مرة ، في حين أشارت تقارير الجهاز السابقة إلى أن إجمالي المتأخرات حتى ٢٠١٧/١٢/٣١م رغم المطالبة بها أكثر من مرة، في حين أشارت تقارير الجهاز السابقة إلى أن إجمالي المتأخرات حتى ٢٠١١/١٢/٣١م كانت قد بلغت (٢٣٢.٢٣٦.٠٠٠) ريال.

وهنا نبين إلى أن عدم التجاوب مع فريق الفحص والمراجعة لم يكن لأول مرة بل أشار التقرير في الملاحظة الواردة بعنوان (عدم تنفيذ العديد من توصيات الجهاز الواردة في تقارير سابقة) فقرة رقم (١٨) والتي تتحدث عن وجود عدد من المباني والمسقفات لم يتم قيدها في سجلات المكتب مما ترتب عليه عدم إدراج المديونيات المستحقة على مستأجريها ضمن حساب المدينين وذكره منها مباني ومسقفات صنعاء القديمة إلى أن قال: علماً بأنه لم نتمكن من الوقوف على المحصَّل من المديونية والمتبقي نظراً لعدم فتح حسابات شخصية لها في سجلات المكتب، ولم يتم موافاتنا بها من قبل المختصين رغم طلبنا المتكرر..

- الإيجارات المستحقة للسنة بموجب بيانات قسم المباني مبلغ (٩٨.٣٠٠.٤٠٠) ثمانية وتسعون مليون وثلاثمائة ألف وأربعمائة ريال بواقع إيجار شهري (٨.١٩١.٧٠٠) ثمانية ملايين ومائة وواحد وتسعون ألف وسبعمائة ريال في حين أن ما يخص السنة الحالية ٢٠١٧م من مجمل المبالغ المحصلة هو مبلغ (٨.٦٥٩.٤٥٤) ثمانية ملايين وستمائة وتسعة وخمسون ألف وأربعمائة وأربعة وخمسون ريالاً ، ويمثل نسبة ٩٪ فقط مما يجب تحصيله..

- حسب البيانات التي وافى قسم المباني بإدارة الأعيان بالمكتب فإن مساجد صنعاء القديمة لا يوجد لديها في القسم أي بيانات ولا صور لمستندات عن العقارات التابعة للوقف والمنتفعين بها والقيمة الإيجارية ومصارفها وبالتالي فلا يوجد أي دور يقوم به مكتب الأمانة للرقابة على متولي الأوقاف المتعلقة بمساجد صنعاء القديمة وتوابعها من المباني المؤجرة.

الجامع الكبير

أشار التقرير إلى الجامع الكبير بصنعاء أثناء ذكره لتوصيات الجهاز الواردة في تقاريره السابقة ولم تنفذ حيث نص في الفقرة (٢٦) على التالي:

لا يتم تنفيذ شروط الواقفين من حيث صرف غلة العين الموقوفة في المصارف الموقوف عليها، حيث لا يتم مسك سجلات توضح الموقوف (العين الموقوفة) وغلتها والموقوف عليه (المصرف) وفقاً لمقاصد الواقفين، مما جعل إيرادات الأوقاف تصرف وفقاً لتقديرات الإدارة، دون أن تلبي مقاصد الواقفين، كما أن ذلك أتاح إمكانية تعدد متولي الوقف على مصرف واحد موقوف عليه، مثل الموارد الناجمة عن الأعيان الموقوفة في المحافظة والأمانة على الجامع الكبير في صنعاء حيث لم نقف على أي مبالغ موردة منها لحساب مكتب الأوقاف بالأمانة، مما يؤكد على استخدام تلك الموارد في غير المصرف المحدد لها، أو قيام مكتب الأوقاف بالمحافظة بالصرف للجامع الكبير بنظره، وكل ذلك بالمخالفة لقواعد وأحكام الشريعة الإسلامية وقانون الوقف الشرعي.

وأمام هذه القائمة المختصرة من التقرير يتضح الاختلالات الهائلة والعبث المهول والفساد الكبير بأموال الوقف دون رقيب أو حسيب أو حتى وجود تصحيح جريء يعيد الحق إلى نصابه ، ونأمل من القيادة الثورية والسياسية أن تكون سنداً وعوناً للجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة الذي قام بعمل مشكور ونَقلَ مسؤوليته إلى ها للقيام بدورها المسؤول في اتخاذ القرارات اللازمة والخطوات الجريئة لتصحيح الوضع جذرياً تحقيقاً للأهداف المعلن عنها في الـ ٢١ من سبتمبر ٢٠١٤م.

صنعاء القديمة

- إجمالي المباني التي لها عقود إيجار (١٣١٤) مبنى من إجمالي (٢٢٣٥) مبنى بينما عقود الإيجار المجددة عددها (٢٤) عقداً فقط والتي لا تمثل ١٪.

- (٩٧٧) مستأجر لاتتوفر عنهم بيانات تبين تاريخ بداية ونهاية العقود ومدرجون في قاعدة بيانات المكتب الآلية منهم (٩٢١) مستأجر في مديرية صنعاء القديمة والباقي موزعون على بقية المديريات.

- شملت تقارير السنوات الماضية كلها عدم التجاوب مع فريق الفحص والمراجعة حول إجمالي الإيجارات المتأخرة في صنعاء القديمة.

-لا يوجد لدى قسم المباني بإدارة الأعيان في المكتب أي وثائق خاصة بوقفيات المساجد وتوابعها.

الأوقاف

بعين الرقابة والمحاسبة

ناقش اجتماع عقد يوم ١٦ ديسمبر في الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة بصنعاء برئاسة رئيس الجهاز علي العماد ما تضمنه التقرير رقم (٧٠) وتاريخ ٢٠١٨/١٠/٢٩م بشأن بعض الاختلالات في وزارة الأوقاف والإرشاد.

وفي الاجتماع الذي حضره نائب وزير الأوقاف فؤاد ناجي أكد رئيس الجهاز المركزي أهمية التعاون في عملية إصلاح الاختلالات في بعض الجوانب المهمة بعمل الوزارة والواردة في تقرير الجهاز المركزي.

وأوضح أن هناك استهداف ممنهج لأموال الأوقاف خصوصاً من قبل الأشخاص والقطاع العام ما يحتم على الوزارة اتخاذ الإجراءات الجادة والصارمة للحفاظ على أموال وممتلكات الوزارة بشكل عام وأموال الأوقاف بشكل خاص.

من جانبه أكد نائب وزير الأوقاف أن ما ورد في التقرير يعتبر عون للوزارة في تحسين أوضاعها وإصلاح ومعالجة الاختلالات وليس تصيداً للأخطاء وستكون موجهات لتصحيح الانحراف في عمل الوزارة يجب تلافيه مستقبلاً.

واتفق المجتمعون على إعداد مصفوفة تتضمن الردود والمعالجات المقترحة المزمنة ومحددة المسؤولية عن التنفيذ.

وكان الاجتماع ناقش الملاحظات الواردة في التقرير، ومن أهمها وجود العديد من أوجه القصور والاختلال في الجوانب التنظيمية والهيكلية بديوان عام وزارة الأوقاف ومكاتبها بأمانة العاصمة والمحافظات، منها: غياب الخطط والبرامج السليمة والمدروسة لأعمال وأنشطة الوزارة ومكاتبها، واستحداث قطاعات وإدارات عامة بطريقة غير نظامية وخارج إطار اللائحة التنظيمية المعتمدة للوزارة وتضخيم الهيكل التنظيمي لها.

وأشار التقرير إلى العشوائية والتداخل في المهام والاختصاصات بين قطاعات الوزارة من جهة وفيما بين تلك القطاعات وبين مكاتب الوزارة بالمحافظات من جهة أخرى، وهو ما أثر سلباً على سير أعمال وأنشطة الوزارة خلال الفترات الماضية والفترة الحالية، دون قيام قيادات الوزارة المتعاقبة على ممارسة دورها الإشرافي السليم على الأعمال والأنشطة على مستوى الديوان والمكاتب مما نتج عنه ارتفاع مخاطر الضياع والهدر والإهمال لأملاك وموارد الأوقاف.

وتطرق التقرير إلى عدم قيام الإدارات المختلفة بالوزارة ومكاتبها بالمهام والإختصاصات المناطة بها مما نتج عنه عدم تحقيق الوزارة ومكاتبها بأمانة العاصمة والمحافظات للغايات والأهداف المرجوة منها وعلى وجه الخصوص المحافظة على أموال وأصول الوقف الشرعي وحسن إدارة واستثمار تلك

الأموال وبما يحقق مقاصد الواقفين.

ولفت التقرير إلى النقص في الكادر الإداري المؤهل والمتخصص القادر على تسيير أعمال الوزارة ومكاتبها سواء كان ذلك في الجوانب الإدارية أو المالية أو الاستثمارية خصوصا مع استمرار التوظيف بنظام التعاقد وبما لا يلبي الاحتياج من الكادر المطلوب.

ومن الاختلالات التي كشفها التقرير عدم تفعيل إدارة المراجعة الداخلية بما يمكنها من ممارسة الأنشطة والمهام المناطة بها بموجب القرار الجمهوري رقم(٥) لسنة٢٠١٠م بشأن إعادة إنشاء وتنظيم وظيفة المراجعة الداخلية، وكذا عدم تفعيل المجالس واللجان الداخلية بالوزارة بما يسهم في تحسين أداءها.

كما تضمن التقرير وجود العديد من أوجه القصور والاختلالات الفنية في قطاع الأوقاف بديوان عام الوزارة ومكاتبها، ومن أهم ذلك عدم استكمال العمل بمشروع الحصر للأوقاف والتوثيق، وموافاة مكاتب الأوقاف بنتائج الحصر مما نتج عنه ارتفاع المخاطر المتعلقة بالاستيلاء على تلك الأوقاف، علاوة على عدم إثبات وتوثيق وتقييم أغلب ممتلكات الأوقاف من المباني والأراضي والتي تم حصرها من قبل الوزارة حتى المرحلة الرابعة، وإثبات قيمتها في الدفاتر والسجلات المحاسبية، حيث بلغ إجمالي مساحة تلك الأراضي والممتلكات للأوقاف التي تم حصرها (٢.٤٦٤.٢٣٤.٣٠٥) متر مربع وفقا للبيانات التي تم الوقوف عليها بديوان عام الوزارة.

بالإضافة إلى عدم الاستفادة من البيانات التي تم حصرها وإدخالها آليا في معرفة أراضي وممتلكات الأوقاف المغتصبة والعمل على استعادتها والاستفادة من عائداتها مما أدى إلى ازدياد مخاطر سطو المتنفذين على أراضي وممتلكات الأوقاف وتعريضها للنهب والضياع.

وذكر التقرير أن البيانات التي تم موافاة فريق الجهاز من قبل المختصين بديوان عام الوزارة أظهرت وجود عدد كبير من أراضي الأوقاف المستولى عليها من قبل الغير وذلك استنادا إلى بيانات مشروع حصر وتوثيق أراضي وممتلكات الأوقاف، حيث بلغ إجمالي الأراضي المستولى عليها في جميع محافظات الجمهورية (٥١.٦٨٩) قطعة يبلغ إجمالي مساحتها (٢٦٩.٤٣١.٠٩٣) متراً مربعاً، مشيراً إلى أن ذلك الرقم قابل للزيادة نظراً لعدم اكتمال عملية إدخال البيانات.

وأكد التقرير أنه بالرغم من أن تلك الأرقام غير نهائية وقابلة للزيادة إلا أنها تمثل مؤشراً مهماً جداً وخطيراً يظهر بشكل واضح ضخامة عدد ومساحة أراضي الأوقاف المستولى عليها وتهاون قيادة الوزارة المتعاقبة بالتعامل الجاد بشأنها واتخاذ الإجراءات القانونية لاستعادتها، والقصور الشديد من قبل قيادة الوزارة في متابعة وحماية أراضي وممتلكات الأوقاف من الاعتداءات المتكررة عليها.

وأفاد التقرير أن بيانات ديوان عام الوزارة أظهرت استيلاء عدد من الجهات الحكومية على أراضي الأوقاف دون إبرام عقود استئجار، حيث بلغ إجمالي المساحات المستولى عليها من قبل الجهات الحكومية (٣٣.٩٨٠.٩٥٢) متراً مربعاً استناداً إلى مخرجات مشروع الحصر والتوثيق المنفذ من قبل الوزارة.

وكشف التقرير عن عدم وجود قاعدة بيانات سليمة ومكتملة لأصول وممتلكات الأوقاف مما يؤدي إلى ضعف إحكام الرقابة على أصول وممتلكات الأوقاف، وتراكم قضايا الأوقاف لدى المحاكم والنيابات وتضاعفها من عام إلى آخر.

وبيّن أنه لم يتم استكمال تسجيل وتوثيق وتحديث البيانات الخاصة بالقضايا، سواءً من الإدارة العامة للشؤون القانونية أو من قبل مكاتب الأوقاف بالمحافظات خلال الأعوام السابقة، حيث بلغ إجمالي عدد القضايا المرفوعة من قبل مكاتب الأوقاف أمام الجهات القضائية بشأن أراضي الأوقاف المستولى عليها من قبل الغير حتى نهاية العام ٢٠١٢م بحسب البيانات المتوفرة لدى الإدارة العامة للشؤون القانونية بديوان الوزارة (٢٨٥٩) قضية.

> كشف التقرير عن عدم وجود قاعدة بيانات سليمة ومكتملة لأصول وممتلكات الأوقاف مما يؤدي إلى ضعف إحكام الرقابة على أصول وممتلكات الأوقاف،
>
> ❖❖❖
>
> وأفاد التقرير أن بيانات ديوان عام الوزارة أظهرت استيلاء عدد من الجهات الحكومية على أراضي الأوقاف دون إبرام عقود استئجار، حيث بلغ إجمالي المساحات المستولى عليها من قبل الجهات الحكومية (٣٣.٩٨٠.٩٥٢) متراً مربعاً

وبحسب التقرير فقد تقاعست قيادة الوزارة في التعامل الجاد مع القضايا المثارة بشأن الأوقاف، منها على سبيل المثال: قضية أوقاف محسنة نصير في حارة بيت سكرة بصنعاء القديمة والتي

تبين قيام الوزير بمخاطبة وزير الداخلية بكف الخطاب عن المتهمين بالاستيلاء على عقارات الأوقاف والتي أكد فيها أن المتهمين قد حضروا وسددوا ما عليهم وأن القضية تعتبر منتهية على الرغم من أن القضية لا تزال منظورة لدى الجهات القضائية المختصة، وكذا قضية أرض الأوقاف ومراهقها في بيت سبطان حيث تقاعس الوزير ولم يوجه بوضع توصيات اللجنة موضع التنفيذ.

كما أشار التقرير عن عدم اكتمال وانتظام القيد والتسجيل في سجلات القضايا بالإدارة العامة للشؤون القانونية عن قضايا الاستيلاء على أراضي الأوقاف، سواءً لدى ديوان عام الوزارة أو مكاتبها بالمحافظات، وبما يمكن من معرفة ما آلت إليها تلك القضايا أولا بأول.

> عدم توفر قاعدة بيانات لدى الوزارة عن استثمارات الأوقاف وعدم الإفصاح عنها في حساباتها الختامية، وعدم وجود سياسة واستراتيجية واضحة لدى الوزارة للاستثمارات في الأوقاف.

بالإضافة إلى عدم اتخاذ الإجراءات القانونية الكفيلة بتنفيذ الأحكام القضائية الصادرة لصالح الأوقاف بشأن عدد من أراضي ومباني ومسقفات الوقف المستولى عليها من قبل الغير لاستعادتها، وعدم إلزام المحامين المكلفين بالترافع عن قضايا الأوقاف نيابة عن الوزارة ومكاتبها بتسليم الأحكام الصادرة بشأن تلك القضايا، وعدم متابعة تجديد عقود إيجارات الأوقاف المنتهية أولاً بأول، خصوصاً وأن هناك عقود مرت عليها عشرات السنين ولم يتم تجديدها.

وقال التقرير إن الوزارة لم تقم بالاستفادة من تجارب بعض الدول وخاصة فيما يتعلق بإدارة واستثمار الأوقاف وذلك بعد دراسة تلك التجارب ومنها إنشاء هيئة مستقلة للأوقاف يناط بها إدارة الأوقاف واستثمار الفائض من عائدات الأوقاف، وكذا عدم قيامها بإصدار القرارات المحددة للقيم الإيجارية لأراضي الأوقاف والرسوم المرتبطة بها (مأذونية، تنازل، رسوم مشاريع، يد) على مستوى كل مكتب من مكاتب الوزارة بأمانة العاصمة والمحافظات.

وأكد التقرير أيضاً على عدم التزام وزارة الأشغال العامة بتسليم عدد ثلاثة أسواق عامة (الحصبة، نقم، مذبح) للسلطة المحلية بموجب المحضر الموقع بين وزارتي الأوقاف والأشغال العامة في ١٢/١٠/ ٢٠٠٦م وعدم سداد إيجارات تلك الأسواق حتى تاريخه، وكشف أيضاً بأن سوقي (ذهبان، وعلي محسن) مقامة على أراضي وقف مستولى عليها ولم يتم إبرام عقود إيجار خاصة بها حتى تاريخه.

وفيما يخص الجانب الاستثماري فقد أشار التقرير إلى عدم ممارسة قطاع الاستثمار بديوان عام وزارة الأوقاف ومكاتبها بأمانة العاصمة والمحافظات للمهام والاختصاصات المناطة به وفقا لما حددته اللائحة التنظيمية للوزارة علاوة على وجود العديد من الاختلالات في الجوانب الاستثمارية و منها: عدم توفر قاعدة بيانات لدى الوزارة عن استثمارات الأوقاف وعدم الإفصاح عنها في حساباتها الختامية، وعدم وجود سياسة واستراتيجية واضحة لدى الوزارة للاستثمارات في الأوقاف، وكذا عدم توظيف واستثمار الفائض النقدي من إيرادات الأوقاف بديوان عام الوزارة ومكاتبها بأمانة العاصمة والمحافظات.

ولفت التقرير إلى عدم متابعة استكمال تنفيذ المشاريع الاستثمارية المتوقف العمل بها والمتعثرة منذ سنوات سابقة ودون معالجة أسباب ذلك التعثر، ومنها: (مشروع مدينة الأوقاف الجامعية بجامعة صنعاء) المتعثر منذ العام ٢٠٠٧م والذي بلغ الإنفاق عليه حتى العام ٢٠١٥م حوالي (٦٢٩) مليون ريال.

وفي الجانب المالي كشف التقرير عن وجود العديد من الاختلالات والتجاوزات بما في ذلك نظام تحصيل الموارد وعمليات الصرف بديوان عام الوزارة وبعض مكاتبها، ومن تلك الاختلالات والتجاوزات: عدم تحصيل وتوريد الإيرادات المستحقة للأوقاف أولا بأول، مما أدى إلى تراكم المديونيات، منها مبالغ مديونيات على جهات حكومية ومستأجري أراضي ومباني ومسقفات الأوقاف بديوان عام الوزارة ومكاتبها بأمانة العاصمة ومحافظة صنعاء بلغ إجماليها (٢٢.٠٣٣.٨٨٣.٣٧٧) ريالاً.

ومن تلك الاختلالات - أيضا - إيكال أعمال التحصيل لموظفين غير رسميين (متعاونين، متعاقدين، متقاعدين) دون تقديم الضمانات القانونية اللازمة معمدة وفقا للنماذج المعتمدة من وزارة المالية، ووجود أرصدة مدورة على أمناء الصناديق والمتحصلين لدى مكتب الأوقاف بأمانة العاصمة مبلغ إجمالي وقدره (١٤٠.٩٠٩.٤١٩) ريالاً، كما بلغ إجمالي تلك المدورات لدى مكتب الأوقاف بمحافظة صنعاء مبلغ (٧٢.٤١٤.٧٢٣) ريالاً وذلك نتيجة القصور والإهمال في متابعة حسابات النقدية طرف أمناء الصناديق والمتحصلين وتوريد المبالغ المحصلة إلى حسابات البنك وتصفية حساباتهم أولا بأول.

بالإضافة إلى وجود العديد من دفاتر وقسائم التحصيل التي لا تزال لدى

المتحصلين ولم يتم التحاسب عليها، منها: (٥٥) دفتراً وقسيمتان لدى مكتب الأوقاف بأمانة العاصمة لما قبل عام ٢٠١٠م كما تم الوقوف من خلال مقارنة بيانات دفاتر التحصيل المنصرفة من الوزارة خلال الفترة من عام ٢٠١٠م وحتى ٢٠١٨/٦/٣٠م وجود عدد (١٠٨) دفاتر لم يتم ترحليها في قاعدة بيانات المكتب ولم يتم موافاة فريق المراجعة بما يؤكد توريد المبالغ المحصلة بموجبها. وكذا عدد (١٧) دفتراً بمكتب الأوقاف بمحافظة صنعاء لم يتم توريد المبالغ المحصلة بموجبها.

كما أوضح التقرير عن قيام الوزير بتأجير أحد المباني التابعة لديوان عام الوزارة (المبنى الأبيض) دون اتباع الإجراءات القانونية والنظامية لذلك، علاوة على الغبن الكبير في القيمة الإيجارية الشهرية البالغة (٢٥.٠٠٠) ريال شهرياً.

ومن المخالفات التي تضمنها التقرير أيضاً الصرف المباشر من الإيرادات المحصلة عبر أمين صندوق مكتب الأوقاف بأمانة العاصمة، وكذا استقطاع مبالغ من الإيرادات المحصلة عبر المتحصلين مقابل قيمة أعمال صيانة للمباني المؤجرة ومستحقات عمال المحصلين، دون التوريد للبنك بالمخالفة لنصوص مواد القانون المالي وعقود الإيجار وقانون الوقف الشرعي، حيث بلغ ما تم الوقوف عليه للعامين ٢٠١٦-٢٠١٧م مبلغاً إجمالياً (١٣٢.٨٥٢.٥٨٤) ريالاً.

ووفقاً للتقرير بلغ ما تم الوقوف عليه مما تم صرفه على النحو المذكور لدى مكتب الأوقاف بمحافظة صنعاء للعامين ٢٠١٦-٢٠١٧م وفترة ثمانية أشهر من ٢٠١٨م مبلغاً إجمالياً(٤٦١.٦٤٥.٣٠٩) ريالات، بالإضافة إلى الصرف من حسابات الأوقاف لمواجهة نفقات لا تتواءم مع وصايا الواقفين، وذلك بموجب توجيهات قيادة الوزارة، حيث بلغ ما أمكن الوقوف عليه وفقا لذلك وخلال العام ٢٠١٧م والنصف الأول من العام ٢٠١٨م لدى مكتب الأوقاف بأمانة العاصمة والتي تخص ديوان عام الوزارة مبلغ (٤٩.٦٤٢.٦١٦) ريالاً، بالإضافة الى ما تم إنفاقه على النحو المذكور لدى مكتب الأوقاف بمحافظة صنعاء بمبلغ (٥٧.٤٥٦.٠٢٣) ريالاً.

أما فيما يتعلق بالمخالفات والاختلالات في قطاع الحج والعمرة بديوان عام الوزارة أوضح التقرير القصور في جانب الأرشفة وحفظ الوثائق وعدم تسليمها أولا بأول إلى أرشيف القطاع واحتفاظ بعض الموظفين بكثير من تلك الوثائق والمستندات لديهم .

وكذا عدم إعداد الحسابات الختامية للقطاع منذ عام ١٤٣٣ هجرية الموافق ٢٠١٢م، ووجود العديد من أوجه القصور الشديدة في النظام المحاسبي المطبق بالقطاع وعدم اتفاقه مع الأنظمة المحاسبية المتعارف عليها، علاوة على عدم اعتماده من قبل وزارة المالية بالمخالفة للقانون المالي ولائحته التنفيذية.

وتطرق التقرير إلى مخالفة صرف و(تحويل) مبالغ من حساب ضمانات العمرة إلى حساب الحج الرئيسي (المختص بمصروفات تشغيل القطاع)، حيث بلغ إجمالي المبالغ المحولة منذ بداية العام ٢٠١٦م وحتى تاريخ منتصف العام ٢٠١٨م مبلغ (١.٣٥٣.٩٠٤) ريال سعودي، ولم يتم استعاضة تلك المبالغ إلى حساب الضمانات حتى تاريخه، حيث لا يجوز الصرف من حساب الضمانات إلا لأغراض مواجهة نفقات أو غرامات يفترض تحملها من قبل الوكالات، ويفترض إعادة تلك الضمانات إلى الوكالات عند انتهاء الغرض منها.

وكشف التقرير عن تكرار الصرف كمستحقات لقيادة وموظفي قطاع الحج وقيادة الوزارة خلال الفترة (٢٠١٦ □ ٢٠١٨م) بالرغم من توقف عمل القطاع منذ موسم الحج لعام ١٤٣٧هـ (٢٠١٦م) إلا من بعض الأعمال الإدارية البسيطة، علاوة على تكرار الصرف لقيادة الوزارة وخصوصا (الوزير ووكيل قطاع الحج) بمسميات مكافآت وانتقالات ونثريات. حيث بلغ ما أمكن حصره من المبالغ المنصرفة خلال الفترة (٢٠١٧ حتى ٢٠١٨/٨/٣١م) لقيادات الوزارة ابتداء من الوزير وحتى درجة الوكيل المساعد العاملين في ديوان الوزارة خلال الفترة المذكورة مبلغ (٣٠.٦٣٣.٤٤٠) ريالاً يمني ومبلغ (٦٢.٥٧٥) ريالاً سعودياً.

كما تضمنت الملاحظات الواردة في التقرير عشوائية التعيينات لموظفي القطاع وإصدار العديد من القرارات والتكليفات من قبل قيادة الوزارة والقطاع، علاوة على إضافة موظفين جدد بمسمى متعاونين

عدم إعداد الحسابات الختامية للقطاع منذ عام ١٤٣٣ هجرية الموافق ٢٠١٢م، ووجود العديد من أوجه القصور الشديدة في النظام المحاسبي المطبق بالقطاع وعدم اتفاقه مع الأنظمة المحاسبية المتعارف عليها

بالرغم من توقف أعمال القطاع ودون وجود احتياج فعلي لذلك، وكذا تحصيل رسوم خدمات من الحجاج والمعتمرين وشركات النقل دون سند قانوني يجيز ذلك وبالمخالفة لقرار مجلس الوزراء رقم (٢٢٧) لسنة ٢٠٠٧م والذي قضى بإلغاء رسوم الخدمات التي كانت تفرض على الحجاج والمعتمرين.

حضر الاجتماع وكيل الجهاز المركزي للقطاع الإداري صالح الزبيري وعدد من الوكلاء المساعدين ومدراء العموم والمختصين من الجانبين..

الأعيان الموقوفة وأنواعها

❖ استفيد هذا الموضوع من كتاب تاريخ تطور الوقف في اليمن للدكتور حميد المطري

تعريف العين الموقوفة:

العين الموقوفة هي محل الوقف، ويقصد بها عين المال الموقوف من أراضي ومباني ومعمورات ومحاسن مختلفة وغيرها، والتي تم حبس أصلها والتصدق بمنفعتها على سبيل القربة تأبيداً لجهات ومجالات الخير والبر المختلفة.

وهنالك أعيان موقوفة وموقوف عليها في نفس الوقت، مثل المساجد والمدارس والمحاسن وغيرها.

أنواع الأعيان الموقوفة:

تنقسم الأعيان الموقوفة حسب طبيعتها وطرق الانتفاع بها إلى عدد من الأنواع ويشتمل كل نوع على عدد من الفئات ويمكن توضيح ذلك فيما يلي:

أولاً: الأراضي الزراعية

وتشتمل على مساحات الأراضي الموقوفة والمخصصة للزراعة وما يرتبط بها، ومن أنواعها:

م	نوع الوقف	التعريف العام
١	أراضي زراعية	وهي مساحات الأراضي الموقوفة الصالحة للزراعة أو المزروعة بأي نوع من أنواع الزراعة.
٢	أراضي مراهق	مساقي: وهي المساحات التابعة لأراضي الوقف المزروعة كمراهق لتجميع الأمطار إليها.
٣	أراضي مراعي	وهي الأراضي الموقوفة المخصصة لرعي المواشي والحيوانات المختلفة.
٤	أراضي مساقي	صب: وهي الأراضي البيضاء الموقوفة المخصصة لتجميع مياه الأمطار إلى المواجل والسدود والبرك الموقوفة.
٥	أراضي محاجر	مقاطع: وهي الأماكن الصخرية من أراضي الوقف التي يؤخذ منها الأحجار للبناء وهي إما مراهق أو جبال .
٦	أراضي أجران	وهي المواضع المخصصة لجمع الثمار وتجفيفها وفصل الحبوب عن السنابل، (وأجران جمع جرن) .

ثانياً: الأراضي البيضاء

وهي مساحات الأراضي البيضاء الموقوفة الداخلة أو القريبة من العمران ومن أنواعها:

م	نوع الوقف	التعريف العام
١	أراضي البناء (عريص)	وهي مساحات الأراضي البيضاء المخصصة لإقامة المساجد و المحاسن، أو تأجيرها للغير لغرض البناء عليها مقابل عائد للوقف.
٢	أراضي أسواق	وهي مساحات أراضي الوقف البيضاء المخصصة لإقامة الأسواق الشعبية اليومية أو الأسبوعية فيها.
٣	أراضي دكات الموانئ	وهي مساحات أراضي الوقف المطلة على البحر والمستخدمة كدكات أو مرافق للموانئ.
٤	أراضي الطرق و الممرات	وهي الأراضي الموقوفة كطرق أو ممرات أو المساحات المخصصة من أراضي الوقف للطرق.
٥	أراضي ساحات و مرافق عامة	وهي الأراضي البيضاء الموقوفة المخصصة كساحات ومرافق عامة داخل المدن والقرى والتجمعات السكانية وخارجها كالحدائق والمواقف والميادين والصرحات.
٦	أراضي مقابر	وهي مساحات من الأراضي البيضاء الموقوفة كمقابر عامة..

ثالثاً: المباني والمعمورات

وهي أعيان المباني والمعمورات ومكوناتها الموقوفة التي يجمعها مجمع أو معمور سكني أو تجاري مشترك، وتكون عين الوقف المفردة جزء من مكونات المعمور أو العقار العام ومن أنواعها:

م	نوع الوقف	التعريف العام
١	العمارات السكنية التجارية	وهي العمارات (المباني) التي يتم إنشاؤها من عائدات الوقف للاستخدام السكني والتجاري وتتكون عادة من عدة شقق ومحلات تجارية وملحقات.
٢	المباني السكنية	وهي المباني السكنية الموقوفة أو التي يتم إنشاؤها من عائدات الأوقاف وتكون مخصصة للسكن.
٣	الأسواق التجارية المركزية	وتتكون من عدد من المحلات التجارية والمعارض والمخازن وغيرها.
٤	الشقق	وهي المعمورات المكونة من عدد من الشقق وتضم كل شقة عدة غرف ومرافق وتقع ضمن مباني الأوقاف السكنية أو السكنية التجارية.
٥	المنازل (البيوت)	(جمع منزل): وهي مباني الأوقاف ويكون كل منزل (بيت) مستقل بذاته ويتكون من دور واحد أو عدة أدوار ومجموعة من الغرف والمرافق بمدخل واحد ولسكن واحد
٦	الفلل (جمع فلله)	و الفللة عبارة عن مبنى مستقل بذاته ويتكون من دور واحد أو أكثر ويحيطه سور وحوش (حديقة).

٧	السماسر (الخانات)	وتتكون من دور واحد أو أكثر وتضم عدة غرف وكانت تستخدم لاستقبال النزلاء والمسافرين كالفنادق، كما تستخدم كمخازن أو محلات تجارية..
٨	الدكاكين (جمع دكان)	وهي عبارة عن معمورات تابعة للأوقاف تتكون من عدة دكاكين (محلات تجارية) تقع ضمن سوق تجاري أو ضمن مبنى سكني.
٩	البخارات	وهي عبارة عن محلات تجارية أو مستودعات وتكون أكبر من الدكاكين.
١٠	المخازن	وهي الأماكن أو المحلات المستخدمة كمخازن وتقع ضمن معمورات الأوقاف.
١١	البدروم	وهو الدور الواقع تحت الدور الأرضي من مباني وعمارات الأوقاف السكنية أو التجارية.
١٢	المساجد	وهي المعمورات الموقوفة كمساجد لأداء الصلوات والتعبد.
١٣	المدارس	وهي المعمورات الموقوفة كمدارس لتحفيظ القرآن الكريم والعلوم الشرعية.
١٤	المعابد	وهي المعمورات المخصصة لعبادة اليهود والفرس والهندوس وغيرهم من غير المسلمين.
١٥	الكنائس	وهي المعمورات المخصصة لعبادة أتباع الديانة المسيحية.
١٦	المكتبات	وهي المعمورات المخصصة كمكتبات عامة ولحفظ الكتب والمخطوطات الموقوفة.
١٧	المهلكة	وهي الأماكن المخصصة لإقامة مراسيم التخلص من جثث الموتى الذين يدينون بديانات الفرس وغيرها من الديانات التي تؤمن بتلك المعتقدات.
١٨	المحرقة	وهي الأماكن المخصصة لإقامة مراسيم إحراق جثث الموتى الذين يتبعون الديانات الهندوسية وغيرها.

رابعاً: المسقفـــات

وهي أعيان المباني والمسقفات الموقوفة ذات المكون المفرد والأسواق الشعبية القديمة ومن أنواعها:

م	نوع الوقـف	التعريـف العـام
١	دكان (محل تجاري صغير)	وهو معمور وقف مستقل بذاته أو ضمن سوق شعبي قديم أو يكون موقوف بمفرده ويقع ضمن عمارة مملوكة للغير.
٢	مخزن	وهو معمور مستقل بذاته أو موقوف بمفرده ويقع ضمن عمارة حر (مملوكة للغير).
٣	بخار	ويكون معموراً مستقلاً بذاته أو تابعاً لعمارة مملوكة للغير، وهو أكبر من الدكان.

٤	غرفة	وهي عبارة عن مبنى تابع للوقف ويتكون من غرفة واحدة مستقلة وقد يتبعها حمام، وقد تكون ضمن عمارة مملوكة للغير.
٥	المنزلة	وهي عبارة عن غرفة غالباً ما تكون ملحقة بالمسجد ومخصصة لسكن طلاب العلم أو تكون على الطرقات لنزول المسافرين فيها.
٦	الدواوين: (جمع ديوان)	وهي الأماكن الواسعة التي تبنى وتوقف لإيواء الوافدين أو إحياء المناسبات فيها
٧	الاستراحات / الملاجئ / السبل	وهي الاستراحات التي تبنى على الطرقات لاستراحة المسافرين وإيوائهم ليلاً أو أثناء سقوط الأمطار.
٨	المدافن	وهي التي يتم حفرها في الأراضي الصخرية لتخزين الحبوب بأنواعها.
٩	الحمامات التركية (البخارية)	وتنتشر في المدن الرئيسية ويرتادها المواطنون للاستحمام والتدليك.
١٠	الحمامات العامة	وهي الأماكن المعدة لقضاء الحاجة.

خامساً: محاسن مصادر المياه

وهي أعيان المحاسن الموقوفة لتوفير المياه اللازمة للشرب أو الري للإنسان أو الحيوان ومن أنواعها:

م	نوع الوقف	التعريف العام
١	الغيول	وهي الأنهار الصغيرة ومنابع المياه العذبة التي يتم إصلاحها ووقفها كمصادر لمياه الشرب والري.
٢	الآبار العامة	ووهي الآبار السطحية التي يتم حفرها لاستخراج المياه ووقفها لاستخدامها من قبل عامة الناس..
٣	الآبار الارتوازية	وهي الآبار العميقة التي يتم حفرها في أراضي الوقف لاستخدامها في توفير المياه للمساجد أو لري أرض الوقف الزراعية..
٤	المواجل / البرك	وهي الأحواض الكبيرة التي يتم بنائها بصورة محكمة لاستيعاب مياه الأمطار والسيول لاستخدامها من قبل العامة..
٥	السدود / الحواجز	وهي الحواجز المائية الكبيرة التي تبنى في الوديان وبين الجبال لخزن كمية كبيرة من المياه لإستخدامها في الري وغيره..
٦	الأحواض	وهي أماكن تبنى كأحواض للمياه لشرب المواشي والحيوانات وغيرها..
٧	الأسبلة	وهي الأماكن الصغيرة المخصصة لخزن مياه الشرب للمارة والمعدمين.
٨	الخزانات	وهي عبارة عن خزانات كبيرة مبنية بالقضاض أو بالخرسانة المسلحة وتكون مخصصة لحفظ المياه واستخدامها للوقف ولعامة الناس

سادساً: المصاحف والكتب

وهي المصاحف والكتب الإسلامية والعلمية والمخطوطات المختلفة الموقوفة لغرض الاستفادة منها في التعليم ونشر المعارف والعلوم المختلفة، ومن أنواعها:

م	نوع الوقف	التعريف العام
١	المصاحف	وهي مصاحف القران الكريم كمصحف كامل أو أجزاء من المصحف. وقد تكون مخطوطة أو مطبوعة.
٢	المخطوطات	كتب العلوم الإسلامية والشرعية والعلمية والتاريخية وغيرها من الكتب الموقوفة المخطوطة بخط اليد.
٣	الكتب	وتشتمل على الكتب المطبوعة الموقوفة في مختلف العلوم.

سابعاً: الآلات والمعدات

وهي الآلات والمعدات الموقوفة لغرض الاستفادة منها في مصالح الوقف أو من قبل المحتاجين كأوقاف عامة. ومنها:

م	نوع الوقف	التعريف العام
١	أدوات الحراثة	وهي الأدوات التقليدية المستخدمة لحرث الأرض والموقوفة لإعارتها للمعدمين لحراثة أرضهم أو ارض الوقف.
٢	أدوات سني الماء	وهي الأدوات التقليدية الخاصة بسني ورفع المياه من الآبار والغيول وغيرها كالدلو والسلبة وغيرذلك..
٣	الطواحين	وهي المستخدمة لطحن الحبوب المختلفة.
٤	مضخات المياه	وهي المستخدمة لرفع المياه الجوفية.
٥	مولدات الكهرباء	وهي المولدة للطاقة الكهربائية المستخدمة لإنارة المساجد والمحاسن أو لرفع المياه..
٦	الحراثات	وهي آلات الحراثة الحديثة الميكانيكية المستخدمة في حرث الارض..
٧	الشيول	وهي المعدات الآلية الحديثة المستخدمة في شق الطرقات واستصلاح الأراضي الزراعية.
٨	وسائل النقل	وتشتمل على وسائل النقل المستخدمة من قبل الوزارة ومكاتبها مثل القلابات ووايتات المياه وسيارات النقل وغيرها.
٩	أدوات الوزن والكيل	وهي أدوات الوزن والكيل الموقوفة لاستخدامها من قبل العامة.

ثامناً: الموقوفات النوعية الأخرى

وهي المنقولات الموقوفة وغيرها من الأعيان الموقوفة التي لم تشتمل عليها الأنواع السابقة ومنها:

م	نوع الوقف	التعريف العام
١	الأشجار	وهي الأشجار والمغروسات التي توقف لصالح محاسن ومبرات معينة.
٢	السلاح	ويشتمل على السيوف والخناجر والجنابي وغيرها الموقوفة للجهاد او للزينة
٣	ملابس الزينة	وهي الملابس الشعبية المشهورة والموقوفة لإعارة المحتاجين في مناسبات الأعراس وغيرها.
٤	الفراش والأثاث	ويشتمل على الأثاث والمفروشات الموقوفة للمساجد والدواوين العامة أو لاستخدامها من جهة الوقف أو لإعارة المحتاجين في المناسبات.
٥	أدوات الطبخ	وتشتمل على أدوات الطبخ الموقوفة لإعارتها للمعدمين وذوي الحاجة في المناسبات المختلفة.
٦	محاريق الآجر	وهي الاماكن المخصصة لحرق الآجر المخصص للبناء (الياجور)...
٧	معاصر الزيوت	وهي الاماكن المخصصة لعصر الزيوت بأنواعها ومنها ما كان يستخدم في إنارة المساجد وغيرها.

وهنالك انواع اخرى من الموقوفات كالعبيد والجواري والحيوانات وغيرها

من وصايا الواقفين

يا جبار السموات والأرض يا خالق نفوسنا ومحييها ومميتها ومحاسبها على كل أمر .. أسالك بأسمائك الحسنى وبعظيم جلالك وقدرتك وقد استودعتك مالي الذي أوقفت، حرمت منه نفسي وذريتي وجعلته وقفاً لبيتك الذي نسجد فيه ونعبد، أسالك أن من أخذها بغير حق وأخذ منه ظلماً وعدواناً وعبثاً وإهمالاً .. أسالك أن تجعل له العقوبة في العاجلة قبل الآجلة في الدنيا قبل الآخرة، وأن تنزع منه ومن أهله وذريته النعمة والبركة، وأن تكتب له الفقر وذريته إلى يوم القيامة، اللهم اجعلني له خصيماً بين شيديك وانتصف لي منه أمام الأشهاد يوم لا ينفع مال ولا بنون .. يا حي يا قيوم أسألك أن تعاقب من فرّط وأهمل وعبث بما أوقفت وتحشره في جهنم مع الظالمين (آمين).

«اللهم انزع البركة والنعمة عن كل من فرّط أو نهب مالي الذي أوقفته واجعل عقوبتك دائمة في ذريته (آمين)»

الموقوف عليه ومجالاته

* استفيد هذا الموضوع من كتاب تاريخ تطور الوقف في اليمن للدكتور حميد المطري

تعريف العين الموقوفة:

هو المجال أو المبرَّة أو الجهة التي تستفيد من الوقف، أو التي تنتفع بريع الوقف، ويشتمل الموقوف عليه على عدد من المجالات التي يندرج تحت كل نوع منها عدد من المبرات والمحاسن ووجوه الخير المختلفة التي يصرف فيها ريع الوقف طبقاً لشروط الواقفين.

ويمكن استعراض تلك المجالات وما يندرج تحت كل نوع منها من محاسن ومبرات بحسب الأعيان الموقوفة فيما يلي :

أولاً: مجال المساجد والقائمين عليها

لا يقتصر الوقف على إنشاء المساجد كدور للعبادة فقط، بل يتعدى ذلك إلى الوقف على جميع وظائف المسجد بصورة عامة، أو على وظيفة أو وظائف خاصة والتي لابد من توفرها لإدارتها والقيام بشؤونها ورعاية جوانب العبادة فيها.

- وقف عام للمساجد والجوامع
- وقف إنارة المسجد
- وقف توفير المياه للمسجد
- وقف أحجار التجفف
- وقف السناة
- وقف فرش المسجد
- وقف للقائمين على المساجد
- وقف الراتب وإقامة الصلاة
- وقف كحل العيون
- وقف الحرم المكي

ثانياً: مجال التعليم

للوقف دور كبير في إنشاء المراكز العلمية والمدارس الإسلامية وتشغيلها وإدارتها والإنفاق عليها وعلى العاملين فيها من ريع وعوائد تلك الأوقاف المخصصة لها. وهنالك الكثير من الأوقاف المخصصة للتعليم والعلماء المتعلمين منها:

- وقف المدارس
- وقف العلماء والمتعلمين
- وقف الأربطة
- وقف المصاحف والكتب
- وقف المكتبات
- وقف الدرس وقراءة القرآن
- وقف الترب
- وقف المنازل

ثالثاً: مجال الصحة

بلغت العناية بالأمور الصحية في المجتمع الإسلامي درجة عالية، حيث أوقفت كثير من الأسواق والمحلات التجارية والعمارات والأراضي الواسعة لإنفاق ريعها على إنشاء المستشفيات والمراكز الصحية وتشغيلها وتقديم الخدمات الصحية المختلفة لعموم المجتمع.

- وقف الجذمان
- وقف ذوي العاهات
- وقف زيارة المرضى
- وقف المنقه

وهو الوقف للذي خرج من المرض فترة النقاهة

- وقف ضربة الشمس
- وقف مؤنس المرضى
- وقف خداع المريض

وهو وقف يُكلف فيه ممرضان بسؤال أحدهما عن حال المريض، فيقول الآخر: هو مرجو البرء بحيث يسمعهما المريض ولا يراهما.

رابعاً: مجال القبور والمقابر

هنالك العديد من الأوقاف التي حددت مصارفها في المبرات المتعلقة بالمقابر والقبور وتجهيز الموتى منها:

- وقف المقابر
- وقف القبور
- وقف تكفين وتجهيز الموتى
- وقف الجنائز
- وقف الأولياء

وهي الأموال الموقوفة بأنواعها والتي يوقفها ويحبسها الواقفون لصرف ريعها على الأولياء والصالحين من عباد الله وترميم أضرحتهم وصيانتها وأحيائها بتلاوة القرآن والراتب وأحياء المناسبات الدينية ومواسم الزيارات

خامساً: مجال محاسن المياه

من أهم الأعمال الخيرية التي ظهرت عن طريق الوقف هي المياه وتوفيرها سواء منها مايكون للإنسان أو للحيوان، باعتبار توفيرها باباً من أبواب القربات والبر، ولتحقيق ذلك عمل المحسنون على حفر الآبار، وإنشاء الأسبلة والمواجل والسقايات والأحواض والسدود وأوقفوا أنفس الأعيان لصالحها والقائمين عليها.

- وقف الأسبلة
- وقف الآبار
- وقف الغيول
- وقف المواجل (البرك)
- وقف الأحواض
- وقف السقايات
- وقف الجرة
- وقف السدود والحواجز والصهاريج
- وقف السَّلَبة (الحبل)

سادساً: المواصلات والطرق البرية والبريد

من ضمن الخدمات التي قدمتها الأوقاف، هي تأمين المواصلات البرية بين البلدان الإسلامية والعمل على جعلها سالكة وبعيدة عن مخاطر قطاع الطرق والخارجين عن الأنظمة باعتبار أن تلك الشبكة من طرق المواصلات هي الأساس في ربط المدن الإسلامية بعضها ببعض.

- وقف الطرق والممرات والجسور
- وقف النقيل
- وقف حراسة وتأمين طرق المواصلات
- وقف الاستراحات (الخانات)
- وقف إطعام المسافرين
- وقف الدواوين
- وقف الخدمة البريدية
- وقف منارات السفن
- وقف الجرة والسبيل في الطرق
- وقف دكات الموانئ لرسو السفن

سابعاً: مجال الحيوان ورعاية الطيور

وكان للحيوان أيضاً نصيب من اهتمامات المسلمين الوقفية، ومن ذلك الأوقاف التالية:

- وقف حمام مكة
- وقف الدواب والمواشي
- وقف رعاية الحيوانات المريضة والسانبة
- وقف الكلاب الضالة
- وقف ملطع الكلب (مكان لشربها)
- وقف الغنم الجرباء
- وقف تربية القطط

ثامناً: مجال الفرائض والشعائر الدينية

تعددت أشكال الوقف في المجالات الدينية، ولاشك أن أقرب السبل للحصول على هذه الأهداف إنما هي المجالات التي يتم من خلالها عبادة الله وتنفيذ شرعه.

وهنالك العديد من الوقفيات الخاصة لأداء بعض أركان الإسلام كالحج مثلاً، والجهاد في سبيل الله، وغير ذلك من الوقفيات التي حبست على تقديم الصدقات وأعمال البر من خلال المناسبات الدينية المختلفة وأهم الوقفيات التي تندرج في هذا المجال مايلي :

وقف تسهيل تأدية فريضة الحج

وقف المواسم والمناسبات الدينية

١- صيام يوم عاشوراء.
٢- وقف عيد الفطر والأضحى.
٣- وقف لحم العيد.
٤- وقف عشاء ليلتي العيد.
٥- وقف عطر العيد.
٦- وقف مراقبة الأهلة.
٧- وقف الحضرات والموالد.
٨- وقف البهجة: وينفق لإحياء الليالي مثل ليلة النصف من شعبان.

وقف الجهاد في سبيل الله

وقف البارود

٩- وقف شهر رمضان:
بالإضافة إلى الأوقاف المخصصة لشهر رمضان هناك أوقاف مخصصة في مجالات معينة منها:
- وقف الفطارة (لتوفير طعام الإفطار)
- وقف مدفع رمضان.
- وقف الكسوة: يصرف من أموال الوقف في شهر رمضان مبالغ لكسوة العيد للفقراء والمحتاجين والأيتام.

تاسعاً: في المجال الاجتماعي المخصص

يعد الوقف في الإسلام وجهاً من وجوه الصدقات التي ندب الإسلام أتباعه إليها، وحثهم على عدم إغفالها، ولقد كان هذا واضحاً في كثير من الإرشادات القرآنية التي تعتبره حقاً من حقوق المجتمع في عنق الأفراد .

وجاءت التنبيهات النبوية لتلزم جميع الميسورين وأصحاب رؤوس الأموال الفائضة عن حاجتهم إلى القيام بمبدأ التكافل الإجتماعي، لذلك يلاحظ تعدد أشكال الوقف في المجال الإجتماعي المخصص ويتمثل أهمها في الأشكال التالية :

وقف الفقراء والمساكين

وقف إعاشة المحتاجين

وقف رعاية الأيتام

وقف تزويج الشباب

وقف اللقطاء

وقف الطعمة

وقف الكفارة

وقف الدويدار

هو وقف مخصص لكل خادم كسرت انيته وتعرّض لغضب مخدومه فله أن يذهب إلى إدارة الوقف فيترك الإناء المكسور ويأخذ إناء صحيحاً بدلاً منه.

وقف الأعراس

وقف الغاضبات من أزواجهن

وقف السكون

وقف دور الرعاية الاجتماعية

وقف أسر السجناء

وقف الإقراض

وقف المتعلمين الحفاة

وقف فرحة الولاد

وقف الأمهات ، أو وقف الحليب

هي الوقف المخصص لإمداد الأمهات المرضعات بما يحتاج أطفالهن من حليب وسكر لتحلية الحليب.

عاشراً: مجال الوقف الأهلي / الذري

الوقف الأهلي أو الذري الذي يصرف على الأقارب والأهل مما يشير إلى تحقيق مبدأ التكامل والتناصر الإجتماعي فيما بين أفراد الأسرة الواحدة، حيث يخص الواقف بمنافع وقفه أناساً من أقربائه وأولاده وذرياتهم .

- الوقف على كامل الذرية
- الوقف على الفقراء من الذرية
- الوقف على الفقراء من الأسرة والأقارب
- الوقف على طلبة العلم من ذرية الواقف
- الوقف على أشخاص محددين
- وقف القراءة

الحادي عشر: الوقف النوعي

ويشتمل على الأوقاف الموقوفة من غير المسلمين ومنها :

- وقف معابد
- وقف كنائس
- وقف المحارق

وهي الأعيان الموقوفة من غير المسلمين لصالح إقامة المحارق المخصصة لإحراق جثث موتاهم، وكذا مقابل صيانتها وإصلاحها وأجور القائمين عليها.

- وقف مقابر غير المسلمين
- وقف المهالك

وهي الأعيان الموقوفة من غير المسلمين لصالح المهالك التي تتم فيها مراسيم التخلص من الجثث بعد الموت بالتقطيع ونشرها للطيور

الرابع عشر: الوقف الخيري العام

- وقف مجهول واقفه والموقوف له
- وقف عام منقطع المصرف
- وقف مضاف غير محدد

الثالث عشر: في مجال الخدمات العامة الأخرى

- وقف النظافة

وهي الأوقاف التي يخصص ريعها للإنفاق على نظافة المساجد والأسبلة والأحواض والبرك والطرق وغيرها من المحاسن.

- وقف المسرجة

وهي التي توقف على شراء المسارج وتوفير الزيوت لها وصيانتها وللقائمين عليها، والتي تستخدم في المساجد والمحلات العامة والدواوين والطرقات.

تبويبات ثابتة

تسارع خطوات التطبيع

الأسباب والأبعاد

مواجهة تصفية القضية الفلسطينية

حوار مع الأمين العام لرابطة علماء اليمن

التحديات الاقتصادية في ظل العدوان

البدائل والحلول

خديجة بنت خويلد

أنموذج المرأة الرسالية والزوجة الصالحة

معالم زيدية

بين الازدهار والاندثار

شهداء الفوز العظيم ووجوب عون المصلحين

تسارع خطوات التطبيع

الأسباب والأبعاد

بقلم/ أ.أحمد علي محيي الدين

من يتابع أحاديث وتصريحات المسؤولين الصهاينة وتحركاتهم في الآونة الأخيرة وعلى وجه الخصوص منذ هزيمة العصابات الإرهابية التكفيرية على أيدي أبطال الجيش العربي السوري وحلفائه في معظم الأراضي والمحافظات السورية لا يجد صعوبة في اكتشاف أنهم بدءاً من رئيس حكومة الاحتلال مجرم الحرب الإرهابي بنيامين نتنياهو مروراً بوزراء حكومته ووصولاً إلى أصغر مسؤول صهيوني على المستويين السياسي والعسكري يعيشون حالة من القلق والارتباك والإحباط النفسي التي لم يسبق لها مثيل منذ إعلان قيام كيان الاحتلال المسمى «إسرائيل» عام ١٩٤٨م حتى اليوم..

ذلك لأن المسؤولين الصهاينة كانوا يراهنون على تلك العصابات بشكل كبير في إسقاط النظام السوري وبالتالي إسقاط الدولة السورية بشكل عام وتحويلها إلى كانتونات وكيانات هشة متقاتلة ومتناحرة تحت عناوين دينية وعرقية ومذهبية وطائفية تغذيها الصهيونية العالمية بطرق مختلفة خدمة لأهداف المشروع الصهيو أمريكي في المنطقة..

ويأتي في مقدمة هذه الأهداف تهيئة الأجواء والظروف التي في ظلها يصبح الكيان الصهيوني القوة العسكرية والاقتصادية العظمى إقليمياً بدون منافس أومنازع وتصبح الولايات المتحدة الأمريكية القوة العسكرية والاقتصادية العظمى دولياً بدون منافس أو منازع أيضاً خاصة بعد أن بدأت تتشكل ملامح العالم متعدد الأقطاب مع بروز الصين كقوة اقتصادية كبرى وبروز روسيا كقوة عسكرية كبرى وانتماء البلدين إلى مجموعة البريكس التي تضم إلى جانبهما كلاً من البرازيل والهند وجنوب أفريقيا، وإلى جانب رهان المسؤولين الصهاينة على العصابات التكفيرية الممولة من قبل أنظمة الخيانة والعمالة وعلى رأسها نظام مملكة قرن الشيطان السعودية فقد راهنوا أيضاً على النظامين السعودي والإماراتي بشكل خاص في احتلال اليمن وبالتحديد المناطق الاستراتيجية فيه مثل منطقة باب المندب وخليج عدن وسائر الجزر اليمنية وفي مقدمتها جزيرة سوقطرى وجزيرة ميون الاستراتيجيتين ومن ثم تقسيم وتجزئة وتفتيت ما تبقى من المناطق والمحافظات بما يخدم المشروع الصهيوأمريكي أيضاً ويحقق أهدافه وذلك من خلال الحرب العدوانية الظالمة المتواصلة طوال ما يقرب من أربعة أعوام والتي يتصدر واجهتها حكام مملكة قرن الشيطان ودويلة الإمارات ويقف خلفها ويقودها ويديرها بكل تفاصيلها أمريكا وبريطانيا والكيان الصهيوني.

وبعد صعود دونالد ترامب إلى سدة الرئاسة الأمريكية بدا واضحاً مع مرور الوقت أن المسؤولين الصهاينة أصبحوا يراهنون على صفقته المعروفة بـ «صفقة القرن» أكثر من الرهان على شيء آخر..

لكن مع تعثر هذه الصفقة المشؤومة وتأجيل إعلانها مرة تلو أخرى بدأت حالة القلق والارتباك والإحباط النفسي التي يعيشها المسؤولون الصهاينة تتفاقم شيئاً فشيئاً وهو ما تشير إليه أحاديثهم وتصريحاتهم وتحركاتهم الهادفة بشكل رئيس إلى الخروج من هذه الحالة أو على الأقل التخفيف منها.

ومن أبرز الأحاديث والتصريحات والتحركات التي تشير إلى هذا بوضوح تلك التي تصب في خانة علاقات الكيان الصهيوني مع أنظمة الخيانة والعمالة وعلى رأسها النظامان السعودي والإماراتي والتركيز الكبير على هذه العلاقات بشكل غير مسبوق وبصورة يظهر الكيان الصهيوني فيها وكأنه يستقوي بهذه الأنظمة الهشة وهو أمر لم يحدث من قبل حيث ظل هذا الكيان يظهر منذ قيامه بمظهر الكيان القوي القادر على تهديد الدول العربية مجتمعة بل وابتلاعها دولة إثر أخرى..

وكان من بين أبرز وآخر التحركات على هذا الصعيد الزيارة التي قام بها نتنياهو لسلطنة عمان في الـ ٢٦ من شهر أكتوبر الماضي حيث التقى بالسلطان قابوس.

ومما تم تسريبه عن الزيارة مانشرته صحيفة صحيفة "يسرائيل هايوم"، الصهيونية يوم الاثنين الـ ٢٩ من أكتوبر الماضي حين ذكرت أن زيارة نتنياهو لسلطنة عمان، ولقاءه بالسلطان قابوس بن سعيد، يوم الخميس الماضي، للمرة الأولى، قد سبقه لقاءات متعددة لنتنياهو مع وزير الخارجية العماني.

وأكدت أن نتنياهو التقى بوزير الخارجية العماني، يوسف بن علوي بن عبد الله، قبل أكثر من عام ونصف العام، خارج إسرائيل، أثناء رحلات رئيس الوزراء، بنيامين نتنياهو، الخارجية، وبأنها أكثر من لقاء، وليس لقاء واحد فقط.

وأشارت إلى أن وزير الخارجية العماني زار إسرائيل في شهر فبراير الماضي، خلال زيارته للسلطة الفلسطينية، حيث التقى يوسف بن علوي بن عبد الله، مع مسؤولين إسرائيليين، وبأنه في هذه الأثناء، تواصل نتنياهو مع سلطان عمان، السلطان قابوس بن سعيد، هاتفيا، وغير مرة، وذلك أثناء لقاء بن علوي ونتنياهو، في إسرائيل.

وأفادت الصحيفة أنه بعد لقاء نتنياهو بالسلطان قابوس أقيم حفل موسيقي لرئيس الوزراء الإسرائيلي، وكان وقتها نتنياهو مستمتعا بالموسيقى، التي اخترقت قلبه ولامست روحه، خاصة وأنها موسيقى مزيج من الأفريقية والهندية والفارسية. وأوردت على لسان مصدر سياسي إسرائيلي مسؤول أن زيارة نتنياهو لسلطنة عمان استغرقت ١٢ ساعة كاملة، تأثر خلالها رئيس الوزراء

مع تعثر هذه الصفقة المشؤومة وتأجيل إعلانها مرة تلو أخرى بدأت حالة القلق والارتباك والإحباط النفسي التي يعيشها المسؤولون الصهاينة تتفاقم شيئاً فشيئاً وهو ما تشير إليه أحاديثهم وتصريحاتهم وتحركاتهم الهادفة بشكل رئيس إلى الخروج من هذه الحالة أو على الأقل التخفيف منها.

الإسرائيلي بشخصية السلطان قابوس بن سعيد، وبحكمته، وبأنه بالفعل ترك أثره عليه، حيث نجح السلطان العماني في إثنائه عن رأيه في قضيتين أو ملفين - ولم يفصح عنهما المصدر الإسرائيلي.

وأن تهتم هذه الصحيفة الصهيونية بمثل هذه التفاصيل وبمثل هذه العبارات عوضاً عن التركيز على تفاصيل ما دار خلال لقاء نتنياهو بالسلطان قابوس فإن هذا لا يعني سوى أن الرقابة الصهيونية لم تسمح لها ولا لغيرها من وسائل الإعلام الصهيونية بنشر أية تفاصيل عن الزيارة لكن من تابع ويتابع التطورات التي شهدتها وتشهدها المنطقة فإنه لن يجد صعوبة في استنتاج أن زيارة نتنياهو جاءت في إطار جهود المسؤولين الصهاينة للخروج من حالة القلق والارتباك والإحباط النفسي التي يعيشونها وبالتالي فإن الزيارة تصب في خانة إخراج ما يسمى بـ «صفقة القرن»، من الطريق المسدود الذي وصلت إليه بالاستعانة بالسلطان قابوس وهو ما تشير إليه زيارة محمود عباس رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية لمسقط التي سبقت زيارة نتنياهو..

وتأتي الاستعانة بالسلطان قابوس بعد أن فشلت استعانة الولايات المتحدة الأمريكية والكيان الصهيوني بكل من ولي عهد مملكة قرن الشيطان السعودية المدعو محمد بن سلمان وولي عهد أبو ظبي المدعو محمد بن زايد في تمرير الصفقة..

ومن اللافت للانتباه أن وسائل إعلام العدو الصهيوني هي من يسلط الأضواء على تلك الزيارات ويتناولها في الكثير من الأحيان بأدق تفاصيلها..ومن اللافت للانتباه أيضاً أن جميع الأحاديث والتصريحات التي تصدر عن المسؤولين الصهاينة وعلى رأسهم نتنياهو تركز على أن السبب الرئيس للتقارب بين الكيان الصهيوني ومن تسمى بالدول المعتدلة أو دول الاعتدال العربية هو مواجهة «العدو الإيراني المشترك»..

لكن ما يبدو واضحاً أن وسائل الإعلام الصهيونية لم تسلط الضوء على زيارة نتنياهو لمسقط بنفس الطريقة التي اعتادت عليها ، كما أن نتنياهو لم يتحدث أثناء زيارته ولا بعدها عن ما يسميه «العدو الإيراني المشترك»..

وهذا يعني في جانب منه عدم السماح لوسائل الإعلام الصهيونية بنشر تفاصيل الزيارة من جهة وعدم تجرؤ نتنياهو على ترديد معزوفته نظراً لخصوصية العلاقات العمانية - الإيرانية من جهة أخرى..

وإضافة إلى هذا فإنه يعني أيضاً زيف وكذب ما يتحدث عنه المسؤولون الصهاينة حول «العدو الإيراني المشترك» كسبب

رئيس للتقارب مع «دول الاعتدال» أي مع الدول الخليجية حيث ترتبط سلطنة عمان بعلاقات تاريخية متميزة مع إيران.. كما أن علاقات إيران مع كل من قطر والكويت هي أيضاً علاقات متميزة وحتى دويلة الإمارات رغم قضية الجزر الثلاث، «طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى» فإن علاقاتها مع إيران علاقات طبيعية..

وتبقى السعودية وحدها من بين دول مجلس التعاون الخليجي الست التي تعلن العداء الصريح لإيران بينما الحقيقة الماثلة للعيان على أرض الواقع المعاش أن إيران لا تعلن العداء الصريح منذ انتصار الثورة الإيرانية عام ١٩٧٩م حتى اليوم سوى لكيان العدو الصهيوني باعتباره كما وصفه قائد الثورة الإيرانية الراحل آية الله الخميني غدة سرطانية زرعها الاستكبار العالمي في المنطقة ويجب أن يتم استئصالها، والولايات المتحدة الأمريكية التي وصفها الإمام الخميني بالشيطان الأكبر..

أما مشيخة البحرين فإن علاقاتها مع إيران مرتبطة بعلاقة التبعية الكاملة لنظامها بالنظام السعودي حيث أصبحت هذه المشيخة الصغيرة التي تسمى «مملكة» مستعمرة سعودية بكل ما تحمله الكلمة من معنى..

وبقدر ما تكشف هذه الحقيقة زيف وكذب أحاديث المسؤولين الصهاينة حول « العدو الإيراني المشترك»، فإنها تكشف بنفس القدر الهدف الحقيقي من وراء تكرار هذه العبارة سواء من قبل المسؤولين الصهاينة أو من قبل وسائل الإعلام الصهيونية، ويتمثل هذا الهدف في تكريس مفهوم أن العدو الصهيوني ليس العدو الحقيقي للأمة العربية والإسلامية وأن العدو هي إيران في واحدة من أكبر المغالطات التي لا تنطلي على أحد باستثناء الأغبياء والمغفلين..

ومن المثير للسخرية والاستهجان أن هناك عدد من الإعلاميين الخليجيين ومن يسمون أنفسهم علماء دين يجهدون أنفسهم بإيعاز من أنظمة الحكم في بلدانهم في الترويج لهذه الفكرة الكاذبة والزائفة بطرق مختلفة في الوقت الذي تواصل سلطات الاحتلال الصهيوني قتل أبناء الشعب الفلسطيني في غزة واعتقالهم في الضفة الغربية بالعشرات بصورة يومية، كما تواصل هدم منازلهم ومصادرة أراضيهم وإقامة المستوطنات على أنقاضها، ويواصل قطعان المستوطنين الصهاينة تدنيس المسجد الأقصى المبارك بصورة يومية أيضاً..

وعلى الرغم من هذه الممارسات الإجرامية اليومية التي تقوم بها سلطات الاحتلال الصهيوني على مرأى ومسمع الجميع فإن مرتزقة ومأجوري الإعلام وعلماء البلاط يحاول كل منهم بطريقته إقناع الآخرين بأن كيان الاحتلال الصهيوني ليس عدواً لنا وأن السير في طريق تطبيع العلاقات مع هذا الكيان ليست جريمة!!!.

كما تحاول أنظمة الخيانة والعمالة والتبعية العمياء لواشنطن إقناع الشعوب العربية والإسلامية وشعوبها في المقدمة أن ما تقوم به على صعيد التطبيع مع العدو يأتي من منطلق حرصها على السلام في الوقت الذي تشن حرباً عدوانية ظالمة وغير مبررة طوال ما يقرب من أربعة أعوام متواصلة على يمن الحكمة والإيمان، وتقوم بتمويل الحروب وتغذية الصراعات والفوضى المدمرة في سوريا والعراق وليبيا طوال أكثر من سبعة أعوام.. وبعبارة أخرى فإنها تسعى إلى السلام وتحرص عليه عندما يتعلق الأمر بالعدو الصهيوني بينما تسعى إلى الحروب والقتل والخراب والدمار وحتى إلى عرقلة جهود السلام عندما يتعلق الأمر باليمن وسوريا والعراق وليبيا ولبنان!!.

وهذه أيضاً واحدة من أكبر المغالطات التي لا يمكن أن تنطلي على أحد باستثناء الأغبياء والمغفلين..

والحقيقة الماثلة للعيان التي لا يستطيع إنكارها أحد أن ما تقوم به الأنظمة العميلة يندرج في إطار تنفيذها للأوامر والتوجيهات التي تصدر لها من البيت الأبيض الأمريكي التي تصب في خانة إنقاذ الكيان الصهيوني من حالة الضعف التي يعاني منها أكثر من أي وقت مضى.. وهي الحالة التي تبدو واضحة في حالة القلق والارتباك والإحباط النفسي التي يعيشها المسؤولون الصهاينة بشكل غير مسبوق..

والحقيقة الماثلة للعيان أيضاً أن حكام هذه الأنظمة وفي هذه المرحلة بالذات يبحثون عمن ينقذهم من حالة الإحباط النفسي والقلق التي يعيشونها والتي لا تقل عن الحالة التي يعيشها المسؤولون الصهاينة!!.

ويكفي للدلالة على هذه الحقيقة أن نشير إلى التصريحات التي أدلى بها مؤخراً الرئيس الأمريكي دونالد ترامب التي تتلخص في عبارة واحدة:«لولا السعودية لكانت إسرائيل في ورطة»

الحقيقة الماثلة للعيان التي لا يستطيع إنكارها أحد أن ما تقوم به الأنظمة العميلة يندرج في إطار تنفيذها للأوامر والتوجيهات التي تصدر لها من البيت الأبيض الأمريكي التي تصب في خانة إنقاذ الكيان الصهيوني من حالة الضعف التي يعاني منها أكثر من أي وقت مضى.

مواجهة تصفية القضية الفلسطينية

آليات مواجهة تصفية القضية الفلسطينية[٥]:

اولا: تصفية القضية الفلسطينية يتم عن طريق التطبيع مع الدول العربية بشكل معلن، إبقاء الإنقسام الفلسطيني، الغاء حق العودة، إنهاء مساعدات الإنروا، سقوط غزة والضفة الغربية، ترانسفير تهجير فلسطيني أراض ٤٨، محاولة هدم الاقصى المبارك وإقامة الهيكل المزعوم، تهجير أهالي القدس، جعل القدس عاصمة للكيان الصهيوني، العمل على محاولة اسقاط حزب الله وايران ومحور المقاومة من المعادلة او على الأقل اضعاف قدرتهم على التصدي والمواجهة، التخطيط للقيام بعمليات عسكرية تستهدف المقاومة في المنطقة، التحضير لتوقيع معاهدات وهدن بمكتسبات جديدة لصالح الكيان الصهيوني، الزيادة في بناء المستوطنات، المطلوب في هذه المرحلة كآلية أساسية لمواجهة، محاربة تنفيذ بما يسمى صفقة القرن، فرض امر واقع من خلال قوة الردع، توسيع محور المقاومة بانخراط دول عربية جديدة، تنشيط آليات فاعلة لكشف جرائم وخطط الاحتلال،حشد الجماهير العربية والإسلامية لدعم المقاومة ومحاربة التطبيع، دور المنظمات والجمعيات في محاربة الاحتلال، اللجوء الى هيئة الأمم المتحدة ومجلس الامن لحماية الشعب الفلسطيني، دعم قضية اللاجئين بكل الوسائل، قضية الاقصى تبقى قضية الامة وتبقى مسؤولية النخب المثقفة في اظهار أحقية بقاء المقدسات الإسلامية والمسيحية،،وعدم المساس بحرمتها، إلهاء امريكا بوضعها الاقتصادي وتهيئ ظروف مؤاتية لإضعافها لتنكفيء وتتراجع. العرب والمسلمون في سبات وحان الوقت لتوجيه عقول الشباب إلى القضية الجوهرية، التركيز على وسائل التواصل الاجتماعي ومواقع التواصل كوسيلة واقعية مقترحة للدفاع والهجوم، محاربة التعصب الاعمى والتكفير، تحقيق الوحدة الإسلامية والوطنية، إيجاد قيادة سنيه متزنة همها الوحدة الإسلامية ونبذ الطائفية ونصرة فلسطين، يجتمع حولها الراي العام والشارع العربي، تقوم بوضع أسس ومبادئ من أجل ضم الجميع تحت لواء واحد، دون حساسيات طائفية،

بقلم الشيخ / د. محمد صالح موعد
رئيس الهيئة الاستشارية
لمجلس علماء فلسطين في لبنان

والعمل بالتوازي مع كل القوى الداعمة للقضية. ان الهدف من هذه الآليات المذكورة أعلاه تهيئة قاعدة تنطلق منها ثورة شعبية انتفاضة ثالثة، تمهد لإعلان الكفاح المسلح في كافة فلسطين وخاصة الضفة الغربية.

«صفقة القرن» كما بات معروفاً، ليست مجرد خطة أميركية لتصفية المسألة الفلسطينية فحسب، بل هي خطة تتكامل، بالتطبيق العملي، من أجل صياغة الحالة الجيوسياسية للإقليم، من خلال فرض معادلات وتحالفات ومفاهيم، تقود إلى قيام «حلف إقليمي» يضم الولايات المتحدة، العدو الصهيوني، وأنظمة الاستبداد العربية، وذات الاقتصاد الريعي، والنظام العشائري، أو القائم على المفاهيم المذهبية المتخلفة. والمدخل إلى هذا «الحلف» هو «حل إقليمي» للمسألة الفلسطينية تتشارك فيه الكيان الصهيوني، وم.ت.ف، ودول عربية نافذة، وعواصم دولية، بذريعة انعقاد مؤتمر دولي يطلق مفاوضات جديدة، تبقى مقيدة بقيود اتفاق أوسلو وآلياته. وبالتالي فإن التصدي لمشروع «صفقة القرن»، ليس مهمة الفلسطينيين وحدهم. هم بطبيعة الحال يشكلون رأس الحربة في التصدي للمشروع لأنه يطال مصيرهم ومستقبلهم وكيانهم. لكن واجب التصدي ملقى على عاتق الشعوب العربية وقواها السياسية، فالمشروع يطال أيضاً مصيرها ومستقبلها وكياناتها. الميدان الفلسطيني بدأ الاشتباك مع مشروع «صفقة القرن» في الميدان الفلسطيني، حتى قبل الإفصاح عن نصوصها وبنودها. إذ شكلت قضايا القدس، والإستيطان، واللاجئين، محاور صراع محتدمة مع الإدارة الأميركية، ومع الاحتلال الصهيوني، وفق إدراك واضح أن الإدارة الأميركية لم تعد مجرد حليف للكيان المحتل يدعمها في معاركها السياسية والعسكرية، بل بات يشكل القوة الداعمة التي تفتح الطريق أمام الحل الصهيوني. وما الاعتراف بالقدس عاصمة للصهاينة ونقل السفارة الأميركية إليها، وما الإعتراف بشرعية الاستيطان ونهب الأرض الفلسطينية، وما العمل على شطب وكالة الغوث وتصفية حق العودة، إلا خطوات واضحة تؤكد هذا الانعطاف الكبير

إنهاء الانقسام واستعادة الوحدة الداخلية. هذا شرط لا مجال للتنازل عنه. فكل مشاريع التصفية للمسألة الفلسطينية، إنما تعتمد الانقسام مدخلاً إلى اقتحام الحالة والحقوق الوطنية وليس سراً، إلا لمن لا يريد أن يقتنع، أن نتنياهو، يراهن، في تطبيقاته اليومية، على إدامة الانقسام.

في السياسة الأميركية. يبقى السؤال، كيف على الفلسطينيين أن يتصدوا لمثل هذا المشروع. لا نعتقد أن كيل الشتائم، وإعادة التأكيد على رفضه، والتأكيد على أن الولايات المتحدة فقدت موقعها في رعاية المفاوضات، يشكل رداً كافياً على المشروع. كل هذه الخطوات لم تمس شعرة واحدة في رأس المشروع الأميركي، ولم تتجاوز حدود «الحرب الإعلامية واللفظية» ليس إلا. نعتقد أن التصدي لمشروع ترامب، هو في استعادة البرنامج الوطني، أي برنامج الانتفاضة والمقاومة في الميدان، وفي المحافل الدولية، كالأمم المتحدة ومحكمة الجنايات الدولية، لتعطيل قراراته، ميدانياً، وتعطيلها على الصعيد الدولي، في مجلس الأمن، حيث تم رفضها بالإجماع وفي الجمعية العامة للأمم المتحدة، وحيث لم يؤيدها سوى العدو الصهيوني. استعادة البرنامج الوطني، تتطلبها خطوات عملية في مقدمها:

١- إنهاء الإنقسام واستعادة الوحدة الداخلية. هذا شرط لا مجال للتنازل عنه. فكل مشاريع التصفية للمسألة الفلسطينية، إنما تعتمد الانقسام مدخلاً إلى إقتحام الحالة والحقوق الوطنية وليس سراً، إلا لمن لا يريد أن يقتنع، أن نتنياهو، يراهن، في تطبيقاته اليومية، على إدامة الانقسام، وعلى الفصل الدائم بين قطاع غزة، والضفة الفلسطينية. وليس سراً القول أن معظم المشاريع تنطلق من واقع الانفصال القائم، وتحويله إلى واقع دائم ونهائي. وبالتالي إنهاء الانقسام أكبر بكثير من كل القضايا التي تعطل تحقيقه. ولا مكان للحديث عن صمود، ومقاومة، إلا بإنهاء الانقسام. هو المدخل لسد الثغرات، وهو المدخل الملزم لاستعادة الثقة بالذات، ولإعادة اليقين إلى الشارع الفلسطيني بجدوى التضحيات اليومية ضد سلطات الاحتلال ومشاريع الاستيطان.

٢- الخطوة الموازية، مغادرة إتفاق أوسلو وبروتوكول باريس، والتحرر من قيودهما. إذ من لا يقرأ الخيط الواصل بين مشروع أوسلو، وبين «صفقة القرن»، يتعامى عن الحقائق وعن الواقع. وإذا كان مطلوباً، في هذا السياق، تطبيق

قرارات المجلس الوطني الفلسطيني ببنودها السياسية كافة، فالمطلوب أيضاً إعلان واضح وصريح عن التراجع عن «رؤية الرئيس» (خطاب ٢٠١٨/٢/٢٠ في مجلس الأمن الدولي) التي أعادت التأكيد بالتزام «مفاوضات الحل الدائم» وفقاً لآليات وأسس اتفاق أوسلو. التراجع عن هذه «الرؤية»، ليس مجرد إعلان إعلامي، فقط، بل هو خطوة عملية تكسب قرارات المجلس الوطني عمقها السياسي المطلوب، ونعتقد، في هذا السياق، أن «رؤية الرئيس» هي العائق الذي مازال يعطل تنفيذ قرارات المجلس الوطني (سحب الاعتراف بالعدو، ووقف التنسيق الأمني، وبدء فك الارتباط بالاقتصاد الصهيوني وغيره) ومن قبله قرارات المجلس المركزي في ٢٠١٨/١/١٥.

٣- لا بد من إصلاح أوضاع المؤسسات الوطنية الفلسطينية لتشكل إطاراً جامعاً لكل القوى. في مقدمة هذا الأمر إعادة الاعتبار لمنظمة التحرير الفلسطينية وتعزيز موقعها التمثيلي، وإعادة الصلاحيات لهيئاتها ومؤسساتها، بعد أن كادت تذوب في مؤسسات السلطة الفلسطينية التي أثبتت فشلها، تحت سقف أوسلو، في أن تشكل نواة للدولة الفلسطينية. فهي سلطة بلا سيادة. وصلاحياتها في تقليص دائم لصالح الإدارة المحلية وسلطات الإحتلال، في المجالات الأمنية والإقتصادية والمالية. ولعل آخرها قرارات حكومة نتنياهو سلب رواتب وتعويضات الأسرى وعائلات الشهداء، و«التعويض» على المزارعين الصهاينة الذي أحرقت «طائرات العودة» مزروعاتهم من أموال المقاصة التي تعتبر حقاً من حقوق السلطة الفلسطينية لا يحق لسلطة الإحتلال مسها أو التلاعب بها. المطلوب أن تستعيد الحالة الفلسطينية موقعها النضالي، حركة تحرر ضد الإحتلال وضد الإستعمار، وليست طرفاً سياسياً يتفاوض مع الجانب الصهيوني وصولاً «للسلام». وبالتالي ليست م.ت.ف، «شريكاً في سلام أوسلو»، بل هي قيادة حركة التحرر الوطني الفلسطينية لشعب يناضل من أجل حقه في الحرية والإستقلال والعودة. ومن المفيد التأكيد، في هذا السياق، أنه، ودون إحداث الثقلة في أوضاع المؤسسة

لا بد من إصلاح أوضاع المؤسسات الوطنية الفلسطينية لتشكل إطاراً جامعاً لكل القوى. في مقدمة هذا الأمر إعادة الاعتبار لمنظمة التحرير الفلسطينية وتعزيز موقعها التمثيلي، وإعادة الصلاحيات لهيئاتها ومؤسساتها، بعد أن كادت تذوب في مؤسسات السلطة الفلسطينية التي أثبتت فشلها تحت سقف أسلو

الوطنية، لتقوم على أساس برنامج وطني موحد، وعلى أسس إئتلافية، وعلى آليات عمل وفق قواعد التشاركية، ومبدأ «شركاء في الدم.. شركاء في القرار». فإن خطر تجاوز قرارات الإجماع الوطني، وتجاوز قرارات الهيئات، وتغليب المصالح الفئوية على المصلحة الوطنية العليا، وإحلال «المطبخ السياسي» محل الهيئات.. هذا الخطر سيبقى ماثلاً، وستبقى الحالة الفلسطينية تراوح في مكانها، بينما نلاحظ الجانب الأميركي يتقدم في تطبيق مشروعه خطوة خطوة فها هو، على سبيل المثال نقل سفارة بلاده إلى القدس. وها هو يعيد النظر بصلاحيات القنصلية العامة الأميركية في القدس الشرقية، لتلحق بالسفارة الأميركية في إطار توحيد الجسم الدبلوماسي بين الصهاينة والقدس الشرقية، إعلاناً جديداً بالإعتراف «بوحدة القدس» عاصمة للصهاينة، وخطوة دبلوماسية تمهد للدور الأميركي في طرح مسألة استئناف المفاوضات والإشراف عليها، وبحيث يكون السفير الأميركي في فلسطين والمناطق المحتلة من الكيان الصهيوني، هو مرجعة الجانب الفلسطيني، وهو السفير الموصوف بإنحيازه الفاقع ليس للصهاينة فقط، بل وأيضاً لسياسة الأطراف الصهيونية الأكثر يمينية في حكومة نتنياهو.

٤ هذه الخطوات هي التي من شأنها أن تفتح الباب أمام المؤسسة الرسمية الفلسطينية الموحدة، والجامعة، والممثل الشرعي والوحيد، وصاحبة برنامج المقاومة، لتقدم نفسها إلى الحركة الشعبية العربية، وإلى العالم كله، حركة تحرر لشعب تحت الإحتلال، ولا تقتصر علاقاتها مع أنظمة عربية لا تخفي تحالفها مع الولايات المتحدة، ولا تخفي تأييدها للمشروع الإقليمي، ولا تخفي خطوات تطبيع علاقاتها مع الصهاينة، «وتقاطع مصالحها» مع «مصالح» العدو الصهيوني في صراعات إقليمية، لا تخدم في نهاية المطاف إلا مصالح الغرب وإدامة هيمنة أميركا على المنطقة ومقدراتها وإضعاف قدرات شعوبها. الميدان العربي والإقليمي يخطئ

من يعتقد أن «صفقة القرن» في جانبها الإقليمي تستهدف فقط الجمهورية الإسلامية في إيران وتحالفاتها و«امتداداتها». صحيح أن إيران هدف رئيس من أهداف المشروع، يعمل على إعادة تقديمها بإعتبارها الخطر الماثل على مصالح المنطقة العربية، ومصدر الإرهاب وحاضنة رعايته. كما يحاول أن يقدم حلفاءها، كحزب الله، في الموقع ذاته، وفي السياق ينزع عن الصهاينة صفة العداء للعرب (متخطياً القضية الفلسطينية وإحتلال الصهاينة للجولان، ولمزارع

شبعا، وتمترسها فوق جزء من الأراضي الأردنية التي لم تنسحب منها حتى الآن رغم معاهدة وادي عربة) وصفة العداء لمصالحهم السياسية والإقتصادية، ونازعاً عنها مشروعها الصهيوني بأهدافه المكشوفة التي لم يتردد «شمعون بيريس عن الإفصاح عنها في مشروعه الشهير «للشرق الأوسط الجديد» والذي بنت عليه إدارة بوش الابن «مشروع الشرق الأوسط الكبير» وتبني عليه إدارة ترامب مشروع «صفقة القرن». لذلك يخطئ من يعتقد أن واجب التصدي «لصفقة القرن» يقتصر على الفلسطينيين من جهة، وعلى إيران من جهة أخرى، وأن واجب الأخرين هو «الأسناد»، و«الدعم» و«التضامن»، ما دام الكل مستهدفاً، فإن واجب الكل أن ينخرط في المعركة. والكل هنا هي القوى القومية والوطنية، والتقدمية واليسارية والليبرالية وغيرها، ممن ترى في المشروع الصهيوني الخطر الحقيقي، وممن ترى في الهيمنة الأميركية وجهاً آخر للخطر الحقيقي. هذا يتطلب، بإعتقادنا، أن تقوم في المنطقة الجبهة العربية التقدمية المقاومة، بإطارها العريض، ولعله من الصعوبة بمكان أن تقوم جبهة عربية واسعة تضم أوسع القوى من مشرق المنطقة حتى مغربها. لكن ليس من الصعوبة أن تقوم في كل بلد عربي على حدة، أطر جبهوية عريضة للقوى الوطنية في مشروع مقاومة الوجود الصهيوني والهيمنة الأميركية. وبالتالي يصح على جدول أعمال هذه الأطر أهداف ذات طابع إقليمي لكنها في الوقت نفسه ذات طابع وطني محلي، في مقدمة هذه المهام رفض التطبيع مع الجانب الإسرائيلي، العلني والسري، في الدول التي عقدت مع إسرائيل معاهدات، والدول التي لم تعقد. رفض التطبيع على الصعيد الشعبي، يمارس الضغط على الحكومات في رفض التطبيع على المستوى الرسمي (الإقتصادي . السياحي ، الثقافي . الرياضي . إلخ) والتطبيع مع الجانب الصهيوني تنساق معه الإقتصادات العربية نحو أسس وآليات تشكل خطراً على المصالح الوطنية والقومية للبلاد. ولصندوق النقد الدولي، ووصفاته المشبوهة، دور بارز وفاعل ورئيسي في هذا المجال. الأمر الذي يربط موضوعياً بين رفض التطبيع ورفض «الإصلاحات الإقتصادية»، وفقاً لوصفات صندوق النقد الدولي. فضلاً عن أن الصندوق مكلف من دوائر الولايات المتحدة بالضغط على العواصم العربية للتفاعل مع الرياح السياسية القادمة مع «صفقة القرن». ولعل ما جري في الأردن من هبة شعبية ضد سياسة الحكومة مثال ساطع على ذلك. إعادة النظر بآليات عمل المؤتمرات «القومية»، والتي بات تأثيرها في الوضع العربي العام لا يكاد يتجاوز حدود التظاهرة السياسية وإصدار البيانات الختامية، لمؤتمرات تستعيد شعاراتها ومواقفها دون الإنتقال إلى خطوات عملية وفاعلة. ونعتقد أن هذه المسألة أعمق بكثير من أن تتم مناقشتها في مقال هنا وهناك. - إحداث النقلة المطلوبة في أهداف وبرامج وآليات عمل أحزاب اللقاء اليساري العربي، وتوسيع قاعدته وضم قوى إضافية إليه وتفعيل أكبر لدوره الميداني على صعيد المنطقة، وفي كل بلد على حدة. تطوير مفهوم المقاومة، وإحداث نقلة حقيقية فيه وفي آليات تطبيقه. ففي لبنان، على سبيل المثال، لا تكف بعض الدوائر عن وصف المقاومة بالمذهبية. أما في فلسطين فالدوائر الصهيونية والأميركية (وخلفها دوائر عربية) تحاول أن تحصر مفهوم المقاومة (ولأسباب مكشوفة) في حركتي حماس والجهاد. وتصر هذه القوى على «تشويه» خريطة المقاومة من خلال تصنيفها

إقليمياً، وفكرياً ومذهبياً لربطها بالإرهاب، بعد ما شوهت العديد من القوى الإرهابية المشهد الإسلامي،المقاومة مشروع وطني يجب أن يتجلى بمظهره الوطني، الأمر الذي يفترض إيجاد أطر وآليات تحصن مفهوم المقاومة وقواها. فعلى سبيل المثال، مازالت في قطاع غزة، الدعوة قائمة لجبهة مقاومة فلسطينية متحدة في غرفة عمليات مشتركة، ذات مرجعية سياسية موحدة، تمتلك إستراتيجية دفاعية عن القطاع، منطلقة من واقع القطاع، وبإشراك مكوناته الإجتماعية كافة، وبيدها قرار التصعيد وقرار التهدئة. تعيد تقديم القطاع، في سياق سياسي آخر، ليس بإعتباره «إقليماً متمرداً» تحت قيادة حماس، بل إقليماً مقاوماً للإحتلال الصهيوني. أما في الضفة الفلسطينية، ووفقاً لتباين الظروف، تفتقر الحالة الوطنية إلى أطر وطنية جامعة في ميدان الإشتباك مع الإحتلال والإستيطان، وتطوير الهيئات الشعبية إلى مقاومة شاملة على طريق العصيان الوطني. دون أن نتجاهل أن تمسك القيادة الرسمية الفلسطينية ببقايا أوسلو، وتعطيلها قرارات المجلس الوطني، وتعطيلها إعادة بناء المؤسسات الوطنية على أسس الشراكة الوطنية، هو عامل سلبي من شأنه أن يضعف وتيرة نهوض الحركة الشعبية. في الختام ستبقى مهمة التصدي لمشروع «صفقة القرن» تطرح نفسها بحدة على جدول أعمال القوى الوطنية، في المنطقة، بوتائر تقدمها وتداعياتها في الوضع العام .

كشف أمين سر اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية د.صائب عريقات ملامح خطة السلام الأميركية في الشرق الأوسط المعروفة بـ «صفقة القرن» .

وفي تقرير مفصل قدمه عريقات للمجلس المركزي لمنظمة التحرير في دورته ٢٨ الاسبوع الماضي عرض فيه خطة الرئيس الاميركي دونالد ترمب للسلام والتي تشمل ضم ١٠٪ من الضفة الغربية إلى دولة الاحتلال الصهيوني.

وفيما يلي بنود خطة «صفقة القرن»:

١- الاعتراف بالقدس عاصمة بما تسمى إسرائيل ونقل السفارة الأميركية إليها، وبالتالي لا يمكن لأي حكومة صهيونية في المستقبل أن تتفاوض حول القدس بعد اعتراف الإدارة الأميركية بها كعاصمة بما تسمى إسرائيل (دولة للشعب اليهودي).

٢- ستقوم إدارة ترمب بايجاد عاصمة لدولة فلسطين في ضواحي القدس (خارج إطار ٦كم٢) عام ١٩٦٧.

٣- الإعلان خلال شهرين أو ثلاثة على أبعد حد، على موافقة الإدارة الأميركية على ضم الكتل الاستيطانية.. رئيس وزراء العدوالصهيوني بنامين نتانياهو يطرح ضم ١٥٪ ، فيما يقترح ترمب ١٠٪، وهذا ما قرره حزب الليكود بالإجماع يوم ٢٠١٧/١٢/٣١.

٤- ستقوم إدارة ترمب بعد ذلك بالإعلان عن مفهوم أمني مُشترك لدولة الاحتلال ودولة فلسطين كشركاء في السلام يشمل

أ- دولة فلسطينية منزوعة السلاح مع قوة أمنية قوية.

ب- تعاون أمني ثنائي وإقليمي ودولي.ت- وجود قوات صهيونية على طول نهر الأردن والجبال الوسطى بالضفة، وذلك لحماية الدولتين.

ث- تبقي بما تسمى إسرائيل على صلاحيات الأمن، بيدها الحالات الطوارئ.

٥- تنسحب القوات الصهيونية وتعيد تموضعها تدريجياً، خارج المناطق (أ + ب)، مع إضافة أراض جديدة من المنطقة (ج)، وذلك حسب الأداء الفلسطيني (الزمن - لم يحدد)، وتعلن دولة فلسطين بهذه الحدود.

٦- تعترف دول العالم بدولة بما تسمى إسرائيل كوطن قومي للشعب اليهودي.

٧- تعترف دول العالم بدولة فلسطين كوطن قومي للشعب الفلسطيني.

٨- تقوم بما تسمى إسرائيل بضمان حرية العبادة في الأماكن المُقدسة للجميع مع الابقاء على الوضع القائم بها.

٩- يتم تخصيص إجزاء من مينائي اسدود وحيفا ومطار اللد للاستخدام الفلسطيني، على أن تكون الصلاحيات الأمنية بيد دولة بما تسمى إسرائيل.

١٠- سوف يكون هناك ممر آمن بين الضفة وقطاع غزة تحت سيادة دولة الاحتلال.

١١- المعابر الدولية ستكون بمشاركة فلسطينية فاعلة وصلاحيات الأمن القصوى بيد الاحتلال.

١٢- المياه الإقليمية والأجواء والموجات الكهرومعناطيسية تحت سيطرة دولة الاحتلال، دون الإجحاف بحاجات دولة فلسطين.

١٣- حل عادل لقضية اللاجئين من خلال دولة فلسطين.

١٤- الابقاء على الحدود النهائية وقضايا الوضع الدائم الى ان يتم الاتفاق عليها بين الجانبين ضمن جدول زمني محدد ومتفق عليه.

---

* بحث ألقاه الشيخ الدكتور تحت عنوان الوحدة الإسلامية وقضية الامة وذلك بالملتقى الفكري الوحدوي الذي انعقد في مجمع الزهراء صيدا.

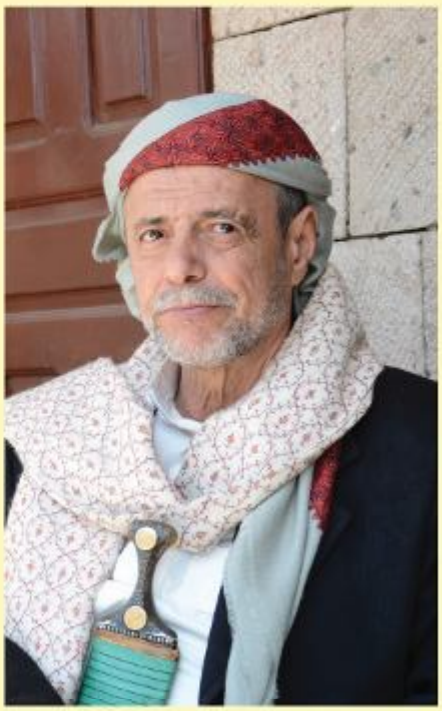

أمين عام رابطة علماء اليمن في حوار له مع أحد الوكالة العلمية الإيرانية

الولايات المتحدة الأمريكية ما زالت الحليف الأول للكيان الصهيوني والوارث لدور بريطانيا في إنشائه وحمايته كغدة سرطانية في جسم العالم الإسلامي

الأنظمة العميلة تظن أن السعي لتطبيع العلاقات مع الكيان الصهيوني وداعمته أمريكا هو الذي سيحميها من يقظة وغضبة وثورات الشعوب الإسلامية التي طال الأمد على استغلالها ونهب ثرواتها ورهن مستقبلها ومصيرها بيد أعدائها فكفاح الشعب الفلسطيني ومحور المقاومة وانتصاراته يؤكد بأن التطبيع والصفقات المشبوهة لن تتم .. أكد على هذا أمين عام الرابطة السيد العلامة عبدالسلام الوجيه في هذا الحوار وإليكم نص الحوار:

❖ ماهو هدف الأنظمه العربية من التطبيع مع الكيان الصهيوني فى الظروف الراهنة؟

❖❖ الهدف الرئيسي لهذه الأنظمة العميلة هو حماية عروشها المهترئة التي أنشئت في الأساس من قبل الاستعمار الغربي الطامع في السيطرة على ثروات ومقدرات الأمة الإسلامية، فمن المعروف أن هذه الأنظمة في أغلبها وليدة تقسيم استعماري ومخطط تمزيقي للعالم الإسلامي بأسره، أنشئت وفق مخططات ومشاريع الاستكبار العالمي لتكون صنائع لهذه المشاريع ترهن مصير وقرار ومستقبل وثروات وخيرات الأمة الإسلامية بيد أعدائها وتتحالف مع كل شذاذ الآفاق لطمس الإسلام المحمدي الأصيل وتدمير وتفتيت المسلمين ومقاومة كل حركات التحرر في عالمنا العربي والإسلامي ضد الطغاة والمستكبرين والصهاينة وعملائهم، فمنذ نشأتها وقفت ولا زالت تقف حجر عثرة تجاه كل دعوة إصلاحية أو حركة تصحيحية ومثلت أبشع صور الظلم والهيمنة والاستبداد وكانت وما زالت تابعةً وأسيرةً وخادمةً لكل القوى الاستكبارية والأنظمة الاستعمارية العالمية.

وهي تظن أن السعي لتطبيع العلاقات مع الكيان الصهيوني وداعمته أمريكا هو الذي سيحميها من يقظة وغضبة وثورات الشعوب الإسلامية التي طال الأمد على استغلالها ونهب ثرواتها ورهن مستقبلها ومصيرها بيد أعدائها.

٢-كيف تقيم دور إدارة ترامب و صهره جرد كوشنر فى طعن الدول العربية على ظهر فلسطين؟

الولايات المتحدة الأمريكية منذ زمن بعيد كانت وما زالت الحليف الأول للكيان الصهيوني والوارث لدور بريطانيا في إنشائه وحمايته كغدة سرطانية في جسم العالم الإسلامي، وقد تعاقبت حكوماتها وإداراتها ورؤسائها على تأييد ودعم ومساندة الكيان الصهيوني بشتى الطرق والوسائل ووقفت بجبروتها وقوتها وإعلامها وغزوها الفكري والثقافي ودورها السياسي كدولة عظمى في الوقوف ضد الشعب الفلسطيني وتطلعاته وأفشلت كل القرارات الدولية التي أصدرتها الأمم المتحدة في فترات زمنية متباعدة تأييداً لحق الشعب الفلسطيني ووقفت بهيمنتها ودورها في مجلس الأمن والأمم المتحدة ضد آمال وتطلعات الشعوب المستضعفة في أنحاء العالم وفي فلسطين بالذات، ولقد رأينا منذ منتصف القرن الماضي وحتى اليوم، هذا الدور الخبيث الذي مارسته.

وبعد انهيار الاتحاد السوفيتي أصبحت القوة العظمى المتحكمة في القرارات الدولية وهذا ما مكنها من السيطرة على قرارات وحرية واستقلال الأنظمة العربية فتآمرت على كل نظام مقاوم للكيان الصهيوني، ولم تكن إدارة ترامب وصهره كوشنر إلا خاتمة لمسيرة

لم تكن إدارة ترامب وصهره كوشنر إلا خاتمة لمسيرة تآمرية كبيرة استمرت عقوداً بالخداع وبالشعارات الزائفة الداعية إلى السلام -أي إلى الاستسلام- فكان ترامب بعقلية الفاجر التاجر المتعجرف المتصهين هو الأكثر وضوحاً في كشف كل الأقنعة التي تستر بها النظام الأمريكي

تآمرية كبيرة استمرت عقوداً بالخداع وبالشعارات الزائفة الداعية إلى السلام -أي إلى الاستسلام- فكان ترامب بعقلية الفاجر التاجر المتعجرف المتصهين هو الأكثر وضوحاً في كشف كل الأقنعة التي تستر بها النظام الأمريكي ساعده على ذلك الحكام العملاء المرتمين أساساً في الحضن الأمريكي المنفذين لأجندته في الاستيلاء على ثروات ومقدرات الأمة، فأعلن ما يسمى بصفقة القرن الهادفة إلى إنهاء القضية الفلسطينية بعد محادثات ولقاءات ماراثونية مع دول الخليج وغيرها من أنظمة الخيانة والعمالة آملاً في تمرير صفقته المشبوهة.

❖ كيف يمكن إحباط مؤامرات الأعداء خاصة صفقة القرن وما هو الهدف منها؟

❖❖ لا شك أن المقاومة التي تمثلت في مسيرات العودة الكبرى كانت وما زالت عقبة أمام إدارة ترامب وتأجيل إعلان صفقته المشؤومة ولا شك أن لكفاح الشعب الفلسطيني ومحور المقاومة وانتصارات هذا المحور في العراق وسوريا وفي اليمن وغيرها من التطورات والمعطيات تؤكد أن هذه الصفقة إلى الآن أكثر من مرة بعد أن وصل أذنابه وعملاؤه إلى طريق مسدود، ولا شك أن لكفاح الشعب الفلسطيني ومحور المقاومة وانتصارات هذا المحور في العراق وسوريا وفي اليمن وغيرها من التطورات والمعطيات تؤكد أن هذه الصفقة المشبوهة لن تتم وأن الشعب العربي الفلسطيني المجاهد والشعوب العربية الرازحة تحت أنظمة العمالة والرافضة للتطبيع مع الكيان الصهيوني ويقظة الشعوب الإسلامية وجهود الجمهورية الإسلامية في إيران ستكون الصخرة التي تتحطم عليها جميع المؤامرات والمخططات الإجرامية الهادفة إلى تكريس الاحتلال الصهيوني وتصفية قضية فلسطين وهذا يستدعي المزيد من تكاتف الجهود ودعم حركات التحرر والاستقلال والمقاومة.

❖ هل يمكن ان نشاهد الوحده بين المسلمين حول تحرير القدس بعين الاعتبار؟ ماهى المعرقلات فى مسار هذه الوحده؟

❖❖ لا شك أن القدس هي المحور الأساسي وهي البوصلة التي يجب أن تتجه إليها أنظار العالم الإسلامي فهي ثالث الحرمين ومسرى الرسول الأعظم وليست خاصة بالشعب الفلسطيني وحده ولا بالشعوب العربية بل بالعالم الإسلامي كله، ومعلوم أن السيطرة على القدس ما كانت لتكون لولا أن سبقها السيطرة على الحرمين الشريفين من قبل عملاء الاستعمار من آل سعود.

فمنذ قرنٍ من الزمان والمسجد الحرام والمسجد النبوي الشريف تحت سيطرة هؤلاء الذين مهدوا فيما بعد لسيطرة اليهود على المسجد الأقصى، ومذ نشأت وشجعت ودعمت بريطانيا الحركة الوهابية وأسست لها المملكة السعودية ضمن خطة بعيدة المدى طويلة الأمد تهدف إلى تعطيل هذه المقدسات من وظائفها والحيلولة بين المسلمين وبين الشعائر الإسلامية التي توقظ الأمة من سباتها العميق.

فمنذ قرنٍ والحج مفرغ من مضمونه الحقيقي في توحيد الأمة الإسلامية وتحديد موقفها من أعدائها بل جعل النظام السعودي الحرمين كمنبر ووسيلة لإشعال الفتن وإذكاء الفرقة والاختلاف بين أبناء الأمة، ولقد رأينا كم عمل المسيطرون على الحرمين مذ تمت سيطرتهم على إذكاء الفتن الطائفية والمذهبية والعنصرية بين أبناء الأمة العربية والإسلامية، وهم الذين استجلبوا القواعد العسكرية الأمريكية لاستعباد الأمة وإذلالها وموالاة أعداءها من اليهود والنصارى، والمسارعة فيهم، ناسين قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ

لا شك أن المقاومة التي تمثلت في مسيرات العودة الكبرى كانت وما زالت عقبة أمام إدارة ترامب وتأجيل إعلان صفقته المشؤومة ولا شك أن لكفاح الشعب الفلسطيني ومحور المقاومة وانتصارات هذا المحور في العراق وسوريا وفي اليمن وغيرها من التطورات والمعطيات تؤكد أن هذه الصفقة لن تتم.

الظَّالِمِينَ ❖ فَتَرى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِم يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ﴾ ولا سبيل للوحدة الإسلامية إلا بالرجوع إلى الله سبحانه وتعالى والبعد عن الفتن وعن التكفير والتفسيق والتبديع وإنشاء وتفريخ جماعات الإرهاب المتوحشة والمتوغلة في القتل والذبح وارتكاب الجرائم التي يندى لها الجبين بدعم وتشجيع هؤلاء العملاء الذين فرقوا الأمة وزرعوا العداوة والبغضاء بين أبنائها تحت دعاوى مذهبية وطائفية ومناطقية وعنصرية، ولا سبيل لوحدة الأمة إلا بالعودة إلى قواعد ومحكمات وأسس الدين الحنيف وثوابت المسلمين الداعية إلى الاعتصام بحبل الله المتين.

❖ أخيراً أصدرت الامم المتحده ست قرارات لصالح فلسطين ضدالصهاينه. هل هى تنفذ او تبقى حبرا على الورق؟

❖❖ الأمم المتحدة رهينة للقوى الاستعمارية الكبرى، وعلى رأسها أمريكا وبريطانيا وخاضعة لمصالح هذه القوى لا تقدر على إحقاق الحق أو إنصاف المظلوم أو رعاية حقوق الإنسان أو تنفيذ ما يتضمنه ميثاقها وما تتضمنه القوانين الدولية مالم تجمع هذه القوى المتضاربة المصالح على تحقيق إنصافٍ ما وهذا محال.

ولذا نحن في عالم متوحش يسوده الظلم والجور والطغيان والأطماع والمصالح الأنانية التي لا تراعي حقوق الإنسان في شعوب العالم المستضعفة، وهاهي الأحداث المتوالية المتسارعة في عالمنا الإسلامي وغيره تثبت بما لا يدع مجالاً للشك أن كل دعاوى وقرارات وشعارات منظمة الأمم المتحدة ومنظمات حقوق الإنسان لا مكان لها في بلدان وشعوب الأمم المستضعفة وقد رأينا عياناً متاجرة

على العلماء تقع المسئولية الكبرى في إعادة القرآن إلى واقع الأمة وتصحيح مفهوم السنة النبوية وحض الناس على إحياء مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واستنهاض الشعوب الإسلامية للقيام بواجبها تجاه دينها وعقيدتها والعودة إلى الله سبحانه وتعالى وإلى كتابه الكريم.

هذه المنظمات بحقوق الإنسان وبمبادئ القانون الدولي وبكل الأعراف والشرائع سعياً وراء المادة والمال والمصلحة وخضوعاً لأصحاب النفوذ والقوة والسيطرة ، أبسط مثال على ذلك ما رأيناه في قضية خاشقجي حين وجدت لها دولة قوية كتركيا كيف أثيرت حولها الضجة وكيف لفتت أنظار العالم إلى ممارسات النظام السعودي، بينما آلاف الجرائم والمجازر التي ارتكبت بحق الشعب اليمني وراح ضحيتها عشرات الآلاف من النساء والولدان والشيوخ الذين لا يجدون حيلة ولا يستطيعون سبيلا، كانت وما زالت غائبة عن أنظار العالم وأدعياء حقوق الإنسان والمتشدقين بالحريات والحقوق ومقاومة الظلم.

قتل امرئ في (تركيا)
جريمة لا تغتفر
وقتل شعبٍ كاملٍ
مسألة فيها نظر
تباً له من عالمٍ
يحكمه راعي البقر
قانونه مزدوجٌ
لا عدل فيه ولا نظر

❖ ما هو دور العلماء فى مجال وقف التطبيع عبر توعيه الشعوب الاسلاميه؟ لماذا يهرول بعض العلماء الى عروش زعماء الخائنه؟

❖❖لا شك أن المسئولية الملقاة على عاتق علماء الأمة الإسلامية في البيان والتبليغ وتوعية الشعوب ودورهم في استنهاض الأمة وتحذيرها مما يحاك ضدها من المؤامرات والمكائد والحبائل التي تنصب لها مسئولية كبرى تقع على عاتقهم بما عرفوا من الحق وبما حملهم كتاب الله وحملتهم سنة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ من المسئولية، الآيات التي تحث العلماء على القيام بواجباتهم وتحذرهم من التقصير في البلاغ والتبيين كثيرةٌ في كتاب الله سبحانه وتعالى القائل ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾، فعلى العلماء تقع المسئولية الكبرى في إعادة القرآن إلى واقع الأمة وتصحيح مفهوم السنة النبوية وحض الناس على إحياء مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واستنهاض الشعوب الإسلامية للقيام بواجبها تجاه دينها وعقيدتها والعودة إلى الله سبحانه وتعالى وإلى كتابه الكريم، فالعلماء حينما يتحركون في خط الإسلام ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر يكون لهم أكبر الأثر، أما إذا تقاعسوا وكان دورهم سلبياً ودارو في فلك الظالمين فإنهم أكبر المصائب على الأمة الإسلامية.

التحديات الاقتصادية في ظل العدوان

البدائل والحلول

بقلم/ أ.أحمـــد حجـــر

واجه الاقتصاد اليمني العديد من الاختلالات والتحديات المزمنة والحادة ، وذلك بسبب عدم تحقيق الحد الأدنى من مقومات وشروط التنمية المستدامة الحقيقية والشاملة والعادلة ، هذا ما مثل عاملاً أساسياً في شدة حدة الآثار السلبية الناجمة عن العدوان وتنوعها ، وهذا ما ترتب عليه التحديات وشموليتها لمختلف مجالات الاقتصاد القومي ومناحي الحياة الاجتماعية ، وهذا ما استوجب طرح هذه التحديات للدراسة والتحليل لإثراء الرؤى ومقترحات الحلول لها ما يساعد متخذ القرارات الاقتصادية لاختيار مجموعة السياسات والإجراءات العملية المناسبة للحد من الآثار السلبية لهذه التحديات. وسوف نحاول مناقشة الموضوع بصورة موجزة على النحو التالي :

أولاً : مفهوم الحرب الاقتصادية :

بصورة موجزة يمكن تعريف الحرب الاقتصادية : هي قيام طرف ما باستخدام العديد من الوسائل والأدوات وبالأخص أدوات السياسة الاقتصادية ضد طرف آخر بهدف إلحاق أضرار أو التأثير سلبياً على مستوى أداء النشاط الاقتصادي لتحقيق أهداف عدائية ترغم الطرف المعتدى عليه التسليم بشروط الطرف المعتدي .

ثانياً : أهداف الحرب الصهيوعربية على اليمن :

من خلال متابعة مجريات الحرب العدوانية على اليمن على مدى أكثر من ثلاث سنوات ونصف وبعد الفشل العسكري والسياسي والإعلامي ..الخ الكبير الذي لحق بدول العدوان بعون وتأييد من الله عز وجل والصمود الأسطوري للشعب بكل فئاته المجتمعية وقواه السياسية الوطنية ، يمكن إيجاز أهم أهداف الحرب الاقتصادية فيما يلي:

١- تجفيف الدخل ومصادرة الدخل الاقتصادي القومي عامة والبنك المركزي خاصة من النقد الأجنبي بما يؤدي إلى إحداث تدهور كبير في القوة التبادلية للعملة الوطنية مقابل العملات الأجنبية بما يؤدي إلى حدوث ارتفاعات كبيرة في المستوى العام للأسعار وبالأخص السلع الأساسية المستوردة والتي تعتمد عليها طبقة عريضة من المجتمع بدرجة كبيرة كالقمح والأدوية والمشتقات النفطية ..الخ.

٢- السيطرة على الموارد العامة للدولة بهدف شل قدرة الدولة في إدارة شئون البلد عامة وتوفير الخدمات الأساسية والضرورية للمجتمع خاصة وتمويل متطلبات الصمود في وجه العدوان وتحقيق الأمن على وجه الخصوص .

٣- إلحاق أكبر قدر ممكن من التدمير والضرر بالبنى التحتية للإقتصاد وطاقاته الإنتاجية بهدف إلهاء المجتمع لعدة سنوات في إعادة الإعمار بدلاً من الانطلاق نحو التنمية من ناحية وبقاء اليمن تعتمد على العون الخارجي لتمويل التنمية لأطول فترة ممكنة ما يسهل توفير البيئة المناسبة

للتدخل مرة أخرى في شؤونها الداخلية .

٤- إحداث أكبر ضرر ممكن بمستوى معيشة السكان بالتزامن مع حرب إعلامية مركزة ومكثفة لإثارة المجتمع ضد القوى المعارضة لإعادة اليمن إلى تحت الوصاية الصهيوسعودية.

٥- إحداث أكبر ضرر ممكن بالقوى البشرية الشابة والتي تمثل العنصر الإنتاجي الأهم والفاعل في قيادة مستقبل اليمن الواعد بإذن الله تعالى سواء من خلال القتل أو الإفساد أو نشر الأمراض الناتجة عن التجويع أو استخدام أسلحة محرمة دولياً أو تصدير سلع ضارة .. إلخ .

٦- إيصال الأوضاع الاقتصادية والإنسانية إلى أسوأ مرحلة بما يكفل إيجاد سخط شعبي عام في كافة مناطق الجمهورية بما فيها المحتلة ما يجعل القوى السياسية المتفاوضة لحل القضية اليمنية وتحت ضغط المجتمع قد تقبل بما تطرحه الدول المعتدية من شروط لحل القضية .

ثالثاً : أبرز نتائج العدوان والحصار:

نوجز أهمها فيما يلي :-

١- الانخفاض الكبير في الطاقات الإنتاجية للاقتصاد ، حيث انخفض الناتج المحلي الإجمالي عام ٢٠١٨ ، عن عام ٢٠١٤م ، بما نسبته (٤٦٪) .

٢- ارتفاع نسبة الاستهلاك النهائي الكلي من (٩٤٪) عام ٢٠١٤م ، إلى نحو (١٥٪) عام ٢٠١٨م ما يعني انعدام أي مدخرات قومية لتمويل ليس الاستثمار الجديد فحسب بل ولصيانة وتأهيل الأصول القائمة أيضاً.

٣- ارتفاع معدلات التضخم إلى مستويات مرتفعة ما عكس نفسه سلبياً على مختلف مجالات الاقتصاد وبالأخص على مستوى معيشة الغالبية العظمى من السكان تحيث ارتفع المستوى العام للأسعار عام ٢٠١٨م ، عن عام ٢٠١٤م ، إلى نحو (٩٢٪).

٤- ارتفاع نسبة البطالة الصريحة من (٢٤٪ - ٣٠٪) عام ٢٠١٤م ، إلى (٦٥٪) عام ٢٠١٨م.

٥- ارتفاع نسبة السكان تحت خط الفقر من (٤٩٪) عام ٢٠١٤م ، إلى ما يقارب (٩٠٪) عام ٢٠١٨م.

إيصال الأوضاع الاقتصادية والإنسانية إلى أسوأ مرحلة بما يكفل إيجاد سخط شعبي عام في كافة مناطق الجمهورية بما فيها المحتلة ما يجعل القوى السياسية المتفاوضة لحل القضية اليمنية وتحت ضغط المجتمع قد تقبل بما تطرحه الدول المعتدية من شروط لحل القضية .

٦- التدهور الكبير في حجم ومستوى الخدمات الأساسية ، حيث بلغ عدد الطلاب المتسربين في سن التعليم العام نحو (٢.٥) مليون وتدنى مستوى الخدمات الصحية بما يزيد نسبته عن (٦٠٪) عن مستواها قبل العدوان ، وخدمت الكهرباء بما يزيد عن (٨٠٪) وخدمات المياه والصرف الصحي (٤٠٪) ..إلخ .

٧- انخفاض متحصلات الاقتصاد القومي والنقد الأجنبيى من نحو (١٨) مليار دولار كمتوسط خلال الفترة ٢٠١١-٢٠١٤ إلى (٨) مليار دولار عام ٢٠١٦ ، أي نسبة (٥٥٪) ومتحصلات البنك من (٤٥٠٠) مليون دولار إلى (٢٧) مليون دولار .

٨- استنفاذ البنك المركزي احتياطاته الخارجية بسبب توقف عائداته من النقد الأجنبي مما اضطر البنك تمويل الواردات من السلع الأساسية من احتياطياته الخارجية خلال عامي (٢٠١٥م،٢٠١٦) بما يقارب (٣٦٣٢) مليون دولارواحتياطياته من السيولة المحلية بنحو (٥٦٠) مليار ريال بسبب تموله للجزء الأكبر من عجز الموازنة العامة ، وهذا ما أدى إلى انخفاض احتياطياته من النقد الأجنبي من (٤٦٦٦) مليون دولار عام ٢٠١٤م ، إلى (١٠٣٦) مليون دولار عام ٢٠١٦م .

٩- اختلال ميزان العرض النقدي حيث ارتفعت نسبة النقود إلى إجمالي العرض النقدي من (٣٦.٤٪) عام ٢٠١٤م ، إلى (٤٨.٤٪) ما ساهم في زيادة السيولة وبالتالي المساهمة في ارتفاع معدلات التضخم ، كما ارتفعت نسبة الودائع بالنقد الأجنبي لإجمالي الودائع من (٤٣٪) عام ٢٠١٤م ، إلى (٤٨٪) عام ٢٠١٦ م ، وذلك بالتزامن مع الارتفاع الكبير في رصيد مديونية الحكومة للجهاز المصرفي عام ٢٠١٦م ، عن عام ٢٠١٤م ، بما نسبته (٧٥٪) وذلك على حساب تراجع القروض لصالح القطاع الخاص وبما نسبته (١٠.٥٪) .

١٠- ارتفاع نسبة عجز ميزان المدفوعات الخارجية خلال عامي (٢٠١٦،٢٠١٥) مقارنة بعام ٢٠١٤م بما نسبته (٢٧٤٪) و (٩٦٪) على التوالي .

١١- الانخفاض الكبير في حجم الإيرادات العامة للدولة حيث انخفض بما نسبته (٥٥٪) عام ٢٠١٥م ، ثم بنسبته (١٤٪) عام ٢٠١٦م، ثم بنسبته (٦٪) عام ٢٠١٧م ليصل إجمالي النخافض عام ٢٠١٨م ، مقارنة لعام ٢٠١٤م إلى ما يتجاوز (٧٠٪) ، هذ في الوقت (٥٠٪) رغم توقف معظم النفقات وهذا ما أدى إلى ارتفاع حجم الموازنة العامة للأعوام (٢٠١٥-٢٠١٧) مقارنة بعام ٢٠١٤م ، بما نسبته (١٤٤٪) عام ٢٠١٥م و(١٢٠٠٪) عام ٢٠١٦م ، و (١٧٪) عام ٢٠١٧م.

١٢- ارتفاع رصيد الدين العام المحلي وأعبائه المالية حيث بلغ منتصف عام ٢٠١٨م ، نحو (٥٤٠٠) مليار ريال بما نسبته (١٠٥٪) من الناتج المحلي الإجمالي الأسمي واعبائه المالية (١٠٦٪) من إجمالي الإيرادات العامة ، وهذه النسب تبين مدى الوضع الخطير جداً على مجمل الأوضاع المالية والاقتصادية .

١٣- تهجير أكثر من (٣.١) مليون مواطن من مساكنهم .

١٤- تدمير جزء كبير من البنى التحتية ومشاريع الخدمات الأساسية والضرورية

والمشاريع الإنتاجية والممتلكات الخاصة بتكاليف مالية تتجاوز (١٥٠) مليار دولار.
١٥- استشهاد وجرح وفقدان الآلاف من الرجال والأطفال والنساء.

رابعاً: التحديات التي تواجه الاقتصاد الناتجة عن العدوان في ضوء ما سبق يمكن إيجاز أهم التحديات فيما يلي :-

نوجز أهمها فيما يلي :-

١- الانخفاض الكبير في حجم الطاقات الإنتاجية للاقتصاد القومي.
٢- انعدام الحد الأدنى من الموارد المحلية ليس للاستثمار فحسب بل لإعادة الإعمار لما دمرته الحرب وتأهيل الاقتصاد.
٣- الانخفاض الكبير في حجم موارد الاقتصاد القومي من النقد الأجنبي اللازمة لتمويل استيراد السلع الأساسية والضرورية التي تحتاجها السوق المحلية (استهلاكية ، وسيطة ، رأسمالية).
٤- ارتفاع معدلات البطالة بكل أنواعها الصريحة والموسمية والمقنعة.
٥- ارتفاع حجم السكان تحت خط الفقر.
٦- ارتفاع معدلات التضخم.
٧- محدودية حجم الاوعية الإيرادية بسبب انخفاض حجم الطاقات الإنتاجية ومستويات الدخول في ارتفاع حجم متطلبات النفقات العامة اللازمة لقيام الدولة بكامل مهامها وبالأخص توفير الخدمات العامة وإعادة الإعمار ما يؤدي إلى استمرار تفاقم مشكلة عجز الموازنة العامة وبالتالي استمرار تفاقم مشكلة عجز الموازنة العام وأعبائه المالية.
٨- التدهور الكبير في مستوى مختلف الخدمات العامة الأساسية منها والضريبية وارتفاع تكاليف النهوض بها.
٩- الارتفاع الكبير جداً لتكاليف إعادة الإعمار لما دمرته الحرب في مختلف مرافق الاقتصاد القومي وممتلكات المواطنين.
١٠- ارتفاع تكاليف وصعوبة معالجة الأضرار الصحية والنفسية والاجتماعية .. الخ ، المترتبة عن العدوان والحصار وبالأخص ما تعلق منها بالأطفال واسر الشهداء والمفقودين والجرحى والمهجرين ...الخ .
١١- عدم توفر الحد الأدنى من الموارد اللازمة لتغطية نفقات المرتبات والأجور ونفقات التشغيل لأجهزة الدولة وفوائد الدين العام.

المعالجات والمقترحات :

١- إيجاد خطة طوارئ لإنعاش الاقتصاد القومي بالاعتماد على الموارد والطاقات الوطنية شاملة ذات أولويات واقعية محددة وواضحة.
٢- تفعيل وتعزيز دورة لجنة المدفوعات بالتنسيق والتعاون الكامل والمستمر والفاعل مع البنك المركزي واتحاد البنوك وجمعية الصرافين واتحاد الغرف الصناعية والتجارية والجهات الأمنية والقضائية في حشد موارد النقد الأجنبي وتحديد أولويات استخدامها وضبط سوق الصرف وتعزيز أدوات السياسة النقدية للحد من عدم الاستقرار المالي والنقدي.
٣- وضع رؤية علمية مدروسة لكسر حالة الحصار الاقتصادي وإيقاف العدوان من قبل الجهات المعنية بما يساعد في حشد العون الخارجي وتهيئة البيئة المناسبة للاستقرار الاقتصادي ومن ثم إنعاش الاقتصاد.

من المعالجات والمقترحات ضرورة التنسيق بين كافة أجهزة الدولة التنفيذية والتشريعية والقضائية والرقابية في رسم السياسات الاقتصادية وتنفيذها والمتابعة للنتائج المترتبة عن التنفيذ واقتراح الحلول العملية أولاً بأول لمعالجة الاختلالات والصعوبات التي قد تظهر أثناء التنفيذ.

٤- إيجاد رؤية علمية ومدروسة لأولوية الاستيراد من السلع والخدمات وتحديد السياسات المناسبة لإنقاص أو الحد من استيراد السلع غير الضرورية وبالأخص من دول العدوان.
٥- تفعيل تطبيق نظام الريال الألكتروني مع مراعاة الأخذ في الاعتبار النتائج المترتبة عن تطبيقه وبالأخص في زيادة الطلب الكلي وزيادة النفقات العامة.
٦- ضرورة التنسيق بين كافة أجهزة الدولة التنفيذية والتشريعية والقضائية والرقابية في رسم السياسات الاقتصادية وتنفيذها والمتابعة للنتائج المترتبة عن التنفيذ واقتراح الحلول العملية أولاً بأول لمعالجة الاختلالات والصعوبات التي قد تظهر أثناء التنفيذ.
٧- تفعيل وتعزيز السياسات المالية الكفيل برفع كفاءة تحصيل كافة الموارد العامة المستحقة للخزينة العامة للدولة وترشيد النفقات العامة ورفع كفاءة تخصيصها بما يساهم في الحد من مشكلة الدين العام وأعبائه.
٨- تفعيل وتعزيز إدارة التجارة الداخليةبما يكفل منع الاحتكار وإغراق السوق بالسلع الغير ضرورية وضبط الأسعار وتوفير السلع الضرورية.
٩- إنعاش القطاع الزراعي والسمكي والصناعات الوطنية المتوقفة كمصنع الغزل والنسيج ومصانع الاسمنت والصناعات الحرفية ...الخ.
١٠- التوسع في نشر الوعي الإنتاجي والاستهلاك في أوساط المجتمع وبالأخص ما يتعلق بترشيد الاستهلاك من السلع غير الضرورية وبالأخص المستوردة منها وحض الأسر على الدخول في أنشطة إنتاجية وبالأخص في مجال الإنتاج الزراعي والحرف الوطنية والمشاريع الصغيرة.
١١- محاربة كافة مظاهر الفساد على كافة المستويات وفي كل المجالات.

أم المؤمنين خديجة بنت خويلد

أنموذج المرأة الرسالية والزوجة الصالحة

أ.أحمد عبدالله الكحلاني

خلق الله المرأة مشاركة للرجل في كل صفات الإنسانية وميزها بخصائص يتطلبها دورها في الحياة، وأنزل نظاماً قيماً يسير وفقه أناسٌ عرفوا أن الذي خلقهم هو أعلم بما يصلح شأنهم، وفي التأريخ نرى أن الناس قد تفاوتوا في مقدار العطاء الذي سخوا به لإصلاح الناس وإنقاذ البشرية، فهناك من حلّق في سماء التأريخ عطاءً وتضحية وجهادًا وبذلًا، وهناك من هبط إلى أسفل سافلين بخلًا وأنانيةً وحقدًا وكراهيةً ولأجل هذا تفاوت الجزاء، وافترق المصير، ومن يمعن التأمل في التأريخ يجد هناك شخصيات عظيمة لا يستطيع أن يتجاوزها إلى غيرها لما تمزيت به من فضائل وتمتعت به من مكارم.

ومن تلك الشخصيات الخالدة أم المؤمنين (خديجة بنت خويلد) المرأة الطاهرة الفاضلة والتي استطاعت أن تصل بأخلاقها إلى درجة الكمال البشري، وأن تمثل نموذجاً أعلى للمرأة المسلمة في كل صفةٍ حميدة، وفي كل خصلة كريمة

نسبها

هي خديجة بن خويلد بن أسد بن عبدالعزى بن قصي، أبوها سيد من سادات قريش، وهو سيد بني عبدالعزى كما كان هاشم سيد بني عبد مناف، وقد جمعت السيدة خديجة بين شرف النسب وطهارة الروح، فقد كانت تلقب في الجاهلية بـ (الطاهرة)، وقد اشتهر عن السيدة خديجة صفاة كريمة وخِلال عظيمة لا تكاد تجتمع في امرأة، فقد اشتهر أنها عاقلة لبيبة، حازمة شريفة، جليلة كريمة، ويبدو أن رجاحة العقل هي الصفة الأساسية التي ميزت السيدة خديجة، وهذه الصفة كانت منبع سائر صفاتها الكريمة، وهي سر عظمة هذه المرأة، والتفاوت بين الناس إنما يكون بسبب اختلافهم في إعمال عقولهم التي أودعها الله فيهم، وهذه الصفة ستتجلى أكثر في السيدة خديجة بما سنذكره عنها من مواقف مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ.

ثراء أم المؤمنين خديجة:

عرف في كتب السير أن خديجة عليها السلام كانت ذات ثراء كبير، وكانت تسير القوافل التجارية إلى الشام، وتختار الرجال ليذهبوا بقوافلها وتضاربهم على شيء يكون لهم.

سمعت خديجة بصفات النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ وأنه اشتهر بصدق الحديث وعظيم الأمانة، وكرم الأخلاق، وكان ذلك قبل البعثة بما يقارب خمسة عشر سنة، ولأنها امرأة حازمة عاقلة لم تكن الفرصة لتفوتها في تجارتها، فأرسلت إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ أن يخرج في مالها على أن تعطيه أفضل ما تعطي غيره من التجار، وأرسلت معه غلامها ميسرة، قَبِلَ النبي هذا العرض وخرج إلى الشام بالقافلة وعندما عاد إلى مكة وجدت خديجة أن ربح تجارتها قد بلغ الضعف أو كاد، ورأت حياءه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ حين جاء وسلمها

أموالها بأماناتها وذهب مطرقاً لم يلتفت لمالها ولا لجمالها، وسمعت من غلامها ميسرة من عظيم أخلاقه وعفته وكراماته ما جعلها ترغب فيه.

الزواج المبارك والزوجة الصالحة

أجمعت المصادر التأريخية على أن خديجة عليها السلام كانت من أوسط قريش نسبًا و من أعظمهم شرفا، وأكثرهم مالا، وكان رجال قريش وساداتها يرغبون بالتزوج منها لشرفها وليسارها، ولكنها كانت ترفضهم لأنها قد خبرت أكثر رجال ذلك الزمان، وكانت قد تزوجت من قبل برجلين هما أبو هالة (هند بن النباش بن زرارة) وولدت له هند بن أبي هالة (سمي باسم أبيه)، والآخر هو (عتيق بن عبدالله بن عمر بن مخزوم) ولكنها وجدت في رسول الله رجلاً آخر، تفرد بصفات وكأنه ليس من أبناء ذلك الزمان، فوجدت عليها السلام ظالتها المنشودة، وبغيتها المقصودة، وحدثت بما في نفسها لصديقتها نفيسة بنت منية، وهذه حدثت رسول الله تفاتحه بأن يتزوج بخديجة، قبل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ هذا المقترح وحدّث أعمامه أن يخطبوا له خديجة عليها السلام، ذهب عمه أبو طالب سيد مكة وعمه الحمزة وغيرهم إلى عم خديجة عمرو بن أسد لأن أباها كان قد توفي قبل ذلك في (حرب الفجار) وخطب أبو طالب في ذلك المقام قائلاً: (ثم إن محمد بن عبدالله لا يوزن برجلٍ من قريشٍ إلا رجح به، ولا يقاس بأحدٍ منهم إلا عظم عنه، ولا عِدل له في الخلق، ولإن كان مقلاً في المال فإن المال ورقٌ حائل وظلٌ زائل، وهو بإذن الله كفؤ وله في خديجة بنت خويلد رغبة ولها فيه كذلك والصداق ما أرادت وشاءت)، فمهرها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ عشرين بكرة روى ذلك ابن هشام في سيرته.

وهكذا هيأ الله لرسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ أن يتزوج بأكمل النساء وكأن الله علم أنه لن يناسب محمدًا ولن يستوعب تفكيره، ولن يؤنس وحشته إلا قلب خديجة عليها السلام، ولقد كان زواجًا مباركًا رغم تفاوت السن فرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ كان في الخامسة والعشرين، وخديجة عليها السلام كانت في الأربعين، لكن اتحدت أرواحهما وأهدافهما فكانا روحاً في جسدين يكمل كل منهما الآخر، وقد كانت خديجة عليها السلام تبادر إلى كل ما يريده محمد، فعندما زارته أمه من الرضاعة (حليمة السعدية) رضي الله عنها ، وشكت إليه جدب الزمان، كلم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ زوجته خديجة في ذلك فبادرت الزوجة الصالحة وأعطت حليمة أربعين شاة وبعيرًا واحدًا، وهذا الكرم يعكس كيف كانت تفكر هذه المرأة الصالحة وكيف كانت تعرف أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ يحب أن يرد بعض الجميل للأم التي أرضعته صغيرًا، فبادرت في إكرامها لتطيب بذلك نفس رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ،

من مظاهر الانسجام العظيمة بين هذين الزوجين ؛ أن خديجة كانت خير معين لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ عندما كان يختلي للتأمل والتفكر في غار حراء، تزوده بالطعام والشراب، وتذهب بنفسها إليه في بعض الأحيان، بل وتزوده أكثر مما يحتاج لكي يطعم كل من يمر عليه، لعلمها أن رسول الله يحب الإحسان إلى الناس.

ولقد سعت خديجة عليها السلام إلى شراء (ثويبة) جارية أبي لهب التي أرضعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ لكي تعتقها، ولكن أبا لهب رفض أن يبيعها، ومن هنا تعرف عمق أواصر المحبة التي كانت بين خديجة وبين رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ، فقد أصبح تفكيرها منسجماً مع تفكيره، تعرف أنه يحب أن يرد الجميل لكل من أحسن إليه، فتبادر هي إلى ذلك قبل أن يطلب منها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ ذلك.

ومن مظاهر الانسجام العظيمة بين هذين الزوجين هو أنه عندما كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ يختلي للتأمل والتفكر في غار حراء، كانت خديجة خير معين له، تزوده بالطعام والشراب، وفي بعض الأحيان تذهب بنفسها إليه بالطعام والشراب، بل وتزوده أكثر مما يحتاج لكي يطعم كل من يمر عليه، لأنها تعلم أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ يحب الإحسان إلى الناس، فلقد تقارب تفكيرهما حتى أنها لم تنزعج من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ حين يتركها وحيدة ويذهب للاختلاء في غارٍ مبتعدٍ عن الديار وعن الناس، ولم يصدر منها أي تذمرٍ تجاه زوجها لاعتزاله المجتمع الجاهلي، بل إنها بفطرتها السليمة كانت تعرف عظمة عقل هذا الرجل وعظمة صفاته وأخلاقه، فكانت له خير معينٍ في خلواته، وهذا البعد الرسالي شخصية أم المؤمنين تفتقده كثير من نساء عصرنا زوجات العلماء وطلاب العلم فينبغي على النساء في هذا العصر أن يكنّ خير معين للأزواج على طاعة الله وتبليغ رسالاته وإعلاء كلمته وإصلاح الأمة.

السابقون السابقون:

في بداية بعثة الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ عندما اختاره الله للرسالة وكرمه بالنبوة وشرفه بالوحي ذهب إلى خديجة

عليها السلام مرتعدًا خائفًا يقول: «زملوني زملوني، دثروني دثروني» لأن الأمر خطير والشأن جليل ليس بالهينّ، إنها الرسالة.

وهنا يتبين لنا عظمة خديجة عليها السلام مرة أخرى، ورجاحة عقلها في مثل هذه المواقف، فقالت تلك المقولة المشهورة الخالدة: (ابشر فوالله لا يخزيك الله أبدا، فوالله إنك لتصل الرحم، وتصدق الحديث، وتحمل الكلّ، وتكسب المعدوم، وتقرئ الضيف، وتعين على نوائب الحق) بهذه الكلمات الحانية تسري عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ وتخفف من حدة المفاجأة وتثبت قلب زوجها الكريم، لأنها تعلم أن من يحمل هذه المواصفات الجليلة من كان صادق الحديث، سريع النجدة، سخي اليد، شريف النفس، كثير الإحسان، فلا يمكن أن يخذله الله أبدا، ولا يمكن أن يتركه أبدا، إنها تكشف للتأريخ سنةً من سنن الله التي لحظتها واقتنعت بها ورسخها في نفسها زوجها النبي العظيم.

دخلت على رسول الله عجوزٌ فأقبل إليها وأحسن استقبالها، فلما ذهبت سئل رسول الله عن سبب هذا الاحتفاء فقال: «إنها كانت تأتينا أيام خديجة وإن حسن العهد من الإيمان».

ومن هذه اللحظة آمنت خديجة برسالة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ وحازت شرف السبق على هذه الأمة بأسرها، وللسابقين فضلهم الخاص والمتميز في كتاب الله سبحانه حين قال: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ ۝ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ ۝ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ وهي أول شخص تعلم من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ الوضوء والصلاة وصلى معه، وكذا عليّ بن أبي طالب ابن عمه جاء في الرواية عن عفيف الكندي أنه كان عند العباس بن عبدالمطلب فجاء رجل معه امرأة وغلام فصلى أمام الكعبة فقال للعباس أي شيء هذا، فقال العباس: هذا ابن أخي يزعم أنه نبي لم يتبعه على دينه إلا زوجته هذه (أي خديجة) وابن أخي هذا الغلام (أي علي بن أبي طالب).

ومن هنا بدأت المعاناة والضغوط تنهال على هذه الأسرة الكريمة فلم يكن على وجه الأرض أسرة تؤمن بالدين الجديد إلا هي.

ولقد رسخ الإيمان في قلب هذه المرأة حتى أنها ثبتت ثبات الراسيات مع زوجها وبذلت في سبيل دعوة الإسلام مالها كله، ولم تكن المسألة مسألة مالٍ فقط، فقد كانت خير من يؤازر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ في دعوته، ويخفف عنه ما يكابده من قومه، وتواسيه في خلواته، وتؤنسه في وحشته، فقد جاء في الرواية (أن خديجة عليها السلام آمنت به وصدّقت ما جاء به ووازرته على أمره وكانت أول من آمن به فخفف الله بذلك عن نبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ لا يسمع شيئاً مما يكره فيحزنه ذلك إلا فرج الله عنه إذا رجع إليها تثبته وتخفف عليه وتصدقه وتهون عليه أمر الناس رحمها الله).

مشاركتها في مكاره الدهر:

عندما حاصرت قريش بني هاشم في شعب أبي طالب ومنعت أي بيعٍ أو شراءٍ أو نكاحٍ منهم ووقعت على ذلك وثيقةٌ، كانت خديجة تخفف عن رسول الله بمالها وأيضاً بما لها من العلاقات التجارية مع كثير من سادات قريش، فقد ورد في الرواية أن ابن أخٍ لها وهو حكيم بن حزام بن خويلد، جاء بغلام له يحمل قمحًا يريد أن يوصله إلى عمته خديجة أثناء الحصار فلقيه أبو جهلٍ فتعلق به وقال له: أتذهب بالطعام إلى بني هاشم والله لا تبرح أنت وطعامك حتى أفضحك بمكة، فجاءه أبو البختري بن هاشم بن الحارث فقال: مالك وله، فقال أبو جهل: يحمل الطعام إلى بني هاشم، فقال أبو البختري: طعامٌ كان لعمته عنده، فبعثت إليه فيه، أفتمنعه أن يأتيها بطعامها.

وفي رواية أخرى أنها أرسلت إلى زمعة بن الأسود: أن أبا جهل يمنع من اتباع ما نريد فأسمعه كلامًا، قال الراوي: فأسمعه فامتنع.

وهكذا سعت أم المؤمنين إلى تخفيف جزءٍ كبير من آثار ذلك الحصار الجائر المفروض على رسول الله ومن آمن معه.

فضائلها:

حازت أم المؤمنين فضائل عدة وشمائل جمة وارتقت في مراتب الكمال وظلت خير سند لرسو الله و استمرت أم المؤمنين سلام الله عليها في كفاحها في سبيل نصرة الإسلام، فقد كانت تأتي إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ وهو في غار حراء بطعام وإدام فنزل جبريل إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ فقال: (يا رسول الله هذه خديجة قد أتتك معها إناءٌ فيه إدام أو طعام وشراب، فإذا هي أتتك فاقرأ عليها السلام من ربها عزوجل ومني وبشرها ببيت في الجنة من قصبٍ لا صخب فيه ولا نصب) فقالت خديجة عليها السلام: الله السلام، ومنه السلام، وعلى جبريل السلام.

الله العظيم يقرئ السلام على امرأة تساعد رسوله الكريم في دعوته، أي عظمة وصلت إليها هذه المرأة، وأي درجة رفيعة بلغتها هذه الزوجة.

وقد جاء عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ أنه قال: «سيدات نساء العالمين أربع، مريم ابنة عمران، وآسية بنت مزاحم، وخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد» ، وفي رواية أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ قال: «خير نسائها مريم ابنة عمران، وخير نسائها خديجة بنت خويلد»، ولكرامتها عند رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ لم يتزوج عليها غيرها مدة حياتها إكرامًا لها وإجلالًا.

ومن فضائلها أيضاً أن أولاد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهُ وَسَلَّمَ كلهم منها، القاسم، وعبدالله، وزينب، وأم كلثوم، وفاطمة الزهراء عليها السلام، إلا إبراهيم فقد كان من مارية القبطية.

عام الحزن:

وفي العام العاشر للبعثة -أي قبل أن يهاجر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهُ وَسَلَّمَ بثلاث سنوات- يفقد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهُ وَسَلَّمَ أعز الخلق لديه، زوجته خديجة، وعمه أبا طالب، أي أن المصيبة حلّت عليه في حياته الخاصة وحياته العامة في آنٍ واحد، هاهو يفقد المناصر له على قومه والأنيس له في وحشته، وحزن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهُ وَسَلَّمَ عليهما حزنًا شديدًا، وسمى ذلك العام (عام الحزن)، وبعد وفاتهما تتالت المصائب على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهُ وَسَلَّمَ واحدة تلو أخرى حتى منَّ الله عليه بالفرج بالهجرة إلى المدينة المنورة.

الوفاء العظيم:

دفن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهُ وَسَلَّمَ زوجه خديجة في مكة في منطقة اسمها (الحجون) وكفنها بردائه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهُ وَسَلَّمَ.

ولم ينس رسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهُ وَسَلَّمَ معروفها وأخلاقها ومودتها طيلة عمره، فقد جاء في الرواية أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهُ وَسَلَّمَ كان يذبح الشاة فيوزعها ويقول اذهبوا بهذه إلى فلانة إنها كانت من صويحبات خديجة.

ودخلت عليه عجوزٌ مرةً فأقبل النبي عليها وأحسن استقبالها، فلما ذهبت سئل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهُ وَسَلَّمَ عن سبب هذا الاحتفاء فقال: «إنها كانت تأتينا أيام خديجة وإن حسن العهد من الإيمان».

ولقد عرفت هذا الوفاء زوجات النبي بعد خديجة حتى قالت أم المؤمنين عائشة: (ما غِرتُ على أحدٍ من أزواج النبي ما غِرتُ على خديجة وما رأيتها ولكن كان رسول الله يكثر ذكرها وربما ذبح الشاة ثم يقطعها أعضاء ثم يبعثها إلى صدائق خديجة)، وفي رواية أخرى أنها قالت: (وربما قلت له: كأن لم يكن في الدنيا إلا خديجة، فيقول: إنها كانت وكانت وكان لي منها الولد).

وعندما ذكرها مرةً قالت عائشة: (قد أبدلك الله خيرًا منها، فغضب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهُ وَسَلَّمَ وقال: والله ما أبدلني الله خيرًا منها وقد آمنت بي إذ كفر بي الناس، وصدقتني إذ كذبني الناس وواستني بمالها إذ حرمني الناس، ورزقني الله ولدها إذ حرمني أولاد النساء).

ومن يتأمل هذه الروايات يعرف ما كان يحمله النبي في قلبه من جميل العرفان وعظيم الامتنان لهذه المرأة الطاهرة ودورها الكبير في مسيرة حياة هذا النبي الكريم حتى كأنه لم يكن في الدنيا إلا خديجة ليتذكرها ويتذكر حتى صديقاتها ويحسن إليهن برًا بتلك الزوجة الكاملة في كل صفاتها، إنه الوفاء في أوضح صوره وأبهى تجلياته من نبي عظيم يعرف لكل قدره فيعطي كل ذي حقٍ حقه، فهو لا ينسى تلك المواقف الصعبة وتلك المعاناة المشتركة وذلك الثبات العظيم لخديجة عليها السلام في وقتٍ كفر به الناس وحرموه وحاربوه، ولهذا جاء في بعض الروايات في تفسير قوله تعالى: ﴿وَوَجَدَكَ عَائِلاً فَأَغْنَى﴾ أن الله أغناه بمال خديجة.

ونظراً للدور العظيم لعطاء خديجة وكرمها بمالها في خدمة الإسلام مع الدور العظيم لشجاعة الإمام علي قيل: (قام الإسلام على مال خديجة وسيف علي).

هذه هي خديجة عليها السلام وهذا بعض ما ورد فيها، ولكن لماذا تغيب مثل هذه المرأة عن حياتنا، وعن مناهجنا، وعن خطبنا؟ . ولماذا لا تعطى حقها من الدراسة والتحليل حتى تستفيد نساؤنا من سيرتها العطرة و مواقفها الخالدة وتتأثر بأخلاقها وتتفاعل مع قيمها بدلاً من التأثر والتفاعل مع نساء مائلات مميلات لا يمثلن الإسلام.

لماذا تغيب كقدوةٍ تقتدي بها نساؤنا وبناتنا، أين بناتنا اليوم من الارتواء من هذا المعين الفياض بكل معاني العظمة والمودة الخالدة والدور الحقيقي للمرأة.

لماذا يراد لجيلنا أن يبقى غائبًا عن هذه القدوات، وأن ينحرف به في مهاوٍ سحيقة تجرد بناتنا عن عفتهن وإنسانيتهن وتشوه فيهن فطرتهن السليمة وفكرهن الصافي واستبدال هذه القدوة بقدوات أخر من الممثلين والممثلات ودعاة النار والقصص الماجنة حتى صارت فتياتنا لا تفكر إلا كيف تقلد الممثلة الفلانية في لباسها أو في كلامها أو في أفعالها.

وأين الإعلام اليوم من إبراز دور سيدات نساء العالمين، وربط ذلك الدور العظيم

قالت أم المؤمنين عائشة: (ما غِرتُ على أحدٍ من أزواج النبي ما غِرتُ على خديجة وما رأيتها ولكن كان رسول الله يكثر ذكرها وربما ذبح الشاة ثم يقطعها أعضاء ثم يبعثها إلى صدائق خديجة)

بواقعنا وتجسيده في حياتنا.

إننا حين نعود إلى تلك النساء الخالدات الكاملات ليس لأننا نرد أن نسرد تأريخًا أو نتسلى بالماضي بل نسلتهم من حياة تلك النساء عظمة الموقف وسر الخلود وسمو الأهداف وروعة الحياة مع الله ومع رسوله في إطار العفة التي تصون المرأة قبل غيرها وتجعل لها قيمة أمام نفسها وأمام المجتمع من حولها، ولكنّ الغرب اليوم يسعى لإسقاط قيمة المرأة وجعلها متاعًا يباع ويشترى في سوق النخاسة العالمية، وهذا ما نبهنا عليه الله سبحانه وتعالى في قوله: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلاً عَظِيماً﴾.

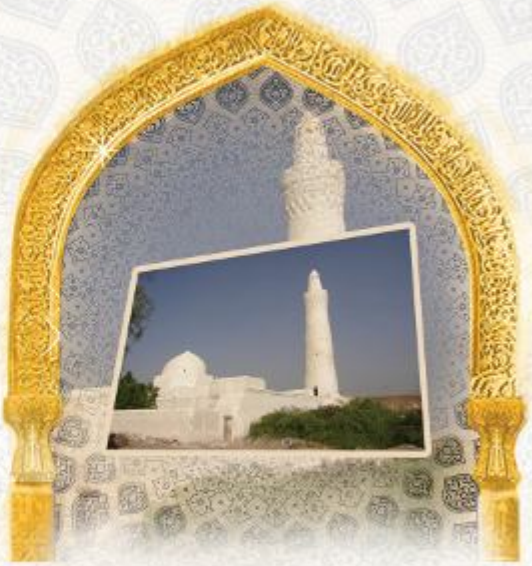

معالم زبيد

بين الازدهار والاندثار

بقلم الشيخ / أحمد محمد فداوي
إمام جامع زبيد الكبير

الحمد لله وبه الإعانة والصلاة والسلام على المظلل بالغمامة وعلى آله وأصحابه ذوي الاستقامة من عبق التاريخ وماضيه التليد منذ عصور الازدهار العلمي وحتى مرحلة الاندثار الثقافي كان لهذه المدينة زبيد مكانتها عبر هذه العصور المختلفة في جميع مجالات الحياة العلمية والسياسية والأدبية لهذا كانت زبيد محط أنظار الباحثين العرب والأجانب وشكلت بدورها صورة صادقة عن التقدم الحضاري والعلمي في العصر الإسلامي

زبيد

سُميت زبيد باسم الوادي الذي سُمي باسم قبيلة زُبيد (بالضم) وسمي الوادي باسمها بفتح الزاي نسبة إلى رافد من روافده بالسحول في محافظة إب يسمى زبيد وتسمى قديماً بأرض الحُصَيْب بالتصغير نسبة إلى الحصيب بن عبدالشمس.

وتقع زبيد في سهل تهامة الغربية وتبعد عن البحر الأحمر ثلاثين كيلو متراً وعن الجبل ثلاثين كيلوا متراً.

وتعتبر زبيد قصبة اليمن الأسفل ولها من المنافذ البحرية البقعة التي نزل بها معاذ وأبو موسى الأشعري رضي الله عنهما وبناء غلافقة والأهواب والمخا، وسوف نتحدث عن الفازة ومكانتها ومكانة مسجدها المبارك ولكن أولاً نقول أثبتت الحقيقة التاريخية أن زبيد لبت الدعوة الإسلامية آخر العام السابع دخول العام الثامن الهجري برئاسة الصحابي الجليل أبي موسى الأشعري وإخوانه أبي رهم وأبي بردة وستة وثلاثين نفراً من الأشاعرة فقال عليه الصلاة والسلام بارك الله في زبيد (ثلاثاً) فقال القوم الأشاعرة الساكنون برمع؛ ورمع يا رسول الله فقال بارك الله في زبيد بارك الله في زبيد بارك الله في زبيد ورمع في الثالثة ولهذا عرفت من البقاع المرحومة التي حظيت بدعوة الرسول عليه الصلاة والسلام وهذا دليل على قدم زبيد قبل الإسلام.

وقال رسول الله صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ عندما بلغه قدوم الوفد اليمني الأشاعرة: ((أتاكم أهل اليمن أرق أفئدة وألين قلوباً الإيمان يمان والحكمة يمانية والفقه يماني والفخر والخيلاء في أصحاب الإبل والوقار والسكينة في أهل الغنم)) قال الإمام البغوي رحمه الله تعالى هذا ثناء على أهل اليمن لإسراعهم إلى الإيمان وحسن قبولهم.

زبيد إحدى المدن على ضفة الوادي زبيد والتي سميت زبيد باسم

الوادي.

حين قدم الأشعريون لتلبية الدعوة في العام الثامن الهجري وبرئاسة أبي موسى الأشعري رضي الله عنه وتأسيسه أول مسجد بها حمل اسم قبيلة الأشاعرة وظل الأشاعرة يرعونها وظلوا في اقتتال حتى عام ٢٠٤هـ قدم محمد عبدالله بن زياد فاختطها عسكرياً من قبل المأمون بن هارون الرشيد وأصبحت عام ٢٠٥هـ عاصمة لأول دولة إسلامية في اليمن ومن ثم دخلت في معترك الصراع السياسي والصناعي والعمراني التي ضمت أحياء متفرقة كان لها دورها قبل الانحطاط وبعده وأصبحت تضم الجميع أربعة أحياء أو حارات وهي.

أولاً: ربع المجنبذ ويسمى مجنبذ الملك نسبة لموقعه بمقر دولته.

ثانياً: الربع الأعلى، المسمى الحصيب نسبة إلى الحصيب بن عبد شمس الذي سميت زبيد قبل الإسلام.

ثالثاً: ربع الجامع نسبة إلى الجامع الكبير.

رابعاً: ربع الجزء لموقعه في الجزء الجنوبي الغربي للمدينة.

السور والأبواب:

أول من سوَّر مدينة زبيد وأبوابها الحسين بن سلامة في القرن الرابع الهجري بعد غزوة علي بن الفضل على صنعاء وزبيد سنة ٣٩٣هـ عمل الوزير الفاتكي بالقرن الخامس الهجري أدار عليها سوراً ثانياً وحفر الخنادق منعاً من غزوات علي بن مهدي على الدولة النجاحية الثانية ثم عبدالنبي علي بن مهدي أدار عليها سوراً ثالثاً، ثم طغتكين بن أيوب أدار عليها سوراً رابعاً سنة ٥٨٩هـ وفي سنة ٧٩١هـ جدد البناء الملك الأشرف الثاني إسماعيل الرسولي وحفر الخنادق، وفي عام ٨٩٩هـ أمر الملك عامر بن عبدالوهاب بعمارة ما تخرب من السور.

وفي سنة ١٠٤٥هـ آخر الحاكم التركي الأول قدم الإمام الحسين بن المنصور بن القاسم لحصار زبيد وهدم أسوارها الأربعة وبقيت بدون أسوار سوى الأبواب الأربعة حتى عام ١٢٢٢هـ عندما قدم الشريف حمود محمد الخيراني أعاد السور للأبواب الأربعة.

وفي سنة ١٣٨٢هـ بدأ السور يتهدم من بعض جوانبه ثم قام الجهلاء وحملة السلاح من بعض الجنود الذين هم بقايا جنود الإمام يحيى بهدم السور وبيع آجوره نتيجة الضعف الإداري والانفلات.

قامت مساجد زبيد بدور كبير في إحياء الحياة العلمية وقد أوقف عليها الواقفون أنفَسَ أموالهم لله تعالى في نشر العلم وخدمة المتعلمين حيث كان يصرف من مكتب الأوقاف نفقات شهرية للعلماء والطلاب والتي انقطعت وأصبحت أثراً بعد عين بسبب الضعف الإداري وعدم صرفها بحسب شروط الواقفين

أبواب مدينة زبيد:

أولاً: باب الشباريق يقع شرق المدينة وسمي باسم قرية الشباريق التي تقع شرق المدينة.

ثانياً: باب القرتب، يقع جنوب المدينة وسمي باسم قرية القرتب التي تقع جنوب المدينة.

ثالثاً: باب سهام؛ يقع شمال المدينة ويسمى باسم وادي سهام حيث كان الملك نجاح يخرج من زبيد إلى مدينة الكدرا بوادي سهام.

رابعاً: باب النخل؛ وكان قديماً يسمى باب غلافقة يقع غرب زبيد وينفذ إلى حدائق النخيل.

خامساً: باب النصر؛ وهو باب مداخل الحكومة (قلعة زبيد) المسمى الدار الناصري الكبير وضع خصيصاً للسلطة عندما تشتد الأزمات ويحاصر الملك أو الأمير يخرج منه فراراً دون أن يُشْعَرَ به سوى الحرس.

الدار الناصري الكبير:

يعتبر من أهم المآثر في زبيد حيث كان بساحته قصور النجاحيين وقصر الأعز محمد بن علي الصليحي.

وفي سنة ٨٢٢هـ عمر الملك الناصر أحمد الرسولي الدار الناصري الكبير الذي عرف باسمه وهو يشمل باب النصر والسجن والثكنات العسكرية وعنابر السلاح والحبوب التي تجي من الزكاة ودار الإمارة والمالية ومقر الحاكم الشرعي وساحة البستان حيث جروا له عين ماء جارية عمرت بالآجور والنورة البلدي إلى جانب بئرين كبيرين أحدهما للبستان والثاني للحبس، ومسجد الإسكندر الذي عمر بداخل الحكومة ذات المنارة العالية.

زبيد والحياة العلمية والفكرية:

اشتهرت زبيد بكثرة مساجدها وأوقافها زبيد المدينة نفسها ٩٤ مسجداً ومدرسة علمية، وأما عزلها التابعة لها فهي ١٩٦ مسجداً وجملة مساجد المديرية ٢٩٠ مسجدا، لقد قامت هذه المساجد بدور كبير في إحياء الحياة العلمية فقد كان للمساجد دورها والذي أوقف عليها الواقفون أنفس أموالهم لله تعالى في نشر العلم وخدمة المتعلمين حيث كان يصرف من مكتب الأوقاف نفقات شهرية للعلماء والطلاب والتي انقطعت وأصبحت أثراً

بعد عين بسبب الضعف الإداري وعدم صرفها بحسب شروط الواقفين ممن تولى من ضعاف النفوس على الأوقاف الخاصة بسبب عدم الإشراف الإداري عليها بل نسخ بعضها وغيروا شروط الواقفين بعد الزخم العلمي والفكري للمدينة حيث لما كانت هذه الأوقاف تصرف كانت توجد مدرسة علمية بجامع الأشاعر يدرس لها العلماء في جميع الفنون والعلوم لأخذ العلم من مدينة زبيد وأن هذه الأربطة ما زالت تؤدي رسالتها العلمية ويتواجد فيها طلاب من أندونسيا وماليزيا ودول أجنبية عرفنا بعضهم ومن أشهر أربطتها الموجودة الآن رباط السيد العلامة يحيى بن عمر الأهدل، ورباط السيد العلامة يوسف البطاح، ورباط الجامع الكبير، ورباط علي يوسف، وهذه الأربطة ما زالت مفتوحة الآن أكثر الطلاب الأجانب رجعوا إلى بلادهم بسبب الحرب من قبل العدوان التحالف الجائر الذي استهدف كل شيء في اليمن.

أهم المساجد العلمية في زبيد:

جامع الأشاعر، بناه أبو موسى الأشعري، في العام الثامن الهجري وسمي باسم قبيلة الأشاعرة وله مسجد ثاني بقرية الحمى شمال شرقي مدينة زبيد على بعد خمسة كيلو متر يسمى مسجد أبو موسى الأشعري.

وفي سنة ٨٣٤هـ بدأ الأشاعر في التصدع فجدد بناءه الخازندار بور فوق الطاهري وقام بتوسيعه في الجناح الشرقي والغربي والجناح الجنوبي وخصص مقصورة للبناء وزين بالذهب واللازورد وأوقف عليه أرضاً.

وفي سنة ٨٩١ جدد بناءه الملك المنصور عبدالوهاب بن عامر بن طاهر.

وللأشاعر محراب كبير للصلاة ويتوسطه محراب صغير يقع شرقاً للطريقة الجيلانية ومحراب في القرب للطريقة النقشبندية.

وله ثلاثة أبواب الأول يقع في الجنوب والثاني في القرب والثالث في الشرق وكانت له بركتان ردمتا الآن.

وفي سنة ٦٧٤ أصلح منبر الوعظ والإرشاد والحديث أوقف عليه دكاكين وقطعة أرض، وفي سنة ٩٧٩ أنشأ مصطفى باشا النشار منبر الخطابة للجمعة.

وجامع الأشاعر يعتبر من أقدس المساجد باليمن هو وجامع صنعاء وجامع الجند، ومن أشهر المساجد الجامع الكبير بزبيد، والذي أسس في عهد الدولة الزيادية في القرن الثالث الهجري.

وفي سنة ٣٩٢ جدد عمارته الحسين بن سلامة، وفي سنة ٥٧٤ أعاد عمارته المبارك بن منقذ الكناني نائب ثوران شاه الأيوبي بعد أن هدمه في عهد علي بن مهدي وفي سنة ٥٧٩هـ قام السلطان طغتكين بن أيوب بتوسيعه في الجناح الشرقي والغربي والمؤخر والمنارة والمنبر ويتوسط الجميع صحن كبير ويستقل خمسة عشر طارودا، وفي سنة ٨٩٧هـ أعاد عمارته الملك الظافر عامر بن عبدالوهاب بن داود بن طاهر وزينت جدرانه وسقوفه بالنقوش والآيات القرآنية.

وفي سنة ١١٣١هـ قام بعمارة المقاصير ناظر الأوقاف مفتي زبيد القاضي أحمد بن عبدالله السانة وانقسم العلماء إلى قسمين قسم يرى أن عمارة المقاصير لطلاب العلم بداخل الجامع مضايقة وخشية لتلوث برئاسة السيد العلامة يحيى بن عمر الأهدل وكتب رسالة سماها «القول السديد فيما أحدث بجامع زبيد».

وقسم مؤيد لبناء المقاصير لعدم المضايقة برئاسة العلامة أحمد السانة ومن مناصريه العلامة محمد بن زياد الوضاحي الذي ألف رسالة سماها الضوء اللامع في الرد على زيادة الجامع، قائلاً: إن التوسع للعبادة لا يعارضها معارض ولا يمانعها مانع.

وفي سنة ١١٨٥هـ جدد عمارة عقود الجامع الأربعة الطوايد بالمقدم وسقوفه الإمام المهدي العباسي.

ويعد الجامع الكبير من أهم المدارس العلمية التي لعبت دوراً كبير في نشر العلم ودرس فيها وفي جامع الأشاعر كبار العلماء والمحدثين وفيها أوقفت أموالهم وكانت تقام فيها قراءة هذه المقدسات ويصرف على القراء من أوقافها حتى تولى نظارة أراضيها نظاراً خانوا العهد والأمانة وأحلوا شروطها وأصبحو هم القراء وهم النظار وذلك سبب الضعف الإداري بل نسخت بعضها وأهمل أكثر المقدسات من القراء في جوامع زبيد وأكلت حقوقها وبعضها أكلتها الأرضة بسبب اندثار أهلها والاستيلاء على أوقافها.

من الجوامع المشهورة خارج زبيد كانت تابعة لمدينة زبيد جامع الفازة، يقع على ساحل البحر الأحمر أسسه معاذ بن جبل رضي الله عنه عندما قدم اليمن وجدده الحسين بن سلامة وسميت الفازة لوجودها في مفاوز خالية من إسكان وسكنها رجل صوفي يسمى أحمد الفاز.

حتى يروى أن قدم ناقة معاذ بن جبل على صخرة هناك ويعتبر من المساجد القديمة وللأسف الشديد ما حدث لهذا الجامع من هدمه وتفجيره وطمس معالمه التاريخية من قبل دواعش العدوان السعودي الأمريكي على اليمن كما أننا لم نتطرق إلى ذكر علماء مدينة زبيد في هذا البحث وأشهر كتبهم التي ملأت الآفاق لشهرتها في كل الفنون ولا يخفى على أحد لأن كل كتاب له دراسته العلمية والتحليلية والمقام لا يتسع لذكر ذلك.

شهداء الفوز العظيم ووجوب عون المصلحين

قال تعالى:﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ❖ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُقِيمٌ❖ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ❖

وقال تعالى: وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ❖ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ❖ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾

تأتي الذكرى السنوية للشهيد من كل عام في شهر جمادى الأول لتكون محطة وعي ومناسبة تنوير على مدى أسبوع كامل حتى صار هذا الأسبوع يعرف ويسمى بأسبوع الشهيد. أسبوع كامل يقف فيه الأحرار من أبناء اليمن مع الشهداء العظماء وقفة وفاء وشكر وعرفان لأهل الوفاء والشكر والعرفان والمعروف والجود والبذل والتضحية والإيثار. وأهل البصيرة و الصبر والمصابرة والمرابطة والإحسان وأهل الثبات والصمود والعزيمة والإرادة الخيرة التي قهرت إرادة الشر.

هذا الأسبوع المبارك هو أسبوع الشهادة والشهداء فيه الذكرى لمن أراد أن يتذكر وفيه البصيرة لمن أراد أن يستبصر. وفيه الحرية لمن أراد أن يتحرر ويكون حرا لا مستعبدا. وفيه الرجولة لمن يريد أن يعيش أرقى معاني الرجولة لا أن يكتفي بمجرد الذكورة. وفيه الصدق لمن أراد أن يكون صادقا ويكون مع الصادقين قال تعالى(مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا) وقال تعالى(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ)

إن أسبوع الشهيد أسبوع عظيم بعظمة عطاء الشهداء وأسبوع عزيز لأنه مقرون بعزة الشهداء الذين رفعوا شعار العزة الشعار الحسيني الذي ظل شعارا منذ فاجعة الطف إلى يومنا هذا وسيبقى شعارا للأحرار يرددونه جيلا بعد جيل تصدع حناجرهم -في وجه كل يزيد- بكل إباء وقوة قائلة (هيهات منا الذلة.. هيهات منا الذلة ..هيهات منا الذلة) وجاء حسين العصر ليرفع شعار الحرية الحسيني في وجه يزيد وشعار البراءة القرآني في وجه المشروع الأمريكي قائلا: أيها الإخوة اصرخوا ألستم تملكون .ألستم تملكون صرخة أن تنادوا :الله أكبر -الموت لأمريكا-الموت لإسرائيل- اللعنة على اليهود- النصر للإسلام. فكان هذا الشعار شعارا للشهداء وكان سببا في إغاظة السلطة الحاكمة ودافعا لها لشن حروب ست لإسكات هذا الهتاف وإلغاء هذا الشعار الثقافي التوعوي الجهادي المعبر عن الرفض للهيمنة الأمريكية والتوسع الصهيوني والتواجد الأمريكي في بلادنا العربية والإسلامية وكان ولا زال يردد بصورة سلمية وحضارية وبوعي وقناعة راسخة بأهمية ترديده كسلاح وموقف وصرخة في وجه المستكبرين والمستعمرين والغزاة الجدد فارتبط الشعار بالشهداء وارتبطوا به نظرا لما مثله من قوة معنوية ولما يختزنه من طاقة جهادية في ميدان المعركة مع العدو الأمريكي وأدواته العملية التي جاءت لاحتلال بلدنا واستعباد شعبنا ونهب ثرواته وطمس هويته والتلاعب بتاريخه.

إنه يحق لنا أن نعتبر شهداءنا شهداء الفوز العظيم لأنهم استشهدوا وهم موحدون لله التوحيد النقي والصافي .وهم يؤمنون بالعدل والوعد والوعيد والخروج على الظالم وموالاة الإمام علي وأهل البيت والتمسك به وأهل اليمن عموما والحمد لله عاشوا على حب الله وحب رسوله والمودة الخالدة لأهل بيته عبر التاريخ وهم منزهون لله من كل عيب ونقص ومن كل تشبيه وتجسيم وظلم وهو مصلون وصائمون وهم على دراية ووعي وبصيرة بأنهم لم يخرجوا للجهاد أشرا ولا بطرا ولا ظالمين ولا مفسدين بل كما خرج الإمام الحسين والإمام زيد خرجوا من بيوتهم ومن بين

أهاليهم ليواجهوا شرار الخلق والخليقة الأخسرين أعمالا الذين جاؤوا بطائرات أمريكا وبارجاتهم ومدرعاتها وأساطيلها وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا.

نعم وألف نعم شهداؤنا هم العظماء وهم شهداء الفوز العظيم لأنهم جاهدوا الطواغيت والظلمة والمفسدين والعملاء والخونة وجاهدوا المارقين من الدين المستحلين لدماء المسليمن المستبيحين للدم والمال والعرض.

هم أهل الفوز العظيم لأنهم جاهدوا الأعراب الأشد كفرا ونفاقا .وجاهدوا الملوك وخدام الملوك الذين ما دخلوا قرية أو محافظة إلا وأفسدوها وجعلوا أعزة أهلها أذلة وكذلك يفعلون ولا زالوا يفعلون وسيظلون حتى يحمل الناس ثقافة الشهادة وروحية الجهاد لمقاومة خوارج العصر أدوات الصهيونية العالمية وخدام المشروع الأمريكي.

هم أهل الفوز العظيم لأنهم خرجوا شعورا بالمسؤولية واستجابة لله وإعلاء لكلمة الله ونصرة للمظلومين وإسقاطا لهيمنة الطغاة والمستبدين وإفشالا لمشاريع المستكبرين.

خرجوا من بيوتهم طالبين لإحدى ا لحسنيين

هم أهل الفوز العظيم لأنهم الذين وعد الله بأن يأتي بهم لأنه أحبهم وأحبوه ولأنهم هم من نراهم بأعيننا أذلة على المؤمنين أعزة أمام الكافرين والمنافقين والمجرمين والتكفيريين القتلة ولأنهم لا يخشون إلا الله ولا يتعاملون مع أمريكا إلا كقشة ولا يرون أولياءها وحلفاءها إلا أوهن من بيت العنكبوت.

هم شهداء الفوز العظيم لأن لولا تحركهم وتضحياتهم وبذلهم وعطاؤهم وصبرهم ومصابرتهم ومرابطتهم وقيادتهم لتكررت المآسي واستمرت التفجيرات وعاد مسلسل الاغتيالات ولسالت الدماء مجددا في مساجدنا وأسواقنا وجامعاتنا ومدارسنا ولكانت السكاكين تمارس حزها للرقاب وقطعها للرؤوس ولكان السحل والصلب ساري المفعول ولعاد السفير الأمريكي لممارسة دوره كمندوب سامي على اليمن ولعاد السفير السعودي لممارسة دوره وأداء وظيفته في شراء ولاءات ضعاف النفوس ومن في قلبهم مرض ممن نصبوا العداء وأعلنوا العداء والحرب لآل محمد ونهجهم ولعاد السفير الإماراتي لاستقطاب عملاء وخدام للماسونية.

وأمام شهداء الفوز العظيم لا بد من الوعي بالتحديات التي وعوها وإدراك المخاطر المحدقة بمننا وأمتنا التي أدركوها وتربية النفوس على التضحية كما ربو هم نفوسهم والتحرك في سبيل الله بكل جد وإخلاص كما تحركوا والوعي بمخاطر القعود والجمود وعواقب التفريط والتخاذل والحياد والصمت فلو صمت وحايد هؤلاء الشهداء كما يصمت ويحايد البعض اليوم لكان اليمن في خبر كان ولكان المشروع الأمريكي يصول ويجول في اليمن ولكانت الهوية اليمنية تحت أقدام الوهابية والصهيونية ولما فتح المجال لتدريس العلوم النافعة ولما فتح المجال لتأسيس الجامعات وإنشاء مراكز الدراسات وإصدار الصحف والمجلات المعبرة عن أصالة وهوية هذا الشعب.

إن دماء الشهداء العظماء توجب علينا أن نكون عند مستوى التحدي والصراع والمسؤولية والمرحلة وأن نكون حافظين لنهجهم أمناء على وصاياهم سائرين على دربهم موالين لمن والوا محبين لمن أحبوا ثابتين مع من ثبتوا سامعين مطيعين لمن كانوا سامعين مطيعين من القيادة في طاعة الله

إن أسبوع الشهيد فرصة حقيقية لتقييم النفوس ومعالجات النفسيات وتصحيح النوايا ومراجعة الحسابات وتصويب المواقف وتعديل المسارات لتكون نحو المسار الحقيقي المسار القرآني المحمدي العلوي الحسيني التنويري التعبوي

وأن نكون خير مستجيبين ومعينين لمن طلب الإمام زيد أن نكون معينين له عندما قال : عباد الله فأعينونا على من استعبد أمتنا، وأخرب أمانتنا، وعَطَّل كتابنا، وتَشَرَّف بفضل شرفنا، وقد وثقنا من نفوسنا بالمضي على أمورنا، والجهاد في سبيل خالقنا، وشريعة نبينا صلى الله عليه وآله وسلم، صابرين على الحق، لا نجزع من نائبة مَنْ ظَلَمَنا، ولا نَرْهَبُ الموتَ إذا سَلِمَ لنا دِيْنُنَا، فتعاونوا تنصروا بقول الله عز وجل في كتابه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ [محمد: ٧]، ويقول الله عز وجل: ﴿وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ [الحج: ٤٠ – ٤١].

إن نداء الإمام زيد(عليه السلام) اليوم تنطق به دماء الشهداء وترفعه أرواحهم وتجدده تضحياتهم صارخة بما صرخ به الإمام عندما قال مستنهضا للأمة ولا سيما العلماء منها مجددين للنداء الخالد: (عباد الله إن الظالمين قد استحلوا دماءنا، وأخافونا في ديارنا، وقد اتخذوا خُذلانكم حجة علينا فيما كرهوه من دعوتنا، وفيما سفهوه من حقنا، وفيما أنكروه من فضلنا عناداً لله، فأنتم شركاؤهم في دمائنا، وأعوانهم في ظلمنا، فكلُّ مالٍ لله أنفقوه، وكل جمعٍ جمعوه، وكل سيف شَحَذُوه وكل عدلٍ تركوه، وكل جور رَكِبوه، وكل ذمة لله تعالى أخفروها، وكل مسلم أذلوه، وكل كتاب نَبَذوه، وكل حكم لله تعالى عطلوه، وكل عهد لله نقضوه فأنتم المعينون لهم على ذ لك بالسكوت عن نهيهم عن السوء)

زيارة الشهداء

السلام على النبي المصطفى.
السلام على علي المرتضى.
السلام على فاطمة الزهراء.
السلام على الحسن والحسين الشهيدين المظلومين.
السلام على آل رسول الله الطيبين الطاهرين.
السلام على أهل الديار من المؤمنين ورحمة الله وبركاته، أنتم لنا سلف ونحن لكم خَلف وإنا بكم إن شاء الله للاحقون.
السلام على الشهداء الأبرار.
السلام على الصادقين الأخيار.
السلام عليكم بما صبرتم فلنعم عُقبى الدار.
السلام عليكم عنا وعن آبائنا وأمهاتنا ومن أوصانا.
السلام عليكم يا من جاهدتم في الله حق الجهاد، وقهرتم جموع الكفر والفساد.
السلام عليكم يا من أعزنا الله بتضحياتكم، وأكرمنا بصبركم واستبسالكم.
السلام عليكم يا من رفعتم علم الجهاد، وعبدتم طريق السعادة والاستشهاد.
السلام عليكم يا من بدمائكم الزكية أنرتم درب الحرية، ورفعتم الرؤوس شامخة عليّة، وشرقت بكم مسيرتنا القرآنية، وكنتم، القدوة الحسنة لأجيال البرية، منكم استمددنا الإباء، وتعلمنا حب الجهاد والفداء، تاجرتم مع الله خير تجارة، فبعتم أنفسكم منه فربحت التجارة، وتجاوزتم البوار والخسارة.
فجزاكم الله عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء، ورضي عنكم أحسن الرضاء، ووفقنا لاقتفاء آثاركم، والسير على خُطاكم، والوفاء لدمائكم.
اللهم ارحمهم رحمة الأبرار، وأسكنهم جنات تجري من تحتها الأنهار، واجعل مقرهم الرفيق الأعلى، مع المصطفى وآله أصحاب الكساء، واجمع بيننا وبينهم في مقعد صدق عند مليك مقتدر.
والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على رسوله وعلى آله الطاهرين.

ثم نتوسل إلى الله بقراءة (الفاتحة) وسورة (الإخلاص) إحدى عشرة مرة، وآية الكرسي إلى روح النبي وآله، ثم إلى أرواح الشهداء في سبيل الله ولما دعونا الله به ونصراً للإسلام والمسلمين وهلاكاً لأعداء الدين وشفاء لأمراض المؤمنين أجمعين، وصلى الله على محمد وعلى آله الطاهرين.

رابطة علماء اليمن

المقر الرئيسي لرابطة علماء اليمن.

الجمهورية اليمنية - صنعاء

تلفاكس: 733237542 -770183088